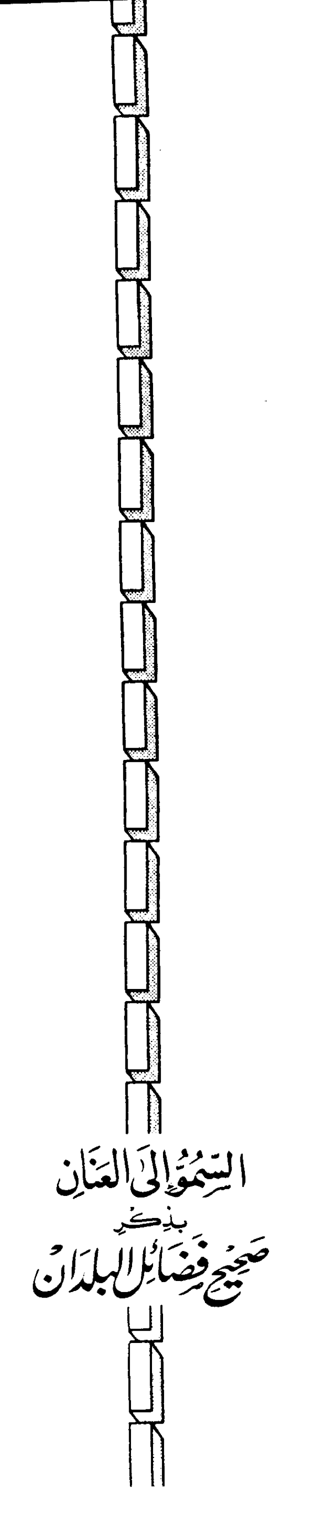


السمو إلى العنان
بذكر
صحيح فضائل البلدان

السمو إلى العنان

بذكر

صحيح فضائل البلدان

تأليف

أحمد بن سليمان بن أيوب

تقديم

فضيلة الشيخ / محمد صفوت نور الدين

الناشر

الفاروق الحديثة للطباعة والنشر

النـاشــــر : الفاروق الحديثة للطباعة والنشر

خلف ٦٠ ش راتب باشا - حدائق شبرا

ت : ٤٣٠٧٥٢٦ - ٢٠٥٥٦٨٨ القاهرة

اسم الكتاب : السمر إلى العنان بذكر صحيح فضائل البلدان

تـألـيــف : أحمد بن سليمان بن أيوب

تقـــديم : فضيلة الشيخ محمد صفوت نور الدين

رقم الإيـداع : ١٠٠٤١/ ٢٠٠٢

الترقيم الدولي : 977-5704-80-4

الطبـعـــة : الأولى

سنـة النشـر : ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م

طبـاعــــة : الفاروق الحديثة للطباعة والنشر

مقدمة الشيخ صفوت نور الدين

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على خير خلقه محمد وآله وصحبه . . .

وبعد ؛

فإن الله سبحانه وتعالى خلق الخلق جميعًا بحكمته ، واصطفى من خلقه ما يشاء ؛ فشرف الله تعالى من بدن العبد رأسه وقلبه : «**أَلَا إِنَّ فِي الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلُحَتْ صَلُحَ الجَسَدُ كُلُّهُ وَإِذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الجَسَدُ كُلُّهُ أَلَا وَهِيَ القَلْبُ**» وفضل من الأرض مكة والمدينة وبيت المقدس وطوى وغيرها وفضل رجالًا أعلاهم الأنبياء والرسل ، وفضل أزمانًا وأوقاتًا . ففضل رمضان وذا الحجة ، وحرم الأشهر الحرم ، وفضل من اليوم ساعات ، كل ذلك من شرع الله سبحانه وتعالى الذي جاء به الوحي قرآنًا وسنة .

ولما كان القرآن محفوظًا بحفظ الله تعالى لم يتغير منه شيء ، اتجهت جهود العلماء للتلقي له والأداء ، وأخذ الهِداية من ألفاظه ومعانيه .

أما السنة فإن الله سبحانه ألهم نقلتها فوضعوا لها المعايير الدقيقة والضوابط الجامعة ، فكتبوا للسنة علومًا في بيان رجالها وطرق التلقي والجمع لها ما يضيق المقام عن حصره . فعلوم السنة من أكبر مفاخر الإسلام ، وقد جمع فيها العلماء من صنوف الكتب ما لا أستطيع له حصرًا . ثم قام طلبة العلم باستخراج الكنوز منها ليستفيد المسلمون منها علمًا وعملًا .

وهذا بحث مفيد في الصحيح من فضائل البلدان جمعه أخونا

الحبيب : الشيخ / أحمد سليمان .

نأمل من الله سبحانه أن يجزيه عليه خير الجزاء ، وأن ينفع به جامعه وقارئه وسائر المسلمين والله الهادي إلى سبيل الرشاد .

وكتبه

محمد صفوت نور الدين

***

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

المقدمة

إنَّ الحمدَ للهِ تعالى نحمدُه ، ونَسْتَعِينُه ونَسْتَغْفِرُه ونعوذُ باللهِ من شرورِ أنفُسِنَا وسيئاتِ أعمالِنا ، من يهدِه الله فلا مضلَّ له ، ومن يُضْلِلْ فلا هادِي له ، وأشهدُ أنْ لا إله إلا الله وحدَه لا شريكَ له ، وأشهدُ أنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾[آل عمران :١٠٢] .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾[النساء : ١] .

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾[الأحزاب : ٧٠-٧١] .

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدي محمد ﷺ ، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ، وكل ضلالة في النار.

هذا بحث لطيف جمعته من بطون الأمهات ، وسطور

المطولات ، مع اختلاف المباحث والمقالات ؛ جاء نتاج تفريغ الأوقات ، وجمع الهمم والغايات ؛ رجاء نيل الثواب ، ورفع الدرجات .

وقد اقتصرت فيه على جمع ما ورد من الآيات ، وثبت من قول خير البريات ، مع أقوال أهل العلم الظاهرات ، في فضائل الأماكن والبلاد العامرات .

ولم أُدخل فيه ما لم يثبت من الحديث كالمنكرات ، فقد دب إلى هذا الباب التساهل في مثل هذه المرويات .

فأسأل الله أن يكتب لي الأجر في الدنيا ويوم يقوم الناس لرب الأرض والسموات .

وأن يغفر لشيخي صفوت الشوادفي ويسكنه فسيح الجنات ، فقد أشار عليَّ بهذا المبحث قبل وفاته بأيام معدودات .

وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

كتبه

أحمد بن سليمان

وكان الفراغ منه مساء الأربعاء

السابع من شهر شعبان المبارك

لعام ألف وأربعمائة واثنين وعشرين

من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم

---

(١) تنبيه : لم أدخل القبائل والعشائر وغير ذلك ، فليس هذا من شرطي .

بين يدي البحث

إن الله - تبارك وتعالى - قد شرف بقاعًا على بقاع ، ومواضع على مواضع ، وشرف أمكنة بفضائل متعددة ، وأخرى لا نصيب لها من أي فضيلة وذلك فضل الله يؤتيه من يشاء وليست العبرة بذكر هذه الفضائل وحسب ، إنما بانتفاع الإنسان بها والحرص على الخير أينما حل وارتحل .

فلو جاور عند الكعبة وهي أشرف البقاع وعمد إلى المعاصي وغفل عن الطاعات فإنه لا ينتفع بشرف هذه المجاورة .

فالفضل الذي لا خلاف فيه إنما يكمن في طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ في أي مكان كان ، في أي بقعة كانت ،

قال شيخ الإسلام رحمه الله :

«الإقامة في كل موضع يكون الإنسان فيه أطوع لله ورسوله ، وأفعل للحسنات والخير ، بحيث يكون أعلم بذلك . وأقدر عليه ، وأنشط له أفضل من الإقامة في موضع يكون حاله فيه في طاعة الله ورسوله دون ذلك . هذا هو الأصل الجامع . فإن أكرم الخلق عند الله أتقاهم .

«والتقوى» هي : ما فسرها الله تعالى في قوله : ﴿وَلَٰكِنَّ ٱلْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ﴾ إلى قوله : ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُتَّقُونَ﴾ وجماعها فعل ما أمر الله به ورسوله ، وترك ما نهى الله عنه ورسوله . وإذا كان هذا هو الأصل فهذا يتنوع بتنوع حال الإنسان . فقد يكون مقام الرجل في أرض الكفر والفسوق من أنواع البدع والفجور أفضل إذا كان

مجاهدًا في سبيل الله بيده أو لسانه ، آمرًا بالمعروف ، ناهيًا عن المنكر ، بحيث لو انتقل عنها إلى أرض الإيمان والطاعة لقلت حسناته ، ولم يكن فيها مجاهدًا ، وإن كان أروح قلبًا . وكذلك إذا عدم الخير الذي كان يفعله في أماكن الفجور والبدع .

ولهذا كان المقام في الثغور بنية المرابطة في سبيل الله تعالى أفضل من المجاورة بالمساجد الثلاثة باتفاق العلماء ؛ فإن جنس الجهاد أفضل من جنس الحج ، كما قال تعالى : ﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَجَٰهَدَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٩﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَهَاجَرُوا۟ وَجَٰهَدُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ الآية ، وسئل النبي ﷺ أي الأعمال أفضل ؟ قال : «**إيمان بالله ورسوله ، وجهاد في سبيله**» قال : ثم ماذا ؟ قال : «**حج مبرور**» .

وهكذا لو كان عاجزًا عن الهجرة والانتقال إلى المكان الأفضل الذي لو انتقل إليه لكانت الطاعة عليه أهون ، وطاعة الله ورسوله في الموضعين واحدة ؛ لكنها هناك أشق عليه . فإنه إذا استوت الطاعتان فأشقهما أفضل ؛ وبهذا ناظر مهاجرة الحبشة المقيمون بين الكفار لمن زعم أنه أفضل منهم ، فقالوا : كنا عند البغضاء البعداء ، وأنتم عند رسول الله ﷺ : يعلم جاهلكم ، ويطعم جائعكم ، وذلك في ذات الله .

وأما إذا كان دينه هناك أنقص فالانتقال أفضل له ، وهذا حال غالب الخلق ؛ فإن أكثرهم لا يدافعون ؛ بل يكونون على دين الجمهور .

فإن كون الأرض «دار كفر» أو «دار إسلام ، أو إيمان» أو «دار سلم» أو «حرب» أو «دار طاعة» أو «معصية» أو «دار المؤمنين» أو «الفاسقين» أوصاف عارضة ؛ لا لازمة . فقد تنتقل من وصف إلى وصف كما ينتقل الرجل بنفسه من الكفر إلى الإيمان والعلم ، وكذلك بالعكس .

وأما الفضيلة الدائمة في كل وقت ومكان ففي الإيمان والعمل الصالح ، كما قال تعالى : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ﴾ الآية . وقال تعالى : ﴿وَقَالُواْ لَن يَدْخُلَ ٱلْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصَٰرَىٰ تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُواْ بُرْهَٰنَكُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١١١﴾ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُۥٓ أَجْرُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾﴾ الآية . وقال تعالى : ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾﴾ .
وإسلام الوجه لله تعالى هو إخلاص القصد والعمل له والتوكل عليه . كما قال تعالى : ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ وقال : ﴿فَٱعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ وقال تعالى : ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ .

ومنذ أقام الله حجته على أهل الأرض بخاتم رسله محمد عبده ورسوله ﷺ وجب على أهل الأرض الإيمان به وطاعته ، واتباع شريعته ومنهاجه ، فأفضل الخلق وأعلمهم وأتبعهم لما جاء به : علمًا ، وحالًا ، وقولًا ، وعملًا ، هم أتقى الخلق . وأي مكان وعمل كان أعون للشخص على هذا المقصود كان أفضل في حقه ؛ وإن كان الأفضل في حق غيره شيئًا آخر . ثم إذا فعل كل شخص ما هو أفضل في حقه ، فإن تساوت الحسنات والمصالح التي حصلت له مع ما حصل للآخر فهما سواء ، وإلا فإن أرجحهما في ذلك هو أفضلهما .

وهذه الأوقات يظهر فيها من النقص في خراب «المساجد الثلاثة» علمًا وإيمانًا ما يتبين به فضل كثير ممن بأقصى المغرب على أكثرهم . فلا ينبغي للرجل أن يلتفت إلى فضل البقعة في فضل أهلها مطلقًا ؛ بل يعطي كل ذي حق حقه ، ولكن العبرة بفضل الإنسان في إيمانه وعمله الصالح والكلم الطيب ، ثم قد يكون بعض البقاع أعون على بعض

الأعمال كإعانة مكة حرسها الله تعالى على الطواف والصلاة المضعفة ونحو ذلك . وقد يحصل في الأفضل معارض راجح يجعله مفضولًا : مثل من يجاور بمكة مع السؤال والاستشراف ، والبطالة عن كثير من الأعمال الصالحة ، وكذلك من يطلب الإقامة بالشام لأجل حفظ ماله وحرمة نفسه ، لا لأجل عمل صالح . فالأعمال بالنيات»[١] .

اعتقاد الفضل لبقعة بغير دليل ، افتراء وضلال وقول عليل

زين الشيطان لكثير من الناس تقديس مواضع وأمكنة بغير برهان أو دليل ، فانطلت على الجمع الغفير روايات موضوعة ذات خطر كبير ، فالتساهل قد دب في مثل هذه المواطن بغير نكير .

قال الشوكاني :

«توسع المؤرخون في ذكر الأحاديث الباطلة في فضائل البلدان ولا سيما بلدانهم ، فإنهم يتساهلون في ذلك غاية التساهل ، ويذكرون الموضوع ، ولا ينبهون عليه ، كما فعل الديبع في تاريخه الذي سماه : «قرة العيون بأخبار اليمن الميمون» ، وتاريخه الآخر الذي سماه : «بغية المستفيد بأخبار مدينة زبيد» مع كونه من أهل الحديث وممن لا يخفى عليه بطلان ذلك ، فليحذر المتدين من اعتقاد شيء منها أو روايته ، فإن الكذب في هذا قد كثر ، وجاوز الحد ، وسببه : ما جبلت عليه القلوب من حب الأوطان والشغف بالمنشأ»[٢] . اهـ .

فأمر الفضائل موقوف على ثبوت النص وما لا فلا ، فإنها ليست من باب الاجتهاد ولا دخل لها بالعقل والرأي ، إنما مردها إلى الله وإلى رسوله ﷺ .

---

(١) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٩-٤٧) بتصرف .
(٢) الفوائد المجموعة (ص٤٣٦-٤٣٧) .

فلما غفل الناس عن هذا الأصل ، تقربوا إلى الله تعالى - زعموا - بالذهاب إلى أماكن ومواضع ظنوا أنها فاضلة فاتخذوها مهاجرًا وعيدًا ، قصدوا الخير لكنهم ضلوا السبيل .

قال شيخ الإسلام :

«فمن قصد بقعة يرجو الخير بقصدها ، ولم تستحب الشريعة ذلك . فهو من المنكرات . وبعضه أشد من بعض ، سواء كانت البقعة شجرة أو غيرها ، أو قناة جارية ، أو جبلًا ، أو مغارةً . سواء قصدها ليصلي عندها ، أو ليدعو عندها ، أو ليقرأ عندها ، أو ليذكر الله سبحانه عندها ، أو لينسك عندها . بحيث يخص تلك البقعة بنوع من العبادة التي لم يشرع تخصيص تلك البقعة به ، لا عينًا ولا نوعًا .

وأقبح من ذلك : أن ينذر لتلك البقعة دهنًا لتنوَّر به ، ويقول : إنها تقبل النذر ، كما يقوله بعض الضالين . فإن هذا النذر نذر معصية باتفاق العلماء ، لا يجوز الوفاء به ، بل عليه كفارة يمين عند كثير من أهل العلم ، منهم : أحمد في المشهور عنه ، وعنه رواية ، هي قول أبي حنيفة والشافعي وغيرهما : أنه يستغفر الله من هذا النذر ، ولا شيء عليه . والمسألة معروفة .

وكذلك إذا نذر طعامًا من الخبز أو غيره للحيتان التي في تلك العين أو البئر وكذلك إذا نذر مالًا من النقد أو غيره للسدنة ، أو المجاورين العاكفين بتلك البقعة . فإن هؤلاء السدنة فيهم شبه من السدنة الذين كانوا للَّات والعزى ، ومناة ، يأكلون أموال الناس بالباطل ، ويصدون عن سبيل الله ، والمجاورون هناك فيهم شبه من العاكفين الذين قال لهم الخليل إبراهيم إمام الحنفاء ﷺ ﴿مَا هَٰذِهِ ٱلتَّمَاثِيلُ ٱلَّتِيٓ أَنتُمۡ لَهَا عَٰكِفُونَ﴾[الأنبياء : ٥٢] ﴿قَالَ أَفَرَءَيۡتُم مَّا كُنتُمۡ تَعۡبُدُونَ ﴿٧٥﴾ أَنتُمۡ وَءَابَآؤُكُمُ ٱلۡأَقۡدَمُونَ ﴿٧٦﴾ فَإِنَّهُمۡ عَدُوّٞ لِّيٓ إِلَّا رَبَّ

ﭐلۡعَٰلَمِينَ ﴿٧٧﴾﴾[الشعراء : ٧٥ - ٧٧] والذين أتى عليهم موسى عليه السلام وقومه ، بعد مجاوزتهم البحر كما قال تعالى : ﴿وَجَٰوَزۡنَا بِبَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ ٱلۡبَحۡرَ فَأَتَوۡاْ عَلَىٰ قَوۡمٖ يَعۡكُفُونَ عَلَىٰٓ أَصۡنَامٖ لَّهُمۡۚ﴾[الأعراف : ١٣٨] .

فالنذر لأولئك السدنة والمجاورين في هذه البقاع التي لا فضل في الشريعة للمجاورين فيها : نذر معصية . وفيه شبه من النذر لسدنة الصلبان والمجاورين عندها أو سدنة الأبداد التي بالهند والمجاورين عندها .

ثم هذا المال المنذور : إذا صرفه في جنس تلك العبادة من المشروع ، مثل أن يصرفه في عمارة المساجد ، أو للصالحين من فقراء المسلمين الذين يستعينون بالمال على عبادة الله وحده لا شريك له ؛ كان حسنًا .

فمن هذه الأمكنة : ما يظن أنه قبر نبي . أو رجل صالح ، وليس كذلك ، يظن أنه مقام له ، وليس كذلك .

فأما ما كان قبرًا له أو مقامًا : فهذا من النوع الثاني . وهذا باب واسع أذكر بعض أعيانه .

فمن ذلك : عدة أمكنة بدمشق ، مثل : مشهد أبي بن كعب خارج الباب الشرقي ، ولا خلاف بين أهل العلم : أن أبي بن كعب إنما توفي بالمدينة ولم يمت بدمشق . والله أعلم قبر من هو ؟ لكنه ليس بقبر أُبي بن كعب صاحب رسول الله ﷺ بلا شك .

وكذلك مكان بالحائط القبلي ، بجامع دمشق ، يقال : إن فيه قبر هود عليه السلام ، وما علمت أحدًا من أهل العلم ذكر أن هودًا النبي مات بدمشق ، بل قد قيل إنه مات باليمن ، وقيل : بمكة . فإن مبعثه كان باليمن ، ومهاجره بعد هلاك قومه كان إلى مكة ، فأما الشام فلا

هي داره ولا مهاجره . فموته بها - والحال هذه - مع أن أهل العلم لم يذكروه ، بل ذكروا خلافه - في غاية البعد .

وكذلك مشهد خارج الباب الغربي من دمشق ، يقال : إنه قبر أويس القرني ، وما علمت أن أحدًا ذكر أن أويسًا مات بدمشق ، ولا هو متوجه أيضًا : فإن أويسًا قدم من اليمن إلى أرض العراق . وقد قيل : إنه قتل بصفين . وقيل : إنه مات بنواحي أرض فارس . وقيل : غير ذلك . وأما الشام . فما ذكر أحد أنه قدم إليها ، فضلًا عن الممات بها .

ومن ذلك أيضًا : قبر يقال له قبر أم سلمة زوج النبي ﷺ . ولا خلاف أنها رضي الله عنها ماتت بالمدينة لا بالشام . ولم تقدم الشام أيضًا . فإن أم سلمة زوج النبي ﷺ لم تكن تسافر بعد رسول الله ﷺ ، بل لعلها أم سلمة أسماء بنت يزيد بن السكن الأنصارية . فإن أهل الشام : كشَهْر بن حَوْشَب ونحوه كانوا إذا حدثوا عنها قالوا : أم سلمة . وهي بنت عم معاذ بن جبل . وهي من أعيان الصحابيات . ومن ذوات الفقه والدين منهن ، أو لعلها أم سلمة امرأة يزيد بن معاوية. وهو بعيد . فإن هذه ليست مشهورة بعلم ولا دين . وما أكثر الغلط في هذه الأشياء وأمثالها من جهة الأسماء المشتركة أو المغَيَّرة .

ومن ذلك : مشهد بقاهرة مصر ، يقال : إنه فيه رأس الحسين بن علي رضي الله عنهما . وأصله المكذوب : أنه كان بعسقلان مشهد يقال : إن فيه رأس الحسين . فحمل فيما قيل الرأس من هناك إلى مصر . وهو باطل باتفاق أهل العلم . لم يقل أحد من أهل العلم : إن رأس الحسين كان بعسقلان . بل فيه أقوال ليس هذا منها . فإنه حمل رأسه إلى قدام عبيد الله بن زياد بالكوفة ، حتى روى له عن النبي ﷺ ما يغيظه ، وبعض الناس يذكر أن الرواية كانت أمام يزيد بن معاوية بالشام

ولا يثبت ذلك فإن الصحابة المسمين في الحديث إنما كانوا بالعراق وكذلك مقابر كثيرة لأسماء رجال معروفين قد علم أنها ليست بمقابرهم .

فهذه المواضع ليس فيها فضيلة أصلًا . وإن اعتقد الجاهلون أن لها فضيلة . اللهم إلا أن يكون قبرًا لرجل مسلم فيكون كسائر المسلمين . ليس لها من الخصيصة ما يحسبه الجهال . وإن كانت القبور الصحيحة لا يجوز اتخاذها أعيادًا . ولا أن يفعل فيها ما يفعل عند هذه القبور المكذوبة ، أو تكون قبرًا لرجل صالح غير المسمى فيكون من القسم الثاني .

ومن هذا الباب أيضًا : مواضع يقال : إن فيها أثر النبي ﷺ أو غيرها . ويضاهي بها مقام إبراهيم الذي بمكة . كما يقول الجهال في الصخرة التي ببيت المقدس من أن فيها أثرًا من وطء قدم النبي ﷺ . وبلغني أن بعض الجهال : يزعم أنها من وطء الرب سبحانه وتعالى . فيزعمون أن ذلك الأثر موضع القدم .

وفي مسجد قبلي دمشق - يسمى مسجد القدم - به أيضًا أثر يقال : إن ذاك أثر قدم موسى عليه السلام . وهذا باطل لا أصل له . ولم يقدم موسى دمشق ، ولا ما حولها .

وكذلك مشاهد تضاف إلى بعض الأنبياء أو الصالحين بناء على أنه رؤي في المنام هناك ، ورؤية النبي أو الرجل الصالح في المنام ببقعة لا يوجب لها فضيلة تقصد البقعة لأجلها وتتخذ مصلى بإجماع المسلمين . وإنما يفعل هذا وأمثاله أهل الكتاب . وربما صوروا فيها صورة النبي أو الرجل الصالح ، أو بعض أعضائه مضاهاة لأهل الكتاب كما كان في بعض مساجد دمشق مسجد يسمى مسجد الكف ، فيه تمثال كف يقال : إنه كف علي بن أبي طالب ؓ ، حتى هدم الله

ذلك الوثن .

وهذه الأمكنة كثيرة موجودة في أكثر البلاد .

وفي الحجاز منها مواضع : كغار عن يمين الطريق . وأنت ذاهب من بدر إلى مكة يقال : إنه الغار الذي أوى النبي ﷺ إليه هو وأبو بكر . وأنه الغار الذي ذكره الله في قوله : ﴿ثَانِيَ ٱثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِى ٱلْغَارِ﴾[التوبة : ٤٠] ولا خلاف بين أهل العلم : أن هذا الغار المذكور في القرآن الكريم إنما هو غار بجبل ثور قريب من مكة معروف عند أهل مكة إلى اليوم .

فهذه البقاع التي يعتقد لها خصيصة ، كائنة ما كانت ، ليس من الإسلام تعظيمها بأي نوع من التعظيم . فإن تعظيم مكان لم يعظمه الشرع شر من تعظيم زمان لم يعظمه . فإن تعظيم الأجسام بالعبادة عندها أقرب إلى عبادة الأوثان من تعظيم الزمان ، حتى إن الذي ينبغي تجنب الصلاة فيها . وإن كان المصلي لا يقصد تعظيمها . لئلا يكون ذلك ذريعة إلى تخصيصها بالصلاة فيها . كما ينهى عن الصلاة عند القبور المحققة . وإن لم يكن المصلي يقصد الصلاة لأجلها . وكما ينهى عن إفراد الجمعة وسِرَر شعبان بالصوم ، وإن كان الصائم لا يقصد التخصيص بذلك الصوم .

فإن ما كان مقصودًا بالتخصيص ، مع النهي عن ذلك ، ينهى عن تخصيصه أيضًا بالفعل .

وما أشبه هذه الأمكنة بمسجد الضرار الذي : ﴿أَسَّسَ بُنْيَـٰنَهُۥ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَٱنْهَارَ بِهِۦ فِى نَارِ جَهَنَّمَ﴾[التوبة : ٩٠] فإن ذلك المسجد لما بني : ﴿ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًۢا بَيْنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ مِن قَبْلُ﴾[التوبة : ١٠٧] نهى الله نبيه ﷺ عن الصلاة فيه . وأمر بهدمه .

وهذه المشاهد الباطلة : إنما وضعت مضاهاة لبيوت الله ، وتعظيمًا لما لم يعظمه الله وعكوفًا على أشياء لا تنفع ولا تضر . وصَدًّا للخلق عن سبيل الله . وهي عبادته وحده لا شريك له بما شرعه الله على لسان رسوله ﷺ ، واتخاذها عيدًا ، والاجتماع عندها واعتياد قصدها . فإن العيد من المعاودة .

ويلتحق بهذا الضرب - ولكنه ليس منه - مواضع تُدَّعى له خصائص لا تثبت . مثل كثير من القبور التي يقال : إنها قبر نبي ، أو قبر صالح ، أو مقام نبي ، أو صالح . ونحو ذلك . وقد يكون ذلك صدقًا . وقد يكون كذبًا .

وأكثر المشاهد التي على وجه الأرض من هذا الضرب . فإن القبور الصحيحة والمقامات الصحيحة قليلة جدًّا .

وكان غير واحد من أهل العلم يقول : لا يثبت من قبور الأنبياء إلا قبر نبينا محمد ﷺ ، وغيره قد يثبت غير هذا أيضًا ، مثل قبر إبراهيم الخليل عليه الصلاة والسلام ، وقد يكون علم أن القبر في تلك الناحية . لكن يقع الشك في عينه ككثير من قبور الصحابة التي بباب الصغير من دمشق . فإن الأرض غيرت مرات . فتعيين قبر بلال أو غيره لا يكاد يثبت ، إلا من طريق خاصة . وإن كان لو ثبت به حكم شرعي مما قد أحدث عندها .

ولكن الغرض أن نبين هذا القسم الأول من تعظيم الأمكنة التي لا خصيصة لها : إما مع العلم بأنه لا خصيصة لها ، أو مع عدم العلم بأن لها خصيصة إذ العبادة والعمل بغير علم منهي عنه ، كما أن العبادة والعمل بما يخالف العلم منهي عنه ولو كان ضبط هذه الأمور من الدين لما أهمل ، ولما ضاع عن الأمة المحفوظ دينها المعصومة عن الخطأ .

وأكثر ما تجد الحكايات المتعلقة بهذا عن السدنة والمجاورين

لها ، الذين يأكلون أموال الناس بالباطل ، ويصدون عن سبيل الله .

وقد يحكى من الحكايات التي فيها تأثير ، مثل أن رجلًا دعا عندها فاستجيب له ، أو نذر لها إن قضى الله حاجته فقضيت حاجته . ونحو ذلك وبمثل هذه الأمور كانت تعبد الأصنام .

فإن القوم كانوا أحيانًا يُخاطَبون من الأوثان وربما تقضى حوائجهم إذا قصدوها ولذلك يجري لهم مثل ما يجري لأهل الأبداد من أهل الهند وغيرهم . وربما قيست على ما شرع الله تعظيمه من بيته المحجوج ، والحجر الأسود الذي شرع الله استلامه وتقبيله ، كأنه يمينه ، والمساجد التي هي بيوته .

وإنما عبدت الشمس والقمر بالمقاييس ، وبمثل هذه الشبهات حدث الشرك في أهل الأرض .

وقد صح عن النبي ﷺ أنه نهى عن النذر ، وقال : «**لا يأتي بخير وإنما يستخرج به من البخيل**» فإذا كان نذر الطاعات المعلقة بشرط لا فائدة فيه ، ولا يأتي بخير . فما الظن بالنذر لما لا يضر ولا ينفع

وأما إجابة الدعاء : فقد يكون سببه اضطرار الداعي وصدق التجائه . وقد يكون سببه مجرد رحمة الله له ، وقد يكون أمرًا قضاه الله ، لا لأجل دعائه . وقد يكون له أسباب أخرى ، وإن كانت فتنة في حق الداعي .

فإنا نعلم أن الكفار قد يستجاب لهم فيُسْقَون ، وينصرون ، ويعافون ، ويرزقون مع دعائهم عند أوثانهم وتوسلهم بها .

وقد قال الله تعالى : ﴿كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ﴿٢٠﴾﴾[الإسراء : ٢٠] .

وقال تعالى : ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ

رَهَقًا ۝﴾[الجن : ٦] وأسباب المقدورات فيها أمور يطول تعدادها . ليس هذا موضع تفصيلها .

وإنما على الخلق : اتباع ما بعث الله به المرسلين والعلم بأن فيه خير الدنيا والآخرة . ولعلي إن شاء الله أبين بعض أسباب هذه التأثيرات في موضع آخر»[١] .

***

(١) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم (٢٩٠-٢٩٦) .

وقد حان وقت الشروع في المقصود

وبالله أستعين ومنه المدد المبين



فضائل مكة



فضائل مكة (١)

....

(١) اعلم أن مكة هي خير بقعة على وجه الأرض ، لما حباها الله - عز وجل - بفضائل جمة واختار أن يكون بيته فيها وجعله قبلة للناس جميعًا ، وقد نهض علماء الأمة ببيان هذه المناقب في أسفار عظيمة ذكروا فيها صفتها وحدودها ومناقبها وخصائصها وغير ذلك ، لذا فإننا نسوق في هذا المقام ما صح في فضلها بإيجاز من غير إخلال - إن شاء الله - ومن أراد المزيد فعليه بالأمهات مثل «أخبار مكة» للفاكهي ، وبنفس العنوان للأزرقي ، و«شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام» وغير ذلك .

ولمكة عدة أسماء نقلها من صنف في البلد الحرام .

قال الفاسي في «شفاء الغرام» (١/ ٩٣) :

«لمكة المشرفة أسماء كثيرة وقد عُني الناس بجمعها ، ولم أر لأحد في ذلك مثل ما رأيت لشيخنا العلامة اللغوي قاضي اليمن : مجد الدين الشيرازي ، ثم قال : ومن أسماء مكة شرَّفها الله تعالى وعظمها :

العروض ، والسيل ، ومخرج الصدق ، والبنية ، والمعاد ، وأم رُحْم ، وأم راحم ، وأم زاحم ، وأم صبح ، وأم القرى ، والبلد ، والبلدة ، والبلد الأمين ، والبلد الحرام ، والرتاج ، والناسة ، والناشة ، وحرم الله تعالى ، وبلد الله تعالى ، وفاران ، والباسة ، والبساسة ، وطيبة ، والقادس ، والمقدسة ، وقرية النمل ، ونقرة الغراب ، وقرية الحمس ، وصلاح ، والحاطمة ، وكوثى ، وسبُّوحة ، والسلام ، والعذراء ، ونادرة ، والوادي ، والحرم ، والنجز ، والقرية ، وبكة ، ومكة ، والعرش ، والعُرْش ، والعريش ، والعروش ، والحُرمة» .

وانظر معاني هذه الأسماء هناك وكذا في «إعلام الساجد» ، و«معجم البلدان» مادة : مكة .

حـــــرمــــــة مكة

* عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيِّ أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الأَمِيرُ أُحَدِّثْكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْغَدِ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ ، فَسَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ ، إِنَّهُ حَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : «**إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ**[(١)] ، **فَلَا يَحِلُّ لِامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا ، وَلَا يَعْضُدَ بِهَا شَجَرَةً**[(٢)] ، **فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقُولُوا لَهُ : إِنَّ اللهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ﷺ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ**» . فَقِيلَ لِأَبِي

---

(١) قال الحافظ : «أي حكم بتحريمها وقضاه ، وظاهره أن حكم الله تعالى في مكة أن لا يقاتل أهلها ويؤمن من استجار بها ولا يتعرض له وهو أحد أقوال المفسرين في قوله تعالى : ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ وقوله : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا﴾ ..... وقال القرطبي : معناه : أن الله حرم مكة ابتداء من غير سبب ينسب لأحد ، ولا لأحد فيه مدخل ، قال : ولأجل هذا أكد المعنى بقوله : «**ولم يحرمها الناس**» والمراد بقوله : «**ولم يحرمها الناس**» أن تحريمها ثابت بالشرع ، لا مدخل للعقل فيه ، أو المراد أنها من محرمات الله فيجب امتثال ذلك وليس من محرمات الناس - يعني في الجاهلية - كما حرموا أشياء من عند أنفسهم فلا يسوغ الاجتهاد في تركه .

وقيل : إن معناه أن حرمتها مستمرة من أول الخلق وليس مما اختصت به شريعة النبي ﷺ» .

فتح الباري (٥٢/٣) بتصرف

(٢) عضد الشجر : «قطعه بالمعضد ، وهي حديدة تتخذ لقطعه» .

جامع الأصول (٢٨٧/٩)

شُرَيْحٍ : مَا قَالَ لَكَ عَمْرٌو ؟ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيذُ عَاصِيًا ، وَلَا فَارًّا بِدَمٍ ، وَلَا فَارًّا[١] بِخُرْبَةٍ[٢] .

حرمة صيدها وخلالها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام

* عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ : «**لَا هِجْرَةَ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ ، وَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا ، فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ ، وَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ[٣] ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلَّا مَنْ عَرَّفَهَا[٤] ، وَلَا يُخْتَلَى خَلَاهَا**» قَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللهِ إِلَّا

---

(١) الفار : الهارب ، والخربة بالخاء المعجمة والراء المهملة والباء المعجمة بواحدة : أصلها العيب ، والمراد به هاهنا : الذي يفر بشيء يريد أن ينفرد به ويغلب عليه ، مما لا تجيزه الشريعة والخارب أيضًا : اللص ، وقيل : هو سارق البُعران خاصة ثم نقل إلى غيرها اتساعًا .

جامع الأصول (٢٨٧/٩-٢٨٨)

(٢) أخرجه البخاري (١٨٣٢) ، ومسلم (١٣٥٤) به .

(٣) قال النووي : تصريح بتحريم التنفير ، وهو الإزعاج وتنحيته من موضعه ، فإن نفره عصى ، سواء تلف أم لا . . .
قال العلماء : ونبه ﷺ بالتنفير على الإتلاف ونحوه ، لأنه إذا حرم التنفير فالإتلاف أولى .

شرح مسلم للنووي (١٣٨/٥) بتصرف

(٤) قال النووي :
معنى الحديث :لا تحل لقطتها لمن يريد أن يعرفها سنة ثم يتملكها كما في باقي=

الْإِذْخِرَ ، فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ وَلِبُيُوتِهِمْ . قَالَ : «**قَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ**»[(١)] .

* وعن أبي هُرَيْرَةَ ﷺ : قَالَ لَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ مَكَّةَ ، قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : «**إِنَّ اللهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفِيلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي ، وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي**[(٢)] ، **فَلَا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا ، وَلَا يُخْتَلَى**

= البلاد ، بل لا تحل إلا لمن يعرفها أبدًا ولا يتملكها .

شرح مسلم (١٣٩/٥)

وقال الحافظ : المعنى : لا تحل لقطتها إلا لمن يريد أن يعرفها فقط فأما من أراد أن يتملكها فلا ، . . . واستدل بحديثي ابن عباس وأبي هريرة المذكورين في هذا الباب على أن لقطة مكة لا تلتقط للتمليك بل للتعريف خاصة وهو قول الجمهور ، وإنما اختصت بذلك عندهم لإمكان إيصالها إلى ربها ، لأنها إن كانت للمكي فظاهر ، وإن كانت للآفاقي فلا يخلو أفق غالبًا من وارد إليها ، فإذا عرَّفها واجدها في كل عام سهل التوصل إلى معرفة صاحبها . قاله ابن بطال .
قلت : وراجع في ذلك رسالتي : «حكم اللقطة في مكة وغيرها» .

فتح الباري (١٠٦/٥)

(١) أخرجه البخاري (١٨٣٤) ، ومسلم (١٣٥٣) به .

(٢) قال الإمام النووي :
هذه الأحاديث ظاهرة في تحريم القتال بمكة ، قال الإمام أبو الحسن الماوردي البصري ، صاحب الحاوي من أصحابنا في كتابه «الأحكام السلطانية» : من خصائص الحرم ألا يحارب أهله ، فإن بغوا على أهل العدل فقد قال بعض الفقهاء : يحرم قتالهم ، بل يضيق عليهم حتى يرجعوا إلى الطاعة ويدخلوا في أحكام أهل العدل ، قال : وقال جمهور الفقهاء : يقاتلون على بغيهم إذا لم يمكن ردهم عن البغي إلا بالقتال ؛ لأن قتال البغاة من حقوق الله التي لا يجوز إضاعتها فحفظها أوْلى في الحرم من إضاعتها . هذا كلام الماوردي ، وهذا الذي نقله عن جمهور الفقهاء هو الصواب ، قد نص عليه الشافعي في كتاب «اختلاف الحديث» من كتب الإمام ، ونص عليه الشافعي أيضًا في آخر كتابه المسمى بـ«سير الواقدي» من كتاب «الأم» .

شرح مسلم (١٣٧/٥).

شَوْكُهَا ، وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ . وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يُفْدَى ، وَإِمَّا أَنْ يُقِيدَ» فَقَالَ الْعَبَّاسُ : إِلَّا الإِذْخِرَ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**إِلَّا الإِذْخِرَ**» فَقَامَ أَبُو شَاهٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - فَقَالَ : اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ**» قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ : مَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : هَذِهِ الْخُطْبَةَ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ [(١)] .

وينهى عن حمل السلاح بمكة

* عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «**لَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ بِمَكَّةَ السِّلَاحَ** [(٢)]»[(٣)] .

* وعن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه قَالَ : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ : «**الْتَمِسْ غُلَامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي**» ، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي وَرَاءَهُ ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ : «**اللهم إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ وَالْجُبْنِ ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ**» . فَلَمْ أَزَلْ أَخْدُمُهُ حَتَّى أَقْبَلْنَا مِنْ خَيْبَرَ ، وَأَقْبَلَ بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ قَدْ حَازَهَا ، فَكُنْتُ أَرَاهُ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ - أَوْ بِكِسَاءٍ - ثُمَّ يُرْدِفُهَا وَرَاءَهُ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالصَّهْبَاءِ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطَعٍ ،

---

(١) أخرجه البخاري (٢٤٣٤) ، ومسلم (١٣٥٥) به .

(٢) قال الإمام النووي :

هذا النهي إذا لم تكن حاجة ، فإن كانت جاز ، هذا مذهبنا ومذهب الجماهير ، . . . وحجة الجمهور دخول النبي ﷺ عام عمرة القضاء بما شرطه من السلاح في القراب ودخوله ﷺ عام الفتح متأهبًا للقتال .

شرح مسلم (١٤١/٥) بتصرف

(٣) أخرجه مسلم (١٣٥٦) .

ثُمَّ أَرْسَلَنِي فَدَعَوْتُ رِجَالًا فَأَكَلُوا ، وَكَانَ ذَلِكَ بِنَاءَهُ بِهَا . ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَا لَهُ أُحُدٌ قَالَ : «**هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ**» . فَلَمَّا أَشْرَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : «**اللهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ**(١) ، **اللهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ وَصَاعِهِمْ**»(٢) .

* وعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : «**أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا ، وَحَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدِّهَا وَصَاعِهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَام لِمَكَّةَ**»(٣) .

* وعن رَافع بن خديج قال : قال رسول الله ﷺ : «**إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حرمَ مكةَ ، وإِنِّي أُحَرِمُ مَا بينَ لابَتَيهَا**»(٤) .

---

(١) قال الإمام النووي :
في المسألة خلاف مشهور ذكره الماوردي في الأحكام السلطانية وغيره من العلماء في وقت تحريم مكة ، فقيل : إنها ما زالت محرمة من يوم خلق السموات والأرض ، وقيل : ما زالت حلالًا كغيرها إلى زمن إبراهيم ﷺ ، ثم ثبت لها التحريم من زمن إبراهيم ، وهذا القول يوافق الحديث الأول ، وبه قال الأكثرون ، وأجابوا عن الحديث الثاني بأن تحريمها كان ثابتًا من يوم خلق الله السموات والأرض ثم خفي تحريمها واستمر خفاؤه إلى زمن إبراهيم فأظهره وأشاعه لا أنه ابتدأه ، ومن قال بالقول الثاني أجاب عن الحديث الأول بأن معناه : إن الله كتب في اللوح المحفوظ أو في غيره يوم خلق السموات والأرض : أن إبراهيم سيحرم مكة بأمر الله تعالى والله أعلم .
شرح مسلم (١٣٦/٥-١٣٧)

(٢) أخرجه البخاري (٥٤٢٥) ، واللفظ له ، ومسلم (١٣٦٥) .

(٣) أخرجه البخاري (٢١٢٩) ، ومسلم (١٣٦٠) واللفظ للبخاري .

(٤) قال ابن كثير في التفسير تحت تفسير آية (١٢٦) من سورة البقرة :
والأحاديث في تحريم المدينة كثيرة ، وإنما أوردنا منها ما هو متعلق بتحريم إبراهيم عليه السلام لمكة لما في ذلك من مطابقة الآية الكريمة ، وتمسك بها من ذهب إلى أن تحريم مكة إنما كان على لسان إبراهيم الخليل ، وقيل : =

. . . .

= إنها محرمة منذ خلقت مع الأرض وهذا أظهر وأقوى .
قد وردت أحاديث أخر تدل على أن الله تعالى حرم مكة قبل خلق السموات والأرض . . . وذكر جملة من الأحاديث قد سبق ذكرها ثم قال :
فإذا علم هذا فلا منافاة بين هذه الأحاديث الدالة على أن الله حرم مكة يوم خلق السموات والأرض وبين الأحاديث الدالة على أن إبراهيم عليه السلام حرمها .
لأن إبراهيم بلغ عن الله حكمه فيها ، وتحريمه إياها ، وأنها لم تزل بلدًا حرامًا عند الله قبل بناء إبراهيم عليه السلام لها .
وقال الإمام الطبري :
والصواب من القول في ذلك عندنا ، أن الله تعالى ذكره جعل مكة حرمًا حين خلقها وأنشأها ، كما أخبر النبي ﷺ أنه حرَّمها يوم خلق السموات والأرض بغير تحريم منه لها على لسان أحد من أنبيائه ورسله ، ولكن بمنعه من أرادها بسوء ، وبدفعه عنها من الآفات والعقوبات ، وعن ساكنيها ما أحل بغيرها وغير ساكنيها من النقمات ، فلم يزل ذلك أمرها حتى بوأها الله إبراهيم خليله ، وأسكن بها أهله هاجر وولده إسماعيل ، فسأل حينئذ إبراهيم ربه إيجاد فرض تحريمها على لسانه ، فصارت مكة بعد أن كانت ممنوعة بمنع الله إياها بغير إيجاب الله فرض الامتناع منها على عباده ، ومحرمة بدفع الله عنها بغير تحريمه إياها على لسان أحد من رسله فرض تحريمها على خلقه على لسان خليله إبراهيم عليه السلام ، وواجب على عباده الامتناع من استحلالها ، واستحلال صيدها وعضاهها ، بإيجابه الامتناع من ذلك ببلاغ إبراهيم رسالة الله إليه بذلك إليه فلذلك أضيف تحريمها إلى إبراهيم ، فقال رسوله الله ﷺ : **«إنَّ الله حَرَّمَ مكةَ»** لأن فرض تحريمها الذي ألزم الله عباده على وجه العبادة له به ، دون التحريم الذي لم يزل متعبدًا لها به على وجه الكلاء والحفظ لها قبل ذلك كان عن مسألة إبراهيم ربه إيجاب فرض ذلك على لسانه ، لزم العباد فرضه دون غيره .
فقد تبين إذًا بما قلنا صحة معنى الخبرين ، أعني خبر أبي شريح وابن عباس ، عن النبي ﷺ أنه قال : **«إنَّ الله حَرَّمَ مَكةَ يَوْمَ خَلَقَ الشمسَ والقَمَرَ»** . وخبر جابر وأبي هريرة ورافع بن خديج وغيرهم ، أن النبي ﷺ قال : **«اللهمَّ إنَّ إبْرَاهيمَ** =

* عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ قال سَمِعْتُ أَبِي يقول : قَالَ عَبْدُ اللهِ بن عمر : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ : «**أَلَا أَيُّ شَهْرٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حُرْمَةً ؟**» قَالُوا : أَلَا شَهْرُنَا هَذَا . قَالَ : «**أَلَا أَيُّ بَلَدٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حُرْمَةً ؟**» قَالُوا : أَلَا بَلَدُنَا هَذَا . قَالَ : «**أَلَا أَيُّ يَوْمٍ تَعْلَمُونَهُ أَعْظَمُ حُرْمَةً ؟**» قَالُوا : أَلَا يَوْمُنَا هَذَا . قَالَ : «**فَإِنَّ اللهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَدْ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ - إِلَّا بِحَقِّهَا - كَحُرْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي بَلَدِكُمْ هَذَا ، فِي شَهْرِكُمْ هَذَا ، أَلَا هَلْ بَلَّغْتُ (ثَلَاثًا) ؟**» كُلُّ ذَلِكَ يُجِيبُونَهُ : أَلَا نَعَمْ ، قَالَ : «**وَيْحَكُمْ - أَوْ وَيْلَكُمْ - لَا تَرْجِعُنَّ بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ**»[1] .

قال ابن حزم :

وهذا إجماع من جميع الصحابة في إجابتهم إياه عليه السلام بأنه بلدهم ذلك وهم بمكة ، فمن خالف هذا فقد خالف الإجماع ، فصح بالنص والإجماع أن مكة أعظم حرمة من المدينة ، وإذا كانت أعظم حرمة من المدينة فهي أفضل بلا شك لأن أعظم الحرمة لا يكون إلا للأفضل ولابد ، لا للأقل فضلًا .

المحلى (٢٨٨/٧)

= **حَرَمَ مَكَّةَ»** وأن ليس أحدهما دافعًا صحة معنى الآخر كما ظنه بعض الجهال .

جامع البيان (٥٤٣/١)

(١) أخرجه البخاري (٦٧٨٥) واللفظ له ، ومسلم (٦٦) .

فضل مكة

* عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَدِيِّ ابْنِ الحَمْرَاءِ الزُّهْرِيِّ : أَنَّهُ سَمِعَ النبي ﷺ وَهوَ وَاقِفٌ عَلَى الْحَزْوَرَةِ[1] في سوق مكة : **«وَاللهِ إِنَّكِ لَخَيْرُ أَرْضِ اللهِ وَأَحَبُّ أَرْضِ اللهِ إِلَى اللهِ عزَّ وجلَّ ، وَلَوْلَا أَنِّي أُخرِجتُ مِنكِ مَا خَرَجْتُ»**[2] .

---

(١) هو موضع بها عند باب الحناطين ، وهو بوزن قَسْوَرة .
قال الشافعي : الناس يشددون الحزروة والحديبية وهما مخففتان .

نهاية (١/ ٣٨٠)

وقال الفاكهي :
الحزورة كانت سوق مكة القديم ، وكان فيه مجتمع الناس للبيع والشراء وعندها كانت دار أم هانئ بنت أبي طالب .

أخبار مكة (٤/ ٢٠٧)

(٢) **صحيح** .
أخرجه أحمد (٤/ ٣٠٥) ، والترمذي (٣٩٢٥) ، والنسائي في الكبرى (٤٢٥٢ ، ٤٢٥٣) ، وابن ماجه (٣١٠٨) ، والدارمي (٢٥١٠) وعبد بن حميد (٤٩١) ، وابن حبان في صحيحه (٣٧٠٨) ، والفسوي في المعرفة والتاريخ (١/ ٩٧) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٦٢١-٦٢٢) ، والحاكم في المستدرك (٣/ ٧ ، ٤٣١) وابن عبد البر في التمهيد (٢/ ٢٨٨-٢٨٩) وفي الاستذكار (٢٦/ ١٥-١٦) ، والبيهقي في الدلائل (٢/ ٥١٨-٥١٩) ، والمزي في تهذيبه (١٥/ ٢٩٠-٢٩٢) ، والفاكهي في أخبار مكة (٢٥١٤) ، وتقي الدين الفاسي في شفاء الغرام (١/ ١٤٣-١٤٤) .
كلهم من طرق عن الزهري ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن عنه به .
قال الترمذي : هذا حديث حسن غريب صحيح .
قلت : لفظة غريب لم ترد في بعض النسخ .
ففي تحفة الأشراف (٥/ ٣١٦) نقل عنه قوله : حسن صحيح وقال تقي الدين الفاسي في شفاء الغرام (١/ ١٤٤) :
=

. . . .

= قال الترمذي : إن حديث ابن الحمراء حديث حسن صحيح على ما نقله عنه المحب الطبري في (القرى) ومن خطه نقلت ذلك .أهـ .
وعلى كلٍ فإن الاختلاف لا يضر إذ أن معنى الغرابة هنا على التفرد وليس على الضعف كما هو ظاهر .
وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .
قلت : والحديث إسناده صحيح على شرط الشيخين إلا صحابيه فلم يخرج له الشيخان .
وقد صححه جماعة من العلماء كما تقدم عن بعضهم .
وقال ابن عبد البر في التمهيد (٢/٢٨٨) :
هذا حديث صحيح .
وقال في الاستذكار (٢٦/١٦) :
وهو حديث لا يختلف أهل العلم بالحديث في صحته . أهـ .
والحديث في إسناده علة غير قادحة ومجملها :
أنه حدث بالحديث الجماعة عن الزهري بنحو ما تقدم ، وخالفهم معمر فرواه عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة وحدث به مرة مرسلًا .
وقد وهموا معمرًا في هذه الرواية ورجحوا رواية الجماعة .
قال البيهقي في الدلائل (٢/٥١٨) :
وهذا وَهَم من معمر ، وقد روى بعضهم عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، وهو أيضًا وهم والصحيح رواية الجماعة .
وقال الحافظ في الإصابة (٤/١٧٨) :
اختلف عليه - أي : الزهري - فيه ، فقال الأكثر : عنه ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله بن عدي بن الحمراء .
وقال معمر فيه : عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ومرة أرسله .
وقال ابن أخي الزهري : عن محمد بن جبير بن مطعم ، عن عبد الله بن عدي والمحفوظ الأول . أهـ .
وقد رواه محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة بنحو رواية معمر وهو خطأ ، قال الترمذي عقبه :
وقد رواه يونس ، عن الزهري نحوه ، ورواه محمد بن عمرو ، عن أبي =

* عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمَكَّةَ : «**مَا أَطْيَبَكِ مِنْ بَلَدٍ ، وَأَحَبَّكِ إِلَيَّ ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمِي أَخْرَجُونِي مِنْكِ مَا سَكَنْتُ غَيْرَكِ**»(١) .

= سلمة ، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ ، وحديث الزهري ، عن أبي سلمة ، عن عبد الله ابن عدي بن حمراء عندي أصح .

وقال تقي الدين الفاسي في شفاء الغرام (١/ ١٤٧) :

ولم يذكر صاحبنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني - أبقاه الله - أن رواية معمر شاذة ؛ يعني روايته لهذا الحديث ، عن الزهري ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعًا .

قال : الظاهر أن الوهم فيه من عبد الرزاق ، لأن معمرًا كان لا يحفظ اسم صحابيه كما جاءت رواية رباح عنه ، وعبد الرزاق سلك الجادة فقال : عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ، ثم قال : إذا تقرر ذلك علم أن لا أصل له من حديث أبي هريرة . أهـ .

ثم وقفت على تصحيح الحافظ للحديث ، قال في الفتح (٣/ ٨١) :

وهو حديث صحيح أخرجه أصحاب السنن ، وصححه الترمذي وابن خزيمة وابن حبان وغيرهم . أهـ .

وصححه أيضًا ابن حزم في المحلى (٧/ ٢٨٩) .

(١) **حسن لغيره** .

أخرجه الترمذي (٣٩٢٦) ، وابن حبان في صحيحه (٣٧٠٩) ، والطبراني في الكبير (١٠٦٢٤ ، ١٠٦٣٣) .

ثلاثتهم من طريق الفضيل بن سليمان ، عن عبد الله بن عثمان بن خثيم ، عن سعيد بن جبير وأبي الطفيل عنه به .

قال الترمذي : حسن غريب من هذا الوجه .

قلت : إسناده ضعيف وعلته : الفضيل بن سليمان ، ضعفه أكثر النقاد ولكن حديثه مخرج في الصحيحين .

وقال الحافظ : صدوق له خطأ كبير .

ولم يتفرد به ، بل توبع عند الحاكم في المستدرك (١/ ٤٨٦) تابعه : زهير بن معاوية وهو ثقة ثبت .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه . =

مكة فى القرآن الكريم وأقوال المفسرين

☆ قال تعالى :

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ﴾ . . .

قال الإمام الطبري :

يعني بقوله : آمنا : آمنا من الجبابرة وغيرهم أن يسلطوا عليه ، ومن عقوبة الله أن تناله ، كما تنال سائر البلدان ، من خسف ، وانتقال وغرق ، وغير ذلك من سخط الله ومثلاته التي تصيب سائر البلاد .

جامع البيان (٤٥١/١)

وقال ابن كثير :

وقوله تعالى إخبارًا عن الخليل أنه قال : ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ أي : من الخوف ، لا يرْعَبُ أهله ، وقد فعل الله ذلك شرعًا وقدرًا ، كقوله تعالى : ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ ، وقوله : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ إلى غير ذلك من الآيات ، وقد تقدمت الأحاديث في تحريم القتال فيها .

تفسير ابن كثير (٧٤/١)

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿بَلَدًا ءَامِنًا﴾ يعني : مكة ، فدعا لذريته وغيرهم

= ويتقوى الحديث أيضًا بشاهده المذكور آنفًا من حديث ابن الحمراء وقد صححه العلامة الألباني - رحمه الله - في صحيح الجامع (٥٥٣٦) .

بالأمن ورغد العيش .

الجامع لأحكام القرآن (١٢٣/٢)

وقال ابن عطية :

وقوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ﴾ الآية ، دعا إبراهيم عليه السلام لذريته وغيرهم بمكة بالأمن ورغد العيش ، و﴿ٱجْعَلْ﴾ لفظه الأمر وهو في حق الله تعالى رغبة ودعاء ، و﴿ءَامِنًا﴾ معناه : من الجبابرة والمسلطين والعدو المستأصل والمثلات التي تحل بالبلاد .

وكانت مكة وما يليها حين ذلك قفرًا لا ماء فيه ولا نبات ، فبارك الله فيما حولها كالطائف وغيره ونبتت فيها أنواع الثمار .

المحرر الوجيز (٢٠٨/١-٢٠٩)

☆ قال الله تعالى :

﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَٱتَّخِذُوا۟ مِن مَّقَامِ إِبْرَٰهِـۧمَ مُصَلًّى﴾

قال الإمام الطبري :

معنى قوله : ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ وإذ جعلنا البيت مرجعًا للناس ، ومعاذًا يأتونه كل عام ، ويرجعون إليه ، فلا يقضون منه وطرًا ، ومن المثاب قول ورقة بن نوفل في صفة الحرم :

مثاب لأفناء القبائل كلها ... تخب إليه اليعملات الصلائح

ومنه قيل : ثاب إليه عقله : إذا رجع إليه بعد غروبه عنه وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل .

ثم ذكر جملة من الآثار في تفسير الآية ، ثم قال :

والأمن : مصدر من قول القائل أمن يأمن أمنًا ، لأنه كان في الجاهلية معاذًا لمن استعاذ به ، وكان الرجل منهم لو لقي به قاتل أبيه أو

أخيه لم يهجه ولم يعرض له حتى يخرج منه ، وكان كما قال الله جل ثناؤه : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْۚ﴾ .

وقال ابن كثير :

ومضمون ما فسر به هؤلاء الأئمة هذه الآية : أن الله تعالى يذكر شرف البيت ، وما جعله موصوفًا به شرعًا وقدرًا ، من كونه مثابة للناس ، أي : جعله محلًا تشتاق إليه الأرواح ، وتحن إليه ولا تقضي منه وطرًا ، ولو ترددت إليه كل عام ، استجابة من الله تعالى لدعاء خليله إبراهيم عليه السلام في قوله : ﴿فَٱجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ﴾ إلى أن قال : ﴿رَبَّنَا وَتَقَبَّلْ دُعَآءِ﴾ ويصفه الله تعالى بأنه جعله آمنًا ، من دخله أمن ، ولو كان قد فعل ما فعل ، ثم دخله كان آمنًا .

وقال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم : كان الرجل يلقى قاتل أبيه وأخيه فيه فلا يعرض له ، كما وصف في سورة المائدة بقوله : ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ .

أي : يرفع عنهم بسبب تعظيمها السوء ، كما قال ابن عباس : لو لم يحج الناس هذا البيت لأطبق الله السماء على الأرض وما هذا الشرف إلا لشرف بانيه أولًا ، وهو خليل الرحمن كما قال تعالى : ﴿وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا﴾ وقال تعالى : ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًاۗ﴾ .

وقال ابن عطية :

ومثابة : يحتمل أن تكون من ثاب إذا رجع لأن الناس يثوبون إليها أي ينصرفون ، ويحتمل أن تكون من الثواب أي : يثابون هناك .

قال الأخفش : دخلت الهاء فيها للمبالغة لكثرة من يثوب ، أي :

يرجع ، لأنه قل ما يفارق أحد البيت إلا وهو يرى أنه لم يقض منه وطرًا ، فهي كنسابة أو كعلامة .

﴿وَأَمْنًا﴾ معناه : أن الناس يغيرون ويقتتلون حول مكة وهي آمنة من ذلك ، يلقى الرجل بها قاتل أبيه فلا يهيجه ، لأن الله جعل لها في النفوس حرمة وجعلها أمنًا للناس والطير والوحوش وخصص الشرع من ذلك الخمس الفواسق ، على لسان النبي ﷺ .

المحرر الوجيز (١/٢٠٧) بتصرف

وقال القرطبي :

قوله تعالى : ﴿وَأَمْنًا﴾ استدل به أبو حنيفة وجماعة من فقهاء الأمصار على ترك إقامة الحدِّ في الحرمِ على المُحصن والسارق إذا لجأ إليه ؛ وعَضدُوا ذلك بقوله تعالى : ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ كأنه قال : آمنوا من دخل البيت . والصحيح إقامة الحدود في الحَرَم ، وأن ذلك من المنسوخ ؛ لأن الاتفاق حاصل أنه لا يقتل في البيت ، ويقتل خارج البيت . وإنما الخلاف هل يقتل في الحَرَمِ أم لا ؟ والحرم لا يقع عليه اسم البيت حقيقة . وقد أجمعوا أنه لو قَتَلَ في الحَرَم قُتل به ، ولو أتى حدًّا أقيد منه فيه ولو حارب فيه حُورب وقتل مكانه . وقال أبو حنيفة : من لجأ إلى الحرم لا يقتل فيه ولا يُتابع ، ولا يزال يُضيَّق عليه حتى يموت أو يخرج. فنحن نقتله بالسيف ، وهو يقتله بالجوع والصَّد ، فأيُّ قتل أشدُّ من هذا . وفي قوله : ﴿وَأَمْنًا﴾ تأكيد للأمر باستقبال الكعبة ؛ أي ليس في بيت المَقْدس هذه الفضيلة ، ولا يحج إليه الناس ، ومن استعاذ بالحَرَم أمِن من أن يُغار عليه .

الجامع لأحكام القرآن (٢/١١٧)

وقال ابن القيم في الهدي (١/٥١) :

أخبر سبحانه أنه مثابة للناس ، أي : يثوبون إليه على تعاقب الأعوام من جميع الأقطار ولا يقضون منه وطرًا ، بل كلما ازدادوا له زيارة ازدادوا له شوقًا .

لا يرجع الطرف عنها حين ينظرها حتى يعود إليها الطرف مشتاقًا

فلله كم لها من قتيل وسليب وجريح ، وكم أنفق في حبها من الأموال والأرواح ، ورضى المحب بمفارقة فِلذِ الأكباد والأهل والأحباب والأوطان ، مقدِّمًا بين يديه أنواع المخاوف والمتالف وهو يتلذذ ذلك كله ويستطيبه ، ويراه - لو ظهر سلطان المحبة في قلبه - أطيب من نعيم المتحلية وترفهم ولذاتهم .

☆ **قال الله تعالى :**

﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا ۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ مَنِ ٱسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٧﴾﴾آل عمران [٩٦-٩٧] .

قال الإمام القرطبي :

بكة موضع البيت ، ومكة : سائر البلد . عن مالك بن أنس . وقال محمد بن شهاب : بكة : المسجد ، ومكة الحرم كله تدخل فيه البيوت .

قال مجاهد : بكة : هي مكة ، فالميم على هذا مبدلة من الباء كما قالوا : طين لازب ولازم ، قاله الضحاك والمؤرج .

ثم قيل : بكة : مشتقة من البك وهو الازدحام تباك القوم : ازدحموا وسميت بكة لازدحام الناس في موضع طوافهم ، والبك : دق العنق وقيل : سميت بذلك لأنها كانت تدق رقاب الجبابرة إذا ألحدوا

فيها بظلم . . . .

وقوله تعالى : ﴿مُبَارَكًا﴾ جعله مباركًا لتضعيف العلم فيه ، فالبركة كثرة الخير و﴿وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ عطف عليه ويكون بمعنى وهو هدى للعالمين .

وقوله : ﴿فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٌ﴾ قرأ أهل مكة وابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير ﴿آيةٌ بينةٌ﴾ على التوحيد . يعني مقام إبراهيم وحده ، قالوا : أثر قدميه في المقام آية بينة والباقون بالجمع ، أرادوا مقام إبراهيم والحجر الأسود والحطيم وزمزم والمشاعر كلها .

قال أبو جعفر النحاس : من قرآ ﴿ءَايَٰتٍۭ بَيِّنَٰتٍ﴾ فقراءته أبين لأن الصفا والمروة من الآيات ، ومنها أن الجارح يطلب الصيد فإذا دخل الحرم تركه . . . . .

قوله تعالى : ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًاۗ﴾ .

قال قتادة : ذلك أيضًا من آيات الحرم ، قال النحاس : وهو قول حسن ، لأن الناس كانوا يتخطفون من حواليه ، ولا يصل إليه جبار ، وقد وصل إلى بيت المقدس وخرب ولم يوصل إلى الحرم ، قال تعالى : ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ ۝١﴾ .

وقال بعض أهل المعاني : صورة الآية خبر ومعناها أمر تقديرها : ومن دخله فأمنوه .

كقوله : ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي ٱلْحَجِّۗ﴾ .

أي : لا ترفثوا ولا تفسقوا ولا تجادلوا .

الجامع لأحكام القرآن (٤/١٤٦-١٤٩) بتصرف

وقال أبو السعود :

﴿مُبَارَكًا﴾ كثير الخير والنفع لما يحصل لمن حجه واعتمره

واعتكف دونه وطاف حوله من الثواب وتكفير الذنوب .

﴿وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ لأنه قبلتهم ومتعبدهم ؛ لأن فيه آيات عجيبة دالة على عظيم قدرته تعالى وبالغ حكمته كما قال ﴿فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ﴾ واضحات كانحراف الطيور عن موازاة البيت على مدى الأعصار ومخالطة ضواري السباع الصيود في الحرم من غير تعرض لها ، وقهر الله تعالى لكل جبار قصده بسوء كأصحاب الفيل .

﴿مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ﴾ أي أثر قدميه عليه السلام في الصخرة التي كان عليه السلام يقوم عليها وقت رفع الحجارة لبناء الكعبة .

﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ فإنه وإن كان جملة مستأنفة ابتدائية أو شرطية لكنها في قوة أن يقال : وأمِّن من دخله فتكون بحسب المعنى والمآل معطوفة على مقام إبراهيم . . . . .

ومعنى أمِّن داخله : أمَّنه من التعرض له كما في قوله تعالى : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْاْ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ وذلك بدعوة إبراهيم عليه السلام ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا﴾ وكان الرجل لو جر كل جريرة ثم لجأ إلى الحرم لم يطلب .

وعن عمر ﷺ : لو ظفرت فيه بقاتل الخطاب ما مسسته .

تفسير أبي السعود (١/٦٠-٦١) بتصرف .

وقال السيد رشيد رضا :

أما قوله تعالى في البيت ﴿مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ﴾ فهو بيان لحاله الحسنة الحسية وحاله الشريفة المعنوية .

أما الأولى : فهي ما أفيض عليه من بركات الأرض وثمرات كل شيء على كونه بواد غير ذي زرع ، فترى الأقوات والثمار في مكة أكثر وأجود وأقل ثمنًا منها في مثل مصر وكثير من بلاد الشام .

وأما الثانية : فهي هُوي أفئدة الناس إليه وإتيانه للحج والعمرة مشاة وركبانًا من كل فج ، وتولية وجوههم شطره في الصلاة .

ولعله لا تمر ساعة ولا دقيقة من ليل أو نهار وليس فيها أناس متوجهون إلى ذلك البيت الحرام يصلون .

فأي هداية للعالمين أظهر من هذه الهداية .

تلك دعوة إبراهيم ﴿رَبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجۡعَلۡ أَفۡـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهۡوِيٓ إِلَيۡهِمۡ وَٱرۡزُقۡهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمۡ يَشۡكُرُونَ﴾ وقد أشير إلى الوصفين في قوله تعالى حكاية عن المشركين : ﴿وَقَالُوٓاْ إِن نَّتَّبِعِ ٱلۡهُدَىٰ مَعَكَ نُتَخَطَّفۡ مِنۡ أَرۡضِنَآۚ أَوَلَمۡ نُمَكِّن لَّهُمۡ حَرَمًا ءَامِنٗا يُجۡبَىٰٓ إِلَيۡهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَيۡءٖ رِّزۡقٗا مِّن لَّدُنَّا وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ۝٥٧﴾ .

تفسير المنار (٤/٧)

☆ **قال الله تعالى :**

﴿ جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلۡكَعۡبَةَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ قِيَٰمٗا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَٱلۡهَدۡيَ وَٱلۡقَلَٰٓئِدَۚ ذَٰلِكَ لِتَعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٌ ۝٩٧﴾ [المائدة : ٩٧] .

قال الإمام الطبري :

صير الله الكعبة البيت الحرام قوامًا للناس ، الذين لا قوام لهم من رئيس يحجز قويهم عن ضعيفهم ، ومسيئهم عن محسنهم ، وظالمهم عن مظلومهم والشهر الحرام والهدي والقلائد ، فحجر بكل واحد من ذلك بعضهم عن بعض إذ لم يكن لهم قيام غيره ، وجعلها معالم لدينهم ومصالح أمورهم والكعبة سميت فيما قيل كعبة لتربيعها .....

وكذلك كانت الكعبة والشهر الحرام حجهم ومناسكهم ،

ومتوجههم لصلاتهم ، وقبلتهم التي باستقبالها يتم فرضهم .

جامع البيان (٥/٧٦-٧٧) بتصرف

وقال الإمام القرطبي :

قوله تعالى : ﴿قِيَٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ أي صلاحًا ومعاشًا ، لأمن الناس بها ؛ وعلى هذا يكون ﴿قِيَٰمًا﴾ بمعنى يقومون بها . وقيل : ﴿قِيَٰمًا﴾ أي يقومون بشرائعها .

وقرأ ابن عامر وعاصم «قِيَمًا» وهما من ذوات الواو فقلبت الواو لكثرة ما قبلها .

وقد قيل : «قِوَام» . قال العلماء : والحكمة في جَعْلِ الله تعالى هذه الأشياء قيامًا للناس ، أن الله سبحانه خلق الخلق على سليقة الآدمية من التحاسد والتنافس والتقاطع والتدابر ، والسلب والغارة والقتل والثأر ، فلم يكن بد في الحكمة الإلهية ، والمشيئة الأوَّلية من كافٍّ يدوم معه الحال ، ووازع يُحمد معه المآل . قال الله تعالى : ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي ٱلْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ فأمرهم الله سبحانه بالخلافة ، وجعل أمورهم إلى واحد يزَعُهم عن التَّنازع ، ويحملهم على التآلف من التقاطع ، ويردَّ الظالم عن المظلوم ، ويقرر كلَّ يد على ما تستولي عليه . وروى ابن القاسم قال : حدَّثنا مالك أن عثمان بن عفان ﷺ كان يقول : ما يَزَع الإمامُ أكثر مما يَزَع القرآن ؛ ذكره أبو عمر رحمه الله . وجور السلطان عامًا واحدًا أقل إذاية من كون الناس فوضى لحظة واحدة ؛ فأنشأ الله سبحانه الخليفة لهذه الفائدة ، لتجري على رأيه الأمور ، ويكُفَّ الله به عادية الجمهور ؛ فعظَّم الله سبحانه في قلوبهم البيت الحرام ، وأوقع في نفوسهم هيبته ، وعظَّم بينهم حرمته ، فكان من لجأ إليه معصوم به ، وكان من اضطُهد محميًّا بالكون فيه . قال الله تعالى : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ . قال العلماء : فلما كان

موضعًا مخصوصًا لا يدركه كل مظلوم ، ولا يناله كل خائف جعل الله الشهر الحرام ملجأ آخر . . . . .

الجامع لأحكام القرآن (٣٠٦/٦)

وقال ابن عطية :

. . . لما بان في هذه الآيات تعظيم الحرم والحرمة بالإحرام من أجل الكعبة وأنها بيت الله وعنصر هذه الفضائل ، ذكر تعالى في قوله تعالى ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ﴾ ما سنه في الناس وهداهم إليه وحمل عليه الجاهلية الجهلاء من التزامهم أن الكعبة قوام و﴿ٱلْهَدْيَ﴾ قوام و﴿ٱلْقَلَٰٓئِدَ﴾ قوام أي أمر يقوم للناس بالتأمين وحل الحرب كما يفعل الملوك الذين هم قوام العالم .

فلما كانت تلك الأمة لا ملك لها جعل الله هذه الأشياء كالملك لها وأعلم تعالى أن التزام الناس لذلك هو مما شرعه وارتضاه ويدل على مقدار هذه الأمور في نفوسهم أن النبي عليه السلام لما بعثت إليه قريش زمن الحديبية الحليس ، فرآه النبي ، قال : «**هذا رجل يعظم الحرمة فالقوه بالبدن مشعرة**» ، فلما رآها الحليس عظم ذلك عليه ، وقال : ما ينبغي أن يصد هؤلاء ورجع عن رسالتهم .

المحرر الوجيز (٢٤٣/٢)

☆ قال الله تعالى :

﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ۚ أَفَبِٱلْبَٰطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ ٱللَّهِ يَكْفُرُونَ ﴿٦٧﴾﴾ [العنكبوت : ٦٧] .

قال الإمام الطبري :

يقول تعالى ذكره مذكرًا هؤلاء المشركين من قريش القائلين : ﴿لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ﴾ نعمته عليهم التي خصهم بها دون

سائر الناس غيرهم مع كفرهم بنعمته وإشراكهم في عبادته الآلهة والأنداد أولم ير هؤلاء المشركون من قريش ، ما خصصناهم به من نعمتنا عليهم دون سائر عبادنا ، فيشكرونا على ذلك ، وينزجروا عن كفرهم بنا ، وإشراكهم ما لا ينفعهم ولا يضرهم في عبادتنا ؛ أنا جعلنا بلدهم حرمًا ، حرمنا على الناس أن يدخلوه بغارة أو حرب آمنًا يأمن فيه من سكنه ، فأوى إليه من السباء والخوف والحرام الذي لا يأمنه غيرهم من الناس ﴿وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْۚ﴾ يقول : وتسلب الناس من حولهم قتلًا وسباءً .

جامع البيان (١٤/١١)

وقال الإمام القرطبي :

قال عبد الرحمن بن زيد : هي مكة وهم قريش أمنهم الله تعالى فيها ﴿وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْۚ﴾ قال الضحاك : يقتل بعضهم بعضًا ويسبى بعضهم بعضًا ، والخطف الأخذ بسرعة ، فأذكرهم الله عز وجل هذه النعمة ليذعنوا له بالطاعة ، أي جعلت لهم حرمًا آمنًا أمنوا فيه من السبي والغارة والقتل ، وخلَّصتهم في البر كما خلصتهم في البحر ، فصاروا يشركون في البر ولا يشركون في البحر فهذا تعجب من تناقض أحوالهم .

الجامع لأحكام القرآن (٣٧٧/١٣)

وقال الإمام ابن كثير :

يقول تعالى ممتنًا على قريش فيما أحلهم من حرمه ، الذي جعله للناس سواء العاكف فيه والبادي ومن دخله كان آمنًا ، فهم في أمن عظيم والأعراب حوله ينهب بعضهم بعضًا ويقتل بعضهم بعضًا ، كما قال تعالى : ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۞ إِۦلَٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ ۞ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ۞ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ ۞﴾ .

وقال أبو الحسن البقاعي :

﴿ءَامِنًا﴾ لأنه لا خوف على من دخله فلما أمن كل حال به كان كأنه هو نفس الأمن ، وهو حرم مكة المشرفة ، وأمنه موجب للتوحيد والإخلاص ، رغبة في دوامه وخوفًا من انصرافه ، كما كان الخوف في البحر موجبًا للإخلاص خوفًا من دوامه .

ولما كان التخطف غير خاص بناس دون آخرين ، بل كان جميع العرب يغزو بعضهم بعضًا ، ويغير بعضهم على بعض بالقتل والأسر والنهب وغير ذلك من أنواع الأذى ، قال : ﴿ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْۚ﴾ أي من حول من فيه من كل جهة تخطف الطير مع قلة من ببكة وكثرة من حولهم ، فالذي خرق العادة في فعل ذلك حتى صار على هذا السنن قادر على أن يعكس الحال فيجعل من بالحرم متخطفًا من حوله آمنًا ، أو يجعل الكل في الخوف على منهاج واحد .

نظم الدرر (٥/٥٧٨-٥٧٩) بتصرف

☆ قال الله تعالى :

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا وَٱجْنُبْنِى وَبَنِىَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ ﴿٣٥﴾ رَبِّ إِنَّهُنَّ أَضْلَلْنَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِۖ فَمَن تَبِعَنِى فَإِنَّهُۥ مِنِّىۖ وَمَنْ عَصَانِى فَإِنَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٦﴾ رَّبَّنَآ إِنِّىٓ أَسْكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِى بِوَادٍ غَيْرِ ذِى زَرْعٍ عِندَ بَيْتِكَ ٱلْمُحَرَّمِ رَبَّنَا لِيُقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱجْعَلْ أَفْـِٔدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ لَعَلَّهُمْ يَشْكُرُونَ ﴿٣٧﴾﴾ [إبراهيم : ٣٥-٣٧] .

قال ابن كثير :

يذكر تعالى في هذا المقام محتجًّا على مشركي العرب بأن البلد الحرام مكة إنما وضعت أول ما وضعت على عبادة الله وحده لا شريك له ، وأن إبراهيم الذي كانت بسببه أهله عامرة تبرأ ممن عبد غير الله ،

وأنه دعا لمكة بالأمن فقال : ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا﴾ وقد استجاب الله له فقال تعالى : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ وقال تعالى : ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٦﴾ فِيهِ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ مَّقَامُ إِبْرَٰهِيمَ ۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ وقال في هذه القصة : ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا﴾ فعرفه كأنه دعا به بعد بنائها ولهذا قال : ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى وَهَبَ لِى عَلَى ٱلْكِبَرِ إِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ﴾ ومعلوم أن إسماعيل أكبر من إسحاق بثلاث عشرة سنة فأما حين ذهب إسماعيل وأمه وهو رضيع إلى مكان مكة فإنه دعا أيضًا فقال : ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ .

وقوله : ﴿وَٱرْزُقْهُم مِّنَ ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ أي : ليكون ذلك عونًا لهم على طاعتك ، كما أنه واد غير ذي زرع فاجعل لهم ثمارًا يأكلونها وقد استجاب الله ذلك كما قال : ﴿أَوَلَمْ نُمَكِّن لَّهُمْ حَرَمًا ءَامِنًا يُجْبَىٰٓ إِلَيْهِ ثَمَرَٰتُ كُلِّ شَىْءٍ رِّزْقًا مِّن لَّدُنَّا﴾ وهذا من لطفه تعالى وكرمه ورحمته وبركته : أنه ليس في البلد الحرام مكة شجرة مثمرة وهي تجبى إليها ثمرات ما حولها ، استجابة لخليله إبراهيم عليه الصلاة والسلام .

وقال أبو السعود :

قوله تعالى : ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ﴾ يعني مكة شرفها الله سبحانه ﴿آمنًا﴾ أي ذا أمن أو آمنًا أهله بحيث لا يخاف فيه على ما مر في سورة البقرة والفرق بينه وبين ما فيها من قوله رب اجعل هذا بلدًا آمنًا أن المسئول هناك البلدية والأمن معًا وهاهنا الأمن فقط حيث جعل هو المفعول الثاني للجعل وجعل البلد صفة للمفعول الأول فإن حمل على تعدد السؤال فلعله عليه السلام سأل أولًا كلا الأمرين فاستجيب له في أحدهما وتأخر الآخر إلى وقته المقدر لما يقتضيه من الحكمة الداعية إليه ثم كرر السؤال كما هو المعتاد في الدعاء والابتهال أو كان المسئول

أولًا مجرد الأمن من المصحح للسكن كما في سائر البلاد وقد أجيب إليه ، وثانيًا الأمن المعهود أو كله هو المسئول فيهما وقد أجيب إليه أيضًا ، لكن السؤال الثاني للاستدامة والاقتصار على ذلك لأنه المقصود الأصلي أو لأن المعتاد في البلدية الاستمرار بعد التحقق بخلاف الأمن ، وإن حمل على وحدة السؤال وتكرر الحكاية كما هو المتبادر فالظاهر أن المسئول كلا الأمرين وقد حكي أولًا واقتصر هاهنا على حكاية سؤال الأمن لا لمجرد أن نعمة الأمن أدخل في استيجاب الشكر فذكره أنسب بمقام تقريع الكفرة على إغفاله كما قيل بل لأن سؤال البلدية قد حكي بقوله تعالى : ﴿فَٱجْعَلْ أَفْئِدَةً مِّنَ ٱلنَّاسِ تَهْوِىٓ إِلَيْهِمْ﴾ إذ المسئول هويتها إليهم للمساكنة معهم لا للحج فقط وهو عين سؤال البلدية قد حكى بعبارة أخرى وكان ذلك أول ما قدم عليه السلام مكة .

تفسير أبي السعود (٥/٥٠)

قلت : ومما يدل على فضل هذه البقعة المباركة الطاهرة أن إبراهيم أسكن هاجر وابنها في واد ليس به ماء ولا زرع وهي مهلكة لهذه الذرية لكن الله ما ضيعهم وحفظ على إبراهيم ذريته وبارك في نسله ، وقد أخرج البخاري في صحيحه (٣٣٦٤) من حديث ابن عباس ما يجلي هذا المشهد الرائع والإذعان المطلق لأوامر الله سبحانه وتعالى ، قال ابْنُ عَبَّاسٍ : «**أَوَّلُ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ الْمِنْطَقَ**[١] **مِنْ قِبَلِ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ اتَّخَذَتْ مِنْطَقًا لَتُعَفِّيَ أَثَرَهَا عَلَى سَارَةَ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبِابْنِهَا إِسْمَاعِيلَ - وَهِيَ تُرْضِعُهُ - حَتَّى وَضَعَهُمَا عِنْدَ الْبَيْتِ عِنْدَ دَوْحَةٍ**[٢] **فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ فَوَضَعَهُمَا هُنَالِكَ ، وَوَضَعَ**

---

(١) هو ما يشد به الوسط .

(٢) الشجرة الكبيرة .

عِنْدَهُما جِرَابًا فِيهِ تَمْرٌ وَسِقَاءً فِيهِ مَاءٌ ثُمَّ قَفَّى إِبْرَاهِيمُ مُنْطَلِقًا فَتَبِعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَقَالَتْ : يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ تَذْهَبُ وَتَتْرُكُنَا بِهَذَا الْوَادِي الَّذِي لَيْسَ فِيهِ إِنْسٌ وَلاَ شَيْءٌ ؟ فَقَالَتْ لَهُ ذَلِكَ مِرَارًا ، وَجَعَلَ لاَ يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا فَقَالَتْ لَهُ : آللهُ الَّذِي أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَتْ : إِذَنْ لاَ يُضَيِّعُنَا ، ثُمَّ رَجَعَتْ فَانْطَلَقَ إِبْرَاهِيمُ حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ الثَّنِيَّةِ حَيْثُ لاَ يَرَوْنَهُ اسْتَقْبَلَ بِوَجْهِهِ الْبَيْتَ ثُمَّ دَعَا بِهَؤُلاَءِ الْكَلِمَاتِ وَرَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ : ﴿رَبَّنَآ إِنِّيٓ أَسۡكَنتُ مِن ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيۡرِ ذِي زَرۡعٍ عِندَ بَيۡتِكَ ٱلۡمُحَرَّمِ﴾ حَتَّى بَلَغَ ﴿يَشۡكُرُونَ﴾ وَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تُرْضِعُ إِسْمَاعِيلَ وَتَشْرَبُ مِنْ ذَلِكَ الْمَاءِ ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا فِي السِّقَاءِ عَطِشَتْ وَعَطِشَ ابْنُهَا ، وَجَعَلَتْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ يَتَلَوَّى - أَوْ قَالَ : يَتَلَبَّطُ - فَانْطَلَقَتْ كَرَاهِيَةَ أَنْ تَنْظُرَ إِلَيْهِ ، فَوَجَدَتْ الصَّفَا أَقْرَبَ جَبَلٍ فِي الْأَرْضِ يَلِيهَا ، فَقَامَتْ عَلَيْهِ ثُمَّ اسْتَقْبَلَتْ الْوَادِيَ تَنْظُرُ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا ، فَهَبَطَتْ مِنَ الصَّفَا حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ الْوَادِيَ رَفَعَتْ طَرَفَ دِرْعِهَا ثُمَّ سَعَتْ سَعْيَ الْإِنْسَانِ الْمَجْهُودِ حَتَّى جَاوَزَتْ الْوَادِيَ ، ثُمَّ أَتَتْ الْمَرْوَةَ فَقَامَتْ عَلَيْهَا وَنَظَرَتْ هَلْ تَرَى أَحَدًا فَلَمْ تَرَ أَحَدًا ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَذَلِكَ سَعْيُ النَّاسِ بَيْنَهُمَا . فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَرْوَةِ سَمِعَتْ صَوْتًا فَقَالَتْ : صَهٍ - تُرِيدُ نَفْسَهَا - ثُمَّ تَسَمَّعَتْ فَسَمِعَتْ أَيْضًا فَقَالَتْ : قَدْ أَسْمَعْتَ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ غِوَاثٌ ، فَإِذَا هِيَ بِالْمَلَكِ عِنْدَ مَوْضِعِ زَمْزَمَ ، فَبَحَثَ بِعَقِبِهِ - أَوْ قَالَ : بِجَنَاحِهِ - حَتَّى ظَهَرَ الْمَاءُ ، فَجَعَلَتْ تُحَوِّضُهُ[1] وَتَقُولُ بِيَدِهَا هَكَذَا . وَجَعَلَتْ تَغْرِفُ مِنَ الْمَاءِ فِي سِقَائِهَا وَهُوَ يَفُورُ بَعْدَ مَا تَغْرِفُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : يَرْحَمُ اللهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ لَوْ تَرَكَتْ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ لَوْ لَمْ تَغْرِفْ مِنَ الْمَاءِ - لَكَانَتْ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا[2]. قَالَ : فَشَرِبَتْ وَأَرْضَعَتْ وَلَدَهَا ، فَقَالَ لَهَا الْمَلَكُ : لَا تَخَافُوا الضَّيْعَةَ فَإِنَّ هَا هُنَا بَيْتَ اللهِ يَبْنِيهِ هَذَا الْغُلَامُ وَأَبُوهُ ، وَإِنَّ اللهَ لَا يُضِيعُ أَهْلَهُ ، وَكَانَ الْبَيْتُ مُرْتَفِعًا مِنَ

---

(١) أي : تجعله مثل الحوض .

(٢) أي : ظاهرًا جاريًا على وجه الأرض .

الْأَرْضِ كَالرَّابِيَةِ تَأْتِيهِ السُّيُولُ فَتَأْخُذُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ ، فَكَانَتْ كَذَلِكَ حَتَّى مَرَّتْ بِهِمْ رُفْقَةٌ مِنْ جُرْهُمَ أَوْ أَهْلُ بَيْتٍ مِنْ جُرْهُمَ مُقْبِلِينَ مِنْ طَرِيقِ كَدَاءٍ ، فَنَزَلُوا فِي أَسْفَلِ مَكَّةَ فَرَأَوْا طَائِرًا عَائِفًا[1] فَقَالُوا : إِنَّ هَذَا الطَّائِرَ لَيَدُورُ عَلَى مَاءٍ لَعَهْدُنَا بِهَذَا الْوَادِي وَمَا فِيهِ مَاءٌ ، فَأَرْسَلُوا جَرِيًّا[2] أَوْ جَرِيَّيْنِ ، فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ فَرَجَعُوا فَأَخْبَرُوهُمْ بِالْمَاءِ فَأَقْبَلُوا قَالَ : وَأُمُّ إِسْمَاعِيلَ عِنْدَ الْمَاءِ فَقَالُوا : أَتَأْذَنِينَ لَنَا أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكِ فَقَالَتْ : نَعَمْ . وَلَكِنْ لَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ ، قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الْأُنْسَ فَنَزَلُوا وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَنَزَلُوا مَعَهُمْ حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْهُمْ ، وَشَبَّ الْغُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ ، وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ ، فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوَّجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ ، وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَمَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ يُطَالِعُ تَرِكَتَهُ ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ ؟ فَقَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ ؟ فَقَالَتْ : نَحْنُ بِشَرٍّ . نَحْنُ فِي ضِيقٍ وَشِدَّةٍ فَشَكَتْ إِلَيْهِ ، قَالَ : فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقُولِي لَهُ : يُغَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِهِ فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَأَنَّهُ آنَسَ شَيْئًا ، فَقَالَ : هَلْ جَاءَكُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا فَسَأَلَنَا عَنْكَ ؟ فَأَخْبَرْتُهُ ، وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا ؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ ، قَالَ فَهَلْ أَوْصَاكِ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : غَيِّرْ عَتَبَةَ بَابِكَ ، قَالَ : ذَاكِ أَبِي وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أُفَارِقَكِ ، الْحَقِي بِأَهْلِكِ فَطَلَّقَهَا وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى ، فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللهُ ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدُ فَلَمْ يَجِدْهُ فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ ؟ فَقَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا ، قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ ؟ فَقَالَتْ : نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ ، وَأَثْنَتْ عَلَى اللهِ ، فَقَالَ : مَا طَعَامُكُمْ ؟ قَالَتْ : اللَّحْمُ . قَالَ : فَمَا شَرَابُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْمَاءُ . قَالَ : اللهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : وَلَمْ

(١) هو الذي يحوم على الماء ويتردد ولا يمضي عنه .
(٢) أي : رسولًا .

يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌّ وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ ، قَالَ : فَهُمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بِغَيْرِ مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ ، قَالَ : فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكِ فَاقْرَئِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَمُرِيهِ يُثْبِتُ عَتَبَةَ بَابِهِ ، فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ : هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ ، وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ فَسَأَلَنِي عَنْكَ ؟ فَأَخْبَرْتُهُ . فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا ؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا بِخَيْرٍ ، قَالَ : فَأَوْصَاكِ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثْبِتَ عَتَبَةَ بَابِكَ . قَالَ : ذَاكِ أَبِي وَأَنْتِ الْعَتَبَةُ أَمَرَنِي أَنْ أُمْسِكَكِ ، ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللهُ ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرِي نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْزَمَ ، فَلَمَّا رَآهُ قَامَ إِلَيْهِ فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ وَالْوَلَدُ بِالْوَالِدِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا إِسْمَاعِيلُ إِنَّ اللهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ ، قَالَ : فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ . قَالَ : وَتُعِينُنِي ؟ قَالَ وَأُعِينُكَ . قَالَ : فَإِنَّ اللهَ أَمَرَنِي أَنْ أَبْنِيَ هَاهُنَا بَيْتًا – وَأَشَارَ إِلَى أَكَمَةٍ مُرْتَفِعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا – قَالَ : فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي ، حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهَذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ ، فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ وَهُمَا يَقُولَانِ : ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ قَالَ : فَجَعَلَا يَبْنِيَانِ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ : ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّآ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ » .

☆ **قال الله تعالى :**

﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ۝١ وَأَنتَ حِلٌّۢ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ۝٢﴾ [البلد : ١-٢] .

أقسم الله تبارك وتعالى بمكة وما ذاك إلا لشرفها فهذا قسم من الله – عز وجل – بمكة أم القرى في حال كون الساكن فيها حالًا ، لينبه على عظمة قدرها في حال إحرام أهلها .

وقال صديق خان في فتح البيان (١٥/٢٣٨) :

إن الله تعالى لما ذكر القسم بمكة دل ذلك على عظيم قدرها مع كونها حرامًا فوعد نبيه ﷺ أن يحلها له حتى يقاتل فيها ويفتحها على يده

فهذا وعد من الله تعالى بأن يحلها له حتى يكون به حلًّا .

وقال في موضع قبل هذا (١٥/٢٣٧) :

مكة جعلها الله تعالى ﴿حَرَمًا ءَامِنًا﴾ ﴿ومثابة للناس﴾ وجعل مسجدها قبلة لأهل المشرق والمغرب ، وشرفه بمقام إبراهيم وحرم فيه الصيد ، وجعل البيت المعمور بإزائه ودحيت الأرض من تحته فهذه الفضائل وغيرها لما اجتمعت في مكة دون غيرها أقسم بها .

☆ قال الله تعالى :

﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَٰبِ ٱلْفِيلِ ۝١ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِى تَضْلِيلٍ ۝٢ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ ۝٣ تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ ۝٤ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍۭ ۝٥﴾ [الفيل : ١-٥] .

هذه السورة فيها من الآيات الباهرة والحجج الدامغة ؛ أنه من أراد مكة بسوء أهلكه الله عز وجل لحرمة هذا البيت .

قال ابن كثير :

هذه من النعم التي امتن الله بها على قريش ، فيما صرف عنهم من أصحاب الفيل ، الذين كانوا قد عزموا على هدم الكعبة ومحو أثرها من الوجود ، فأبادهم الله ، وأرغم آنافهم ، وخيَّب سعيهم وأضل عملهم ، وردهم بشر خيبة ، وكانوا قومًا نصارى ، وكان دينهم إذ ذاك أقرب حالًا مما كان عليه قريش من عبادة الأوثان ولكن كان هذا من باب الإرهاص والتوطئة لمبعث رسول الله ﷺ ، فإنه في ذلك العام ولد على أشهر الأقوال ولسان حال القدر يقول : لم ننصركم - يا معشر قريش - على الحبشة لخيريتكم عليهم ، ولكن صيانة للبيت العتيق الذي سنشرفه ونعظمه ونوقره ببعثة النبي الأمي محمد صلوات الله وسلامه عليه خاتم الأنبياء .

وقال البقاعي :

﴿بِأَصۡحَٰبِ ٱلۡفِيلِ﴾ : أي الذين قصدوا انتهاك حرمات الله سبحانه وتعالى فيخربوا بيته ويمزقوا جيرانه بما أوصلهم إلى البطر من الأموال والقوة التي منَّ عليهم سبحانه وتعالى بها ، فحسبوا أنها تخلدهم فبان أنها توردهم المهالك ضد ما حسبوه .

نظم الدرر (٥٢٩/٨)

قال أبو السعود :

. . . أي : ألم تعلم علمًا رصينًا متاخمًا للمشاهدة والعيان باستماع الأخبار المتواترة ومعاينة الآثار الظاهرة وتعليق الرؤية بكيفية فعله - عز وجل - لا بنفسه بأن يقال : ألم تر ما فعل ربك إلخ لتهويل الحادثة والإيذان بوقوعها على كيفية هائلة وهيئة عجيبة دالة على عظم قدرة الله تعالى وكمال علمه وحكمته وعزة بيته وشرف رسوله ﷺ .

فإن ذلك من الإرهاصات لما روي أن القصة وقعت في السنة التي ولد فيها النبي ﷺ .

تفسير أبي السعود (٢٠٠/٩)

وقد جاءت قصة أبرهة ومسيره إلى مكة لهدم الكعبة مبثوثة في كتب التواريخ والتفسير ببسط طويل فمن أراد الرجوع فهناك موضعه لكن يحسن في هذا المقام أن نشير إلى ما قاله عبد المطلب وهو آخذ بحلقة الباب وقد اقترب أبرهة وجموعه من البيت ، قال :

يارب لا أرجو لهم سواكا ... يارب فامنع منهم حماكا
إن عدو البيت من عاداكا ... امنعهم أن يخربوا قراكا

وقال أيضًا :

لاهُمَّ إن العبد يمنع ... رحله فامنع رحالك

لا يغلبن صليبُهم ومحالُهم غدوا محالك
فلئن فعلت فرُبَّما أولى فأمر ما بدالك
ولئن فعلت فإنه أمر تُتم به فعالك
جروا جموع بلادهم والفيل كي يسبوا عيالك
عمدوا حِمَاك بكيدهم جهلاً وما رقبوا جلالك

إلى أن قال :

ولم أسمع بأرجس من رجال أرادوا العز فانتهكوا حرامك

وراجع تاريخ الطبري (٤٤٢/١)
والبداية والنهاية (١٧٣/٢)

☆ قال تعالى :

﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ ۝١ إِۦلَٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ ۝٢ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ۝٣ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ ۝٤﴾ [قريش : ١-٤] .

قال ابن كثير :

المراد بذلك ما كانوا يألفونه من الرحلة في الشتاء إلى اليمن وفي الصيف إلى الشام في المتاجر وغير ذلك ، ثم يرجعون إلى بلدهم آمنين في أسفارهم ، لعظمتهم عند الناس ، لكونهم سكان حرم الله فمن عرفهم احترمهم ، بل من صوفي إليهم وسار معهم أمن بهم ، هذا حالهم في أسفارهم ورحلتهم في شتائهم وصيفهم ، وأماني حال إقامتهم في البلد فكما قال الله : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا۟ أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ ٱلنَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ﴾ .

وقال ابن عطية :

فليعبدوا الذي أطعمهم بدعوة إبراهيم حيث قال : ﴿وَٱرْزُقْهُم مِّنَ

﴿ٱلثَّمَرَٰتِ﴾ وآمنهم بدعوته حيث قال : ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا ٱلْبَلَدَ ءَامِنًا﴾ ولا يشتغلون بالأسفار التي إنما هي طلب كسب وعرض دنيا .

وقال قتادة : إنما عددت عليهم الرحلتان لأنهم كانوا يأمنون الناس في سفرتهم ، والناس يغير بعضهم على بعض ، ولا يمكن قبيلًا من العرب أن يرحل آمنًا ، كما تفعل قريش ، فالمعنى : فليعبدوا الذي خصهم بهذه الحال فأطعمهم وآمنهم .

المحرر الوجيز (٥/٥٢٦)

وقال البقاعي وهو يبين وجه التناسب والارتباط بين هذه السورة والتي قبلها سورة الفيل ، يقول :

لما كان ما فعله سبحانه – من منع هذا الجيش العظيم – الذي من قوته طاعة أكبر ما خلق الله سبحانه وتعالى من الحيوان البري فيما نعلمه – من دخول الحرم الذي هو مظهر قدرته ومحل عظمته الباهرة وعزته والمذكر بخليله عليه الصلاة والسلام وما كان من الوفاء بعظيم خلته – كرامة عظيمة ظاهرة عاجلة حماية لهم عن أن تستباح ديارهم وتسبى ذراريهم لكونهم أولاد خليله وخدام بيته وقطان حرمه ومتعززين به ومنقطعين إليه ، وعن أن يخرب موطن عزهم ومحل أمنهم وعيشهم وحرزهم .

وقال في قوله تعالى : ﴿رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ﴾ :

التي يرحلونها إلى الشام في زمنه لأنها بلاد باردة ينالون فيها منافع الشمال ، وهم آمنون من سائر العرب لأجل عزهم بالحرم المكرم المعظم ببيت الله والناس يتخطفون من حولهم ، ففعل الله بأصحاب الفيل ما فعل ليزداد العرب لهم هيبة وتعظيمًا فتزيد في إكرامهم لما رأت من إكرام الله تعالى لهم فيكون لهم غاية التمكن في رحلتهم .

نظم الدرر (٨/٥٣٣ - ٥٣٥)

☆ قال الله تعالى :

﴿وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيْتُونِ ۝١ وَطُورِ سِينِينَ ۝٢ وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ ۝٣﴾ [التين ١-٣] .

البلد الأمين هي مكة بلا خلاف بين جمهور المفسرين كما نقل الطبري وابن كثير وغيرهما .

قال البقاعي :

الأمين : أي : الذي يأمن فيه من حل به من البشر والطير والوحش ، فكان بذلك كالرجل الأمين الذي يأتمنه آخر على نفسه وما يعز عليه فيؤديه إليه ويوقره عليه ، وأمانته شاملة لكل ما يخشى حتى الفقر والعيلة والجوع وتغير الدين بعد تقرره ، مع أن به البيت الذي جعله الله هدى للعالمين وقيامًا للناس فهو مدار الدين والدنيا وكان به من الأسرار بالوحي وآثاره ما لم يكن في بلد من البلاد .

وذلك إشارة إلى أنه تعالى كما جعل النبي المبعوث منه في آخر الزمان في أحسن تقويم جعله في أحسن تقويم البلدان إذ كان آمنًا من غير ملك مرهوب ، والناس يتخطفون من حوله .

نظم الدرر (٤٧١/٨)

☆ قال الله تعالى :

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ سَوَآءً ٱلْعَٰكِفُ فِيهِ وَٱلْبَادِۚ وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ۝٢٥ وَإِذْ بَوَّأْنَا لِإِبْرَٰهِيمَ مَكَانَ ٱلْبَيْتِ أَن لَّا تُشْرِكْ بِى شَيْـًٔا وَطَهِّرْ بَيْتِىَ لِلطَّآئِفِينَ وَٱلْقَآئِمِينَ وَٱلرُّكَّعِ ٱلسُّجُودِ ۝٢٦ وَأَذِّن فِى ٱلنَّاسِ بِٱلْحَجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ ۝٢٧ لِّيَشْهَدُواْ مَنَٰفِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُواْ ٱسْمَ ٱللَّهِ فِىٓ أَيَّامٍ مَّعْلُومَٰتٍ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُم مِّنۢ بَهِيمَةِ

ٱلْأَنْعَٰمِ فَكُلُوا۟ مِنْهَا وَأَطْعِمُوا۟ ٱلْبَآئِسَ ٱلْفَقِيرَ ﴿٢٨﴾ ثُمَّ لْيَقْضُوا۟ تَفَثَهُمْ وَلْيُوفُوا۟ نُذُورَهُمْ وَلْيَطَّوَّفُوا۟ بِٱلْبَيْتِ ٱلْعَتِيقِ ﴿٢٩﴾ ﴾[الحج : ٢٥-٢٩] .

يبين الله تعالى فضل المسجد الحرام ويتوعد من أراده وعماره بسوء بعذاب أليم في الدنيا قبل الآخرة ، وما هذا إلا لحرمة بيت الله الحرام وشرف عماره ممن آمن بالله وحده .

قال الإمام الطبري :

أولى الأقوال التي ذكرناها في تأويل ذلك بالصواب القول الذي ذكرناه عن ابن مسعود وابن عباس من أنه معنيٌّ بالظلم في هذا الموضع كل معصية لله ، وذلك أن الله عم بقوله : ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍۭ بِظُلْمٍ﴾ ولم يخصص به ظلم دون ظلم في خبر ولا عقل ، فهو على عمومه .

فإذا كان ذلك كذلك فتأويل الكلام ، ومن يرد في المسجد الحرام بأن يميل بظلم ، فيعصي الله فيه ، نذقه يوم القيامة من عذاب موجع .

جامع البيان (١٠/١٤١-١٤٢)

وقال ابن عطية :

الإلحاد : الميل وهذا الإلحاد والظلم يجمع جميع المعاصي من الكفر إلى الصغائر ، فلعظم حرمة المكان توعد الله تعالى على نية السيئة فيه ، ومن نوى سيئة ولم يعملها لم يحاسب بذلك إلا في مكة . وقال ابن عباس : الإلحاد في هذه الآية الشرك ، وقال أيضًا : هو استحلال الحرام وحرمته ، وقال مجاهد : هو العمل السيء فيه . وقال عبد الله بن عمرو : قول لا والله وبلى والله بمكة من الإلحاد . وقال حبيب بن أبي ثابت : الحكرة بمكة من الإلحاد بالظلم والعموم يأتي على هذا كله .

المحرر الوجيز (٤/١١٦)

وقال ابن كثير بعد أن ساق عدة آثار عن الصحابة في تأويل قوله : ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ﴾ وهذه الآثار وإن دلت على أن هذه الأشياء من الإلحاد ، ولكن هو أعم من ذلك ، بل فيها تنبيه على ما هو أغلظ منها ، ولهذا لما هم أصحاب الفيل على تخريب البيت أرسل الله عليهم ﴿طَيْرًا أَبَابِيلَ تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ ۝٤ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ۝٥﴾ أي : دَمَّرهم وجعله عبرة ونكالاً لكل من أراده بسوء ، ولذلك ثبت في الحديث أن رسول الله ﷺ قال : «**يغزو هذا البيت جيش ، حتى إذا كانوا ببيداء من الأرض خسف بأولهم وآخرهم**» .

وقال ابن القيم في الهدي (١/٥١) :

ومن خواصه أنه يعاقب فيه على الهم بالسيئات وإن لم يفعلها قال تعالى : ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُّذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ فتأمل كيف عدى فعل الإرادة هاهنا بالباء ، ولا يقال : أردت بكذا إلا لما ضُمِّن معنى فعل «هم» فإنه يقال : هممت بكذا فتوعد من هم بأن يظلم فيه بأن يذيقه العذاب الأليم .

ومن هذا تضاعف مقادير السيئات فيه ، لا كمياتها ، فإن السيئة جزاؤها سيئة ، لكن سيئة كبيرة ، وجزاؤها مثلها ، وصغيرة جزاؤها مثلها ، فالسيئة في حرم الله وبلده وعلى بساطه آكد وأعظم منها في طرف من أطراف الأرض ، وهذا لأنه ليس من عصى على بساط ملكه كمن عصاه في الموضع البعيد من داره وبساطه ، فهذا فصل النزاع في تضعيف السيئات .

☆ **قال الله تعالى :**

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ

إن شَآءَ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾﴾[التوبة : ٢٨] .

قال القرطبي : ﴿ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾ هذا اللفظ يطلق على جميع الحرم وهو مذهب عطاء ، فإذًا يحرم تمكين المشرك من دخول الحرم أجمع ، فإذا جاءنا رسول منهم خرج الإمام إلى الحل ليسمع ما يقول ، ولو دخل مشرك الحرم مستورًا ومات نبش قبره وأخرجت عظامه ، فليس لهم الاستيطان ولا الاجتياز .

الجامع لأحكام القرآن (٩٨/٨)

وقال ابن كثير : أمر الله عباده المؤمنين الطاهرين دينًا وذاتًا بنفي المشركين الذين هم نجس دينًا عن المسجد الحرام ، وألا يقربوه بعد نزول هذه الآية ، وكان نزولها سنة تسع .

تفسير ابن كثير (١٧٣/٧)

وقال الزركشي : المراد بالمسجد الحرام في الآية الحرم كله لقوله : ﴿سُبْحَانَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ وإنما أسري به من بيت أم هانئ ، أو من بيت خديجة كما قاله الماوردي والبغوي وكلاهما خارج من الحرم ، ويدل على ذلك أيضًا قوله تعالى في الآية : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ﴾ أي : إن خفتم انقطاع التجارة عنكم ، فاعتصموا بفضل الله ومعلوم أن ما يخاف من هو في البلد لا في المسجد نفسه ، ولقوله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾[البقرة : ١٢٦] إلى أن قال : ﴿وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُۥ قَلِيلًا﴾ أي بمكة وهو ما قبل فتحها فدل على تحريمها على الكافر بعد الفتح .

إعلام الساجد (١٧٤)

إتيان مكة بقصد الحج من أركان الإسلام

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالْحَجِّ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ**»[١] .

قال ابن عبد البر :

ومما يدل على فضل مكة على غيرها قول النبي ﷺ : «**بني الإسلام على خمس . . .**» فذكر منها حج البيت الحرام .

الاستذكار (١٥/٢٦)

حط الذنوب والخطايا عن قاصد مكة

* عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «**مَنْ حَجَّ لِلَّهِ فَلَمْ يَرْفُثْ ، وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ**»[٢] .

ولفظ مسلم[٣] : «**مَنْ أَتَى هَذَا الْبَيْتَ . . .**» .

* وعنه أيضًا أن رسول الله ﷺ قال : « **الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا**

(١) أخرجه البخاري (٨) ، ومسلم (١٦) .
(٢) أخرجه البخاري (١٥٢١) .
(٣) مسلم (١٣٥٠) .

بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلاَّ الْجَنَّةُ»[1] .

قال ابن القيم :

البلد الحرام ، اختاره لنبيه ﷺ ، وجعله مناسك لعباده وأوجب عليهم الإتيان إليه من القرب والبعد من كل فج عميق ، فلا يدخلونه إلا متواضعين متخشعين متذللين ، كاشفي رؤوسهم ، متجردين عن لباس أهل الدنيا ، وجعله حرمًا آمنًا لا يسفك فيه دم ، ولا تعضد به شجرة ، ولا ينفر له صيد ، ولا يختلى خلاه ، ولا تلتقط لقطته للتمليك بل للتعريف ليس إلا وجعل قصده مكفرًا لما سلف من الذنوب ، ماحيًا للأوزار حاطًّا للخطايا ، ولم يرض لقاصده من الثواب دون الجنة فلو لم يكن البلد الأمين خير بلاده ، وأحبها إليه ، ومختاره من البلاد ، لما جعل عرصاتها مناسك لعباده ، فَرَض عليهم قصدها وجعل ذلك من آكد فروض الإسلام ، وأقسم به في كتابه في موضعين منه فقال تعالى : ﴿وَهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ٱلْأَمِينِ ۝٣﴾[التين :٣] ، وقال تعالى : ﴿لَآ أُقْسِمُ بِهَٰذَا ٱلْبَلَدِ ۝١﴾[البلد : ١] .

وليس على وجه الأرض بقعة يجب على كل قادر السعي إليها والطواف بالبيت الذي فيها غيره ، وليس على وجه الأرض موضع يشرع تقبيله واستلامه ، وتحط الخطايا والأوزار فيه غير الحجر الأسود والركن اليماني .

زاد المعاد (٤٨/١)

---

(١) البخاري (١٧٧٣) ، ومسلم (١٣٤٩) .

أول مسجد وضع للناس بمكة

عن أبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلَ ؟ قَالَ : «**الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ**» ، قَالَ : قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ : «**الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى**» ، قُلْتُ : كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : «**أَرْبَعُونَ سَنَةً ، ثُمَّ أَيْنَمَا أَدْرَكَتْكَ الصَّلَاةُ بَعْدُ فَصَلِّهْ فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ**»[١] .

قال الحافظ :

هذا الحديث يفسر المراد بقوله تعالى : ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ﴾ ويدل على أن المراد بالبيت بيت العبادة لا مطلق البيوت ، وقد ورد ذلك صريحًا على ما أخرجه إسحاق بن راهويه وابن أبي حاتم وغيرهما بإسناد صحيح عنه قبله قال : «كانت البيوت قبله ، ولكنه أول بيت وضع لعبادة الله» .

فتح (٦/٤٧٠)

لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد أفضلها مسجد مكة

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى**»[٢] .

---

(١) البخاري (٣٣٦٦) ، ومسلم (٥٢٠) .

(٢) البخاري (١١٨٩) ، ومسلم (١٣٩٧) .

قال الإمام النووي :

في هذا الحديث : فضيلة هذه المساجد الثلاثة ، وفضيلة شد الرحال إليها لأن معناه عند جمهور العلماء : لا فضيلة في شد الرحال إلى مسجد غيرها .

شرح مسلم (١٨١/٥)

وقال الحافظ :

المراد النهي عن السفر إلى غيرها ، قال الطيبي : هو أبلغ من صريح النهي ، كأنه قال : لا يستقيم أن يقصد بالزيارة إلا هذه البقاع لاختصاصها بما اختصت به .

(فتح الباري) (٧٧/٣)

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية :

. . . لا يجب بالنذر السفر إلى غير المساجد الثلاثة ، لأنه ليس بطاعة لقول النبي ﷺ : « **لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ** » فمنع من السفر إلى مسجد غير المساجد الثلاثة ، فغير المساجد أولى بالمنع ، لأن العبادة في المساجد أفضل منها في غير المساجد وغير البيوت بلا ريب ، ولأنه قد ثبت في الصحيح عنه ﷺ أنه قال : «**أحب البقاع إلى الله المساجد**» مع أن قوله « **لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ** » يتناول المنع من السفر إلى كل بقعة مقصودة ، بخلاف السفر للتجارة ، وطلب العلم ونحو ذلك ، فإن السفر لطلب تلك الحاجة حيث كانت ، وكذلك السفر لزيارة الأخ في الله فإنه هوالمقصود حيث كان .

مجموع الفتاوى (٢١/٢٧)

وفي اقتضاء الصراط المستقيم ص ٣٩٣ قال :

المسجد الحرام : هو المسجد الذي شرع لنا قصده للصلاة

والدعاء والطواف ، وغير ذلك من العبادات ، ولم يشرع لنا قصد مسجد بعينه بمكة سواه ، ولا يصلح أن يجعل هناك مسجد يزاحمه في شيء من الأحكام ، وما يفعله الرجل في مسجد من تلك المساجد من دعاء وصلاة وغير ذلك إذا فعله في المسجد الحرام ، كان خيرًا له ، بل هو سنة مشروعة ، وأما قصد مسجد غيره هناك تحريًّا لفضله ، فبدعة غير مشروعة .

وأصل هذا : أن المساجد التي تشد الرحال إليها هي : المساجد الثلاثة كما ثبت في الصحيحين عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة وأبي سعيد رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « **لاَ تُشَدُّ الرِّحَالُ إلاَّ إِلَى ثَلاَثَةِ مَسَاجِدَ : المَسْجِدِ الحرامِ ، والمَسْجِدِ الأقْصىَ ، ومَسْجِدي هذا**» وقد روي هذا من وجوه أخرى وهو حديث ثابت عن النبي ﷺ باتفاق أهل العلم متلقى بالقبول عنه ، فالسفر إلى هذه المساجد الثلاثة للصلاة فيها والدعاء ، والذكر والقراءة والاعتكاف من الأعمال الصالحة وما سوى هذه المساجد لا يشرع السفر إليه باتفاق أهل العلم .

فضل الصلاة في مكة

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الحَرَامَ**»[١] .

* وعن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، وأبي عبد الله الأغر مولى الجهنيين (وكان من أصحاب أبي هريرة) أنهما سمعا أبا هريرة يقول : «**صَلاةٌ في مَسْجِد رَسُولِ اللهِ ﷺ أَفْضلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنْ المَساجِد ، إلا المَسجدِ الحَرَامِ**» .

---

(١) البخاري (١١٩٠) ، ومسلم (١٣٩٤) .

فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ آخِرَ الأَنْبِياءِ وإِنَّ مَسْجِدَهُ آخِرُ الْمَساجِدَ .

قال أبو سلمة وأبو عبد الله : لم نشك أن أبا هريرة كان يقول عن حديث رسول الله ﷺ فمنعنا ذلك أن نستثبت أبا هريرة عن ذلك الحديث ، حتى إذا توفى أبو هريرة تذاكرنا ذلك ، وتلاومنا أن لا نكون كلمنا أبا هريرة في ذلك حتى يسنده إلى رسول الله ﷺ إن كان سمعه منه ، فبينا نحن على ذلك ، جالسنا عبد الله بن إبراهيم بن قارظ ، فذكرنا ذلك الحديث ، والذي فرطنا فيه من نص أبي هريرة عنه ، فقال لنا عبد الله بن إبراهيم : أشهد أني سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ : «**فَإِنِّي آخِرَ الأَنْبِيَاء ، وإِنَّ مَسْجِدي آخِر الْمسَاجِد**»[١] .

* وعَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**صَلاَةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا ، أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاهُ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ**»[٢] .

* وعن إبراهيم بن عبد الله بن معبد بن عباس أنه قال :

«إن امرأة اشتكت شكوى ، فقالت : لئن شفاني الله لأخرُجنَّ فلأصلين في بيت المقدس ، فبرأت فتجهزت تريد الخروج ، فجاءت ميمونة زوج النبي ﷺ تسلم عليها ، فأخبرتها ذلك ، فقالت :

اجلسي ، فكلي ما صنعت ، وصلي في مسجد الرسول ﷺ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**صَلاَةٌ فِيه أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاَةٍ فِيمَا سِوَاه مِنْ**

---

(١) مسلم (١٣٩٤) .

(٢) مسلم (١٣٩٥) .

قلت : وهذا من الأحاديث التي استدركها الدارقطني على مسلم وقد أعل بعض طرقه ، لكن لا يتم له ذلك والاختلاف على نافع في إسناده لا يضر والمقام لا يتسع لتفصيل الخلاف وراجع في ذلك التتبع والإلزامات (٣٨٦-٣٨٧) بتعليق الشيخ مقبل - رحمه الله - وكذا بين الإمامين مسلم والدارقطني بتعليق الشيخ ربيع بن هادي (٣٤١-٣٤٧) .

اَلْـمَسَاجِد ، إِلَّا مَسْجِد اَلْكَعْبَةِ»[١] .

(١) **حسن لشواهده .**
أخرجه أحمد (٦/ ٣٣٣) في مسنده من طريق الليث بن سعد ، عن نافع ، عن إبراهيم به .
قلت : وقد اختلف فيه على نافع على عدة وجوه .
فرواه حجاج بن محمد عند أحمد (٦/ ٣٣٣) ، وقتيبة بن سعيد عند النسائي (٢/ ٣٣) ، وفي الكبرى (٧٧٠) ، والبيهقي في السنن الكبير (١٠/ ٨٣) ، وعبد الله ابن صالح عند البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٣٠٢) ثلاثتهم عن الليث بالإسناد السابق .
وخالفهم عبد الله بن صالح عند الطبراني في الكبير (٢٣/ ٤٢٥ رقم ١٠٢٩). ومحمد بن رمح وقتيبة بن سعيد ، عند مسلم (١٣٩٦) ، وشبابة بن سَّوار عند ابن أبي شيبة في مصنفه (٢/ ٢٦٥) .
وزادوا جميعًا في الإسناد ابن عباس ، بين إبراهيم وميمونة .
ورواه ابن جريج أيضًا عن نافع واختلف عليه فيه :
فرواه عبد الرزاق كما في المصنف (٩١٣٥) ، وأحمد (٦/ ٣٣٣) ، والطبراني في الكبير (٢٣/ ٤٢٥ رقم ١٠٢٨) .
والمكي بن إبراهيم عند البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٣٠٢) عن ابن جريج ، عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله ، عن ابن عباس عن ميمونة به .
وخالفهم أبو عاصم عند أبي يعلى (٧٠٧٧) ، والبخاري في التاريخ الكبير (١/ ٣٠٢) ، وعبد الله بن المبارك عند أحمد (٦/ ٣٣٤) فروياه عن ابن جريج ، عن نافع ، عن إبراهيم بدون ذكر ابن عباس .
قلت : وذكر ابن عباس في إسناده غير محفوظ .
قال البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٣٠٣) :
لا يصح فيه ابن عباس .
وقال النووي في شرح مسلم (٥/ ١٧٩) :
هذا الحديث مما أنكر على مسلم بسبب إسناده ، قال الحفاظ : ذكر ابن عباس فيه وهم وصوابه : عن إبراهيم بن عبد الله ، عن ميمونة ، هكذا هو المحفوظ من رواية الليث وابن جريج عن نافع ، عن إبراهيم بن عبد الله ، عن ميمونة من غير ذكر ابن عباس ، وكذلك رواه البخاري في صحيحه عن الليث ، =

* وعن جابرٍ بن عبدِ اللهِ قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : «**صَلاةٌ في مَسْجِدي هَذا أَفضَلُ مِنَ ألفِ صلاةٍ فيما سواهُ ، إلاَّ المسجد الحرام ، وصلاةٌ في المَسْجِد الحرامِ أفضلُ من مئةِ ألفِ صلاةٍ**» قال حسين - أحد رواته - فيما سواه[1] .

= عن نافع ، عن إبراهيم ، عن ميمونة ، ولم يذكر ابن عباس .

قلت : بل لم يخرجه البخاري من هذا الوجه وما أراه إلا وهمًا والجواد يعثر .

قال الدارقطني في كتاب العلل : وقد رواه بعضهم عن ابن عباس ، عن ميمونة ، وليس يثبت .

فيبقى النظر في طريق إبراهيم ، عن ميمونة مباشرة هل سلمت من إعلال ؟ الظاهر لا .

فقد نفى ابن حبان سماع إبراهيم من ميمونة فقال في الثقات (٦/٦) :

قيل : إنه سمع من ميمونة زوج النبي ﷺ وليس ذلك بصحيح عندنا فلذلك أدخلناه في أتباع التابعين .

ويؤكد هذا أنني لم أقف على رواية صرح فيها بالسماع منها .

وإنما ذكرنا هذا الحديث لثبوت المتن من غير هذا الوجه فيصلح شاهدًا لما قبله خاصة وأنه مخرج في صحيح مسلم وقد أخرجه مسلم عقب حديث أبي هريرة وابن عمر وهذا مما يرفع من رتبة الحديث والله تعالى أعلم .

(١) **إسناده صحيح** .

أخرجه أحمد (٣/٣٤٢) ، وهذا لفظه ، وابن ماجه (١٤٠٦) والطحاوي في المشكل (٥٩٩) وفي شرح معاني الآثار (٣/١٢٧) ، وابن عبد البر في التمهيد (٦/٢٧) كلهم من طريق عبيد الله بن عمرو ، عن عبد الكريم ، عن عطاء عنه به .

قلت : وإسناده صحيح ، ورجاله رجال الشيخين.

وقال ابن عبد البر في التمهيد (٦/٢٦) :

روي في هذا الباب عن عطاء ، عن جابر حديث ، نقلته ثقات كلهم .

وقال الحافظ في التلخيص (٤/١٩٧) :

إسناده صحيح إلا أنه اختلف فيه على عطاء .

وهذا الخلاف الذي أشار إليه الحافظ لا يقدح إن شاء الله وحاصله أن حبيبًا =

* عن عبدِ اللهِ بنِ الزبيرِ قال : قالَ رسولُ اللهِ ﷺ : **«صلاةٌ فِي مَسْجِدي هذا أفْضلُ مِنْ ألفِ صلاةٍ فيما سواهُ من المساجدِ إلاَّ المَسْجِد الحرَام ، وصلاةٌ في المسجدِ الحرامِ أفضلُ من مئةِ صلاةٍ في هذا»**[1] .

= المعلم رواه عن عطاء ، عن عبد الله بن الزبير ، وعطاء مكثر ولا ضير أن يسمع الحديث من صحابيين .

قال ابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٢٦) :

وجائز أن يكون عند عطاء في ذلك عن جابر وعبد الله بن الزبير فيكونان حديثين ، وعلى ذلك يحمله أهل الفقه في الحديث .

والحديث صححه العلامة الألباني - رحمه الله - في الإرواء (١١٢٩) ، وقال في موضع آخر (٤/ ١٤٦) : سند صحيح على شرط الشيخين وصححه المنذري والبوصيري .

وقد اختلف على عطاء على أوجه أخر وتذكر إن شاء الله في حديث عبد الله بن الزبير الآتي .

(١) **إسناده صحيح** .

أخرجه أحمد (٤/ ٥) ، وعبد بن حميد (٥٢١) ، وابن حبان في صحيحه (١٦٢٠) ، والبزار في مسنده المسمى : البحر الزخار (٢١٩٦) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ١٢٧) ، وفي المشكل (١/ ٢٤٥-٢٤٦) ، وابن عدي في الكامل (٢/ ٤١٠) ، والبيهقي في سننه (٥/ ٢٤٦) ، وفي الشعب (٤١٤٢) ، والفاكهي في أخبار مكة (١١٤٣) والفاسي في شفاء الغرام (١/ ١٥٢) ، وابن عبد البر في التمهيد (٦/ ٢٥) .

كلهم من طريق حبيب المعلم ، عن عطاء بن أبي رباح عن ابن الزبير به .

قلت : وهذا إسناد حسن ، لأجل حبيب المعلم ولولا قول النسائي فيه : ليس بالقوي **لقلت** : إنه ثقة وعلى كل فإنه لم يتفرد به . فقد تابعه الربيع بن صبيح .

أخرجه الطيالسي في مسنده (١٣٦٧) ، وأبو نعيم في الحلية (٣/ ٣٢٢) ، والبيهقي في الشعب (٣١٤٣) .

والربيع متكلم فيه من جهة حفظه ، لكنه يصلح في مثل هذه المتابعات ، وقد تابعهما أيضًا المثنى بن الصباح ، ذكره الدارقطني في العلل (٩/ ٣٩٨) وكثير=

. . . .

= ابن شنظير عند ابن عدي في الكامل (٦/ ٧٠) .
وحجاج بن أرطاة عند الفاكهي في أخبار مكة (١١٨٢) .
وقد أطال ابن عبد البر النفس في تثبيت هذا الحديث .
قال في التمهيد (٦/ ٢٤) :
. . . . . وقد روي عن النبي ﷺ في هذا الباب ، ما يقطع الخلاف ويحسم التنازع ، ولكن الحديث لم يقمه ولا جوده إلا حبيب المعلم عن عطاء ، أقام إسناده وجود لفظه فأتى بالمعروف في الصلاة في المسجد الحرام بأنها مائة ألف صلاة ، وفي مسجد النبي ﷺ بألف صلاة ثم ساق الحديث بإسناده وقال : فأسند حبيب المعلم هذا الحديث وجوده ، ولم يخلط في لفظه ولا في معناه ، وكان ثقة ، وليس في هذا الباب عن ابن الزبير ما يحتج به عند أهل العلم بالحديث ، إلا حديث حبيب هذا .
قال ابن أبي خيثمة : سمعت يحيى بن معين يقول : حبيب المعلم بصري ثقة ، وذكر عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : سمعت أبي يقول : حبيب المعلم : ثقة ، ما أصح حديثه ، وسئل أبو زرعة الرازي عن حبيب المعلم ؟ فقال : بصري ثقة . . . إلى أن قال : ولم يرو عن النبي ﷺ من وجه قوي ولا ضعيف ما يعارض هذا الحديث ، ولا عن أحد من أصحابه ﷺ وهو حديث ثابت لا مطعن فيه لأحد إلا لمتعسف لا يعرج على قوله في حبيب المعلم ، وقد كان أحمد بن حنبل يمدحه ويوثقه ويثني عليه ، وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه ولم يرو عنه القطان ، وروى عنه يزيد بن زريع وحماد بن زيد وعبد الوهاب الثقفي وعندهم عنه كثير .
وسائر الإسناد أئمة ثقات أثبات أهـ . بتصرف يسير .
لكن اختلف على عطاء في روايته :
قال الدارقطني في العلل (٩/ ٣٩٧-٣٩٨) :
رواه عطاء بن أبي رباح ، واختلف عنه ، فرواه ابن المبارك ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة وعائشة ، وكذلك قال أبو مريم ، عن عطاء .
ورواه الزنجي بن خالد ، عن ابن جريج ، عن عطاء ، عن عبد الله بن الزبير عن النبي ﷺ . =

. . . .

= وكذلك قال حبيب المعلم والمثنى بن الصباح والربيع بن صبيح ، عن عطاء ، عن ابن الزبير .
ورواه ابن أبي ليلى ، عن عطاء ، عن أبي هريرة .
وقال عبد الكريم الجزري ، عن عطاء ، عن جابر .
وروي عن أبي إسحاق السبيعي ، عن عطاء بن أبي رباح مرسلًا .
قلت : والناظر في هذا الاختلاف على عطاء يرى أنه منه ما يرد إلى من روى عنه ومنه ما يمكن الجمع والتوفيق بين رواياته ؛ فأما الطريق الأول فالظاهر أنه حديث آخر وقد ورد بلفظ حديث الصحيحين المذكور في صدر الباب .
وأما طريق ابن أبي ليلى فلا يعرج عليه فهو ضعيف سيء الحفظ ، وأما طريق أبي إسحاق السبيعي فلم نقف على سنده .
وقد ذكره الدارقطني بصيغة التمريض .
فلم يبق إلا طريق حبيب ومن تابعه .
وطريق حديث جابر وقد سبق بيانه .
ولا مانع أن يحدث عطاء بن أبي رباح بالحديث على وجهين أو أكثر فهو حافظ واسع الرواية .
هذا الذي بدا لي هنا في هذا الموضع فإن كان ثَم خطأ فأستغفر الله منه .
ثم وقفت على كلام موافق لما انتهيت إليه لابن عبد البر .
قال في التمهيد (٦/ ٣٦) : طعن قوم في حديث عطاء في هذا الباب للاختلاف عليه فيه ، لأن قومًا يروونه عنه عن ابن الزبير ، وآخرون يروونه عنه عن ابن عمر ، وآخرون يروونه عنه عن جابر .
ومن العلماء من لم يجعل مثل هذا علة في هذا الحديث ؛ لأنه يمكن أن يكون عند عطاء عنهم كلهم ، والواجب أن لا يدفع خبر نقله العدول ، إلا بحجة لا تحتمل التأويل ولا المخرج ، ولا يجد منكرها لها مدفعًا ، وهو مشتهر بصحة حديث عطاء . أهـ .
وقد صحح إسناده ابن القيم في الهدي (١/ ٤٨) ، والزركشي في إعلام الساجد (١١٥) ، ونقل عن الذهبي في مختصر سنن البيهقي قوله : إسناده صالح ولم يخرجه أرباب السنن ، وصححه ابن حزم في المحلى (٧/ ٢٩٠) .
ولتقي الدين الفاسي كلام هام حول حديث ابن الزبير ، قال في شفاء الغرام=

. . . .

= (١/١٥٣-١٥٥) :
ويتحصل من طرق حديث ابن الزُّبير ثلاث روايات ، أحدها : أن الصلاة بالمسجد الحرام تفضل على الصلاة بمسجد المدينة بمائة صلاة كما في مُسْنَد عبد بن حميد وابن حنبل والبزار ، وإحدى روايتي الطبراني في الكبير ، ورجال أحمد رجال الصحيح .
والرواية الأخرى : أن الصلاة في المسجد الحرام تفضل على الصلاة بمسجد المدينة بألف صلاة كما في مُسْنَد الطيالسي وإتحاف ابن عساكر ، وحديث ابن الزبير من رواية حماد بن زيد أخرجه ابن حبان في «صحيحه» عن الحسن ابن سفيان ، عن محمد بن عبد الله بن حسان ، عن حماد بن زيد ، فوقع لنا عاليًا ، وقد روي موقوفًا على ابن الزبير ، ومن رفعه فهو أحفظ وأثبت من جهة النقل على ما قاله ابن عبد البر ، وصحَّح هذا الحديث وقال : إنه الحجة عند التنازع ، وإنه نص في موضع الخلاف ، قاطع عند من أُلهِمَ رُشْدَه ولم تمل به عصبيته . . .
ثم قال :
ولنذكر فوائد تتعلق بحديث ابن الزبير رضي الله عنهما ، وما شابهه :
منها : أن ابن كنانة المالكي وغيره من المالكية قالوا في قوله ﷺ : «**صلاة في مسجدي هذا أفضل من ألف صلاة فيما سواه إلا المسجد الحرام**» . كما في الصحيحين : إنه يقتضي أن الصلاة بمسجده ﷺ أفضل من الصلاة في سائر المساجد بألف صلاة خلا المسجد الحرام ، فإن الصلاة في مسجده ﷺ أفضل من الصلاة في المسجد الحرام بدون الألف ليستقيم لهم بذلك ما رووا من تفضيل الصلاة بالمدينة على الصلاة بمكة ، وحديث ابن الزبير وما شابهه من الأحاديث التي ذكرناها يدفع هذا التأويل ؛ لأنها تقتضي تفضيل الصلاة بمكة على الصلاة بالمدينة ، والله أعلم .
ومنها : أن النقاش المفسر حسب الصلاة بالمسجد الحرام على مقتضى حديث : إنَّ الصلاة فيه أفضل من الصلاة في سائر المساجد بمائة ألف صلاة ، فبلغت صلاة واحدة بالمسجد الحرام عُمْر خمس وخمسين سنة وستَّة أشهر وعشرين ليلة ، وصلاة يوم وليلة - وهي خمس صلوات في المسجد الحرام - عمر مائتي سنة وسبعة وتسعين سنة وتسعة أشهر وعشر ليال . . .=

وعند الطيالسي والبيهقي في «الشعب» بزيادة : قال عطاء : فكأنه مائة ألف . قال : قلت : يا أبا محمد ، هذا الفضل الذي يذكر في المسجد الحرام وحده أو في الحرم ؟ قال : لا ، بل في الحرم فإن الحرم كله مسجد .

قلت : وفي الباب عن جماعة من الصحابة بنحو ما تقدم(١) والشاهد إثبات فضل الصلاة في الحرم ، وتفضيل هذه البقعة على غيرها من الأماكن فالمكان يشرف بفضل العمل فيه وتفضيله على غيره .

***

= **قلت (أحمد)** : وعلق الحافظ في الفتح (٣/ ٨٢) على كلام النقاش فقال : وهذا مع قطع النظر عن التضعيف بالجماعة فإنها تزيد سبعًا وعشرين درجة كما تقدم في أبواب الجماعة .

قلت (تقي الدين) : رأيت لشيخنا بالإجازة الإمام بدر الدين أحمد بن محمد المعروف بابن الصاحب المصري الإشاري كلامًا حسنًا في هذا المعنى ؛ لأنه قال فيما أنبأنا به : أنَّ كل صلاة بالمسجد الحرام فُرادَى بمائة ألف صلاة كما ورد في الحديث ، وكل صلاة فيه جماعة بألفي صلاة وسبعمائة ألف صلاة ، والصلوات الخمس فيه بثلاثة عشر ألف ألف وخمسمائة صلاة ، وصلاة الرجل منفردًا في وطنه غير المسجدين المعظَّمين ، كل مائة سنة شمسية بمائة وثمانين ألف صلاة ، وكل ألف سنة بألف ألف صلاة وثمانمائة ألف صلاة ، فتلخص من هذا : أنَّ صلاة واحدة في المسجد الحرام جماعة يفضلُ ثوابُها على ثواب من صلى في بلدة فُرادَى ، حتى بلغ عمر نوح عليه السلام نحو الضِّعف ، وسلام على نوح في العالمين . هذه فائدة تساوى رحلة . ثم قال : هذا إذا لم تُضِف إلى ذلك شيئًا من أنواع البر ، فإنْ صام يومًا ، وصلى الصلوات الخمس جماعة ، وجعل فيه أنواعًا من البر قلنا بالمضاعفة ، فهذا مما يعجز الحساب عن حصر ثوابه . . .

(١) وراجع أيضًا لمزيد البيان أخبار مكة للفاكهي (٢/ ٨٩ وما بعده) وشفاء الغرام للفاسي (١٤٣ وما بعده) ومجمع الزوائد (٤/ ٥-٧) .

مسألة :

أيعم الفضل الحرم كله أم الكعبة خاصة ؟

اختلف أهل العلم في هذه المسألة ومنشأ الخلاف يرجع إلى تأويل (المسجد الحرام) هل المقصود به في الآيات والأحاديث الكعبة فقط أم مكة بحدودها وبيوتها ؟

لو تتبعنا هذا اللفظ في كتاب الله لوجدنا أن لفظة (المسجد الحرام) وردت في القرآن في خمسة عشر موضعًا على ما نقله الزركشي وهي :

﴿قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَىٰهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[البقرة : ١٤٤] .

﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِنَّهُۥ لَلْحَقُّ مِن رَّبِّكَ﴾[البقرة : ١٤٩] .

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[البقرة : ١٥٠] .

﴿وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[البقرة : ١٩١] .

﴿ذَٰلِكَ لِمَن لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُۥ حَاضِرِي ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[البقرة : ١٩٦] .

﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ﴾[البقرة : ٢١٧] .

﴿أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[المائدة : ٢] .

﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[الأنفال : ٣٤] .

﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[التوبة : ٧] .

﴿وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[التوبة : ١٩] .

﴿فَلَا يَقْرَبُوا۟ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾[التوبة : ٢٨] .

﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[الإسراء : ١] .

﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ﴾[الحج : ٢٥] .

﴿وَصَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾[الفتح : ٢٥] .

﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ﴾[الفتح : ٢٧] .

والمدقق في هذه الآيات الكريمة يرى أنه في موضع يذكر المسجد الحرام ويقصد به الكعبة فقط كما في قوله : ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ .

ومنه ما أراد به مكة كقوله : ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ وقوله : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ﴾ .

وعلى هذا فينظر في الموضع الذي أطلق فيه اللفظ والسياق .

قال الزركشي في إعلام الساجد (٦١) :

والإنصاف أن الكل داخل في الاسم المذكور في القرآن ، إلا أن الإطلاق إنما ينصرف إلى المسجد الذي قدر به الطواف ولهذا ورد :

كنا في المسجد الحرام ، وخرجنا من المسجد الحرام ، واعتكفنا في المسجد الحرام ، وبتنا فيه ، ولا شك أن مساجد الحرم متعددة واختص هو من بينها بالمسجد الحرام في العرف .

قلت : والتقييد الذي استعمله الزركشي ليس بالمتين .

وأقوى منه تفسير الصحابي أو راوي الحديث لهذا اللفظ المبهم ففي حديث ابن الزبير السابق ذكره جاء في أحد ألفاظه زيادة وهي : قال عطاء : فكأنه مائة ألف ، قال : قلت : يا أبا محمد هذا الفضل الذي يذكر في المسجد الحرام وحده أو في الحرم ؟ قال : لا ، بل في الحرم فإن الحرم كله مسجد .

وساق الفاكهي بإسناد ضعيف في أخبار مكة (١٢٢٤) عن ابن عباس قال : الحرم كله هو المسجد الحرام .

وعن قتادة بإسناد حسن (١٢٢٥) في قوله تعالى : ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ قال : المسجد الحرام مكة .

وتتأيد هذه الأقوال بحديث ميمونة عند النسائي وغيره وسبق تخريجه بلفظ (مسجد الكعبة) .

وقد جزم الحافظ في الفتح (٣/ ٧٧) : بأن المراد هو الحرم كله فقال : . . . والمراد به جميع الحرم ، وقيل يختص بالموضع الذي يصلى فيه دون البيوت وغيرها من أجزاء الحرم .

قال الطبري : ويتأيد بقوله (مسجدي هذا) لأن الإشارة فيه إلى مسجد الجماعة فينبغي أن يكون المستثنى كذلك ، وقيل : المراد به الكعبة ، حكاه المحب الطبري وذكر أنه يتأيد بما رواه النسائي بلفظ (إلا الكعبة) وفيه نظر لأن الذي عند النسائي (إلا مسجد الكعبة) حتى ولو سقطت لفظة مسجد لكانت مرادة ويؤيد الأول ما رواه الطيالسي من طريق عطاء . . . وساق الأثر السابق .

وعلى هذا فالذي يترجح أن المقصود بالمسجد الحرام ؛ الحرم كله .

وقد نقل الزركشي عن جماعة من أهل العلم : أنهم ذهبوا إلى هذا.

قال في إعلام الساجد (١١٩) :

حرم مكة كالمسجد الحرام في المضاعفة المذكورة جزم به الماوردي وتبعه النووي في مناسكه ، ونقله صاحب البيان عن الشريف العثماني كما سيأتي ، وهو بناء على أن المسجد الحرام في الخبر ، المراد به جميع الحرم . ثم أطال النفس في اختلافهم في المسألة فراجع كلامه هناك .

مسألة :

أيتهما أفضل مكة أم المدينة ؟

بادئ ذي بدء أشير ألى أن الفضل ثابت للحرمين الشريفين والخوض والتعصب لقائل في ترجيح أحدهما على الآخر يعد من فضول الكلام .

قال الشوكاني في نيل الأوطار (٥/٣٤) :

واعلم أن الاشتغال ببيان الفاضل من هذين الموضعين الشريفين كالاشتغال ببيان الأفضل من القرآن والنبي ﷺ والكل من فضول الكلام التي لا تتعلق به فائدة غير الجدال والخصام وقد أفضى النزاع في ذلك وأشباهه إلى فتن وتلفيق حجج واهية .

وعلى كلٍ فنقول مستعينين بالله :

ذهب جمهور العلماء : أبو حنيفة ، والشافعي ، وأحمد في أصح روايتيه وابن وهب وابن حبيب من المالكية وعطاء وأكثر الفقهاء وعامة الصحابة إلى تفضيل مكة على المدينة .

وقال مالك والمدنيون : المدينة أفضل من مكة .

وخالف مالك من أصحابه : ابن عبد البر ، وهو أعلم المالكية بالأثر ، ووافق قول الجمهور وبسط المسألة بسطًا وافيًا في التمهيد (٦/ ١٨-٣٦) وفي الاستذكار (٧/ ٢٢٦) وقال :

قال عامة أهل الأثر : الصلاة في المسجد الحرام أفضل من الصلاة في مسجد رسول الله ﷺ بمئة صلاة ومن الصلاة في سائر المساجد بمائة ألف صلاة ، والصلاة في مسجد الرسول أفضل من سائر المساجد بألف صلاة .

وأحسن حديث روي في ذلك ما رواه حماد بن زيد . . . وساق حديث ابن الزبير إلى أن قال : وقد روينا عن عمر بن الخطاب ، وعلي ابن أبي طالب وعبد الله بن مسعود ، وأبي الدرداء ، وجابر بن عبد الله أنهم كانوا يفضلون مكة ومسجدها ، وإذا لم يكن بد من التقليد فهم أولى أن يقلدوا من غيرهم الذين جاؤوا بعدهم .

وقال عبد الله بن حبيب عن مطرف ، وعن أصبغ عن ابن وهب أنهما كانا يذهبان إلى تفضيل الصلاة في المسجد الحرام على الصلاة في مسجد النبي ﷺ .

فهؤلاء أصحاب مالك قد اختلفوا في ذلك .

وقال في موضع آخر من كتاب التمهيد (٢/ ٢٩٠) :

«إنما يحتج بقبر رسول الله ﷺ وبفضائل المدينة وبما جاء فيها عن النبي ﷺ وعن أصحابه على من أنكر فضلها وكرامتها ، وأما من أقر بفضلها وعرف لها موضعها وأقر أنه ليس على وجه الأرض أفضل بعد مكة منها ؛ فقد أنزلها منزلتها وعرف لها حقها واستعمل القول بما جاء عن النبي ﷺ في مكة وفيها ، لأن فضائل البلدان لا تدرك بالقياس والاستنباط وإنما سبيلها التوقيف ، فكل يقول بما بلغه وصح عنده غير حرج والآثار في فضل مكة عن السلف أكثر وفيها بيت الله الذي رضي من عباده على الحط لأوزارهم بقصده مرة في العمر» . اهـ .

رحم الله هذا الإمام المنصف ، لم تأخذه المذهبية بتبني قول مرجوح ، بل لهث وراء الدليل فلما وضح له قال به ولم يعتد بقول أحد بعد رسول الله ﷺ .

وقد فصل ابن حزم أدلة الفريقين ورجح مذهب الجمهور في بحث ماتع لا تراه لغيره فراجعه في المحلى (٧/ ٢٧٩) .

وقد ذكر العز بن عبد السلام اثني عشر وجهًا في تفضيل مكة على المدينة نذكر منها :

الوجه الأول : وجوب قصدها للحج والعمرة .

الوجه الثاني : التقبيل والاستلام ضرب من الاحترام وهما مختصان بالركنين اليمانيين ، ولم يوجد ذلك في مسجد المدينة على ساكنيها أفضل السلام .

الوجه الثالث : أوجب الله علينا استقبالها في الصلاة حيثما كنا .

الوجه الرابع : حرم علينا استقبال الكعبة واستدبارها عند قضاء الحاجات .

الوجه الخامس : أن الله حرمها يوم خلق السموات والأرض .

الوجه السادس : جعلها الله حرمًا آمنًا في الجاهلية والإسلام .

وانظر قواعد الأحكام (١/٣٧)

وانظر هذه المسألة في فتح الباري (٣/ ٨٠-٨١) ، نيل الأوطار (٥/ ٣٣-٣٤) مجموع فتاوى شيخ الإسلام (٢٧/ ٣٦) ، شفاء الغرام بأخبار البلد الحرام (١/ ١٤٣) لتقي الدين الفاسي .

يحرم استقبال الكعبة واستدبارها بالبول أو الغائط

* عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**إِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطَ فَلَا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلَا يُوَلِّهَا ظَهْرَهُ ، شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا**»[١] .

(١) أخرجه البخاري (١٤٤) واللفظ له ، ومسلم (٢٦٤) .

قال الزركشي :

اختلف أصحابنا في علة النهي ، فقيل : إنه احترام الكعبة وتعظيمها وقد روي في حديث سراقة مرفوعًا : «**إذا أتى أحدكم البراز فليكرم قبلة الله ولا يستقبل القبلة**»[١] .

والذي قاله جمهور الأصحاب : إن العلة في ذلك كون القبلة لا تخلو عن مصل من جن أو أنس ، فربما يقع بصره على فرجه حالة الاستقبال أو الاستدبار فيتأذى بذلك بخلاف البيوت لا سيما المتخذة لذلك ، والتعليل الأول أقوى[٢] .

وقال الزركشي أيضًا في إعلام الساجد (١٢٩) :

وهذا مستثنى من قاعدة الهم بالسيئة وعدم فعلها ، كل ذلك تعظيمًا لحرمته ، وكذلك فعل الله سبحانه بأصحاب الفيل ، أهلكهم قبل الوصول على بيته ، وقال أحمد بن حنبل : لو أن رجلًا هم أن يقتل في الحرم أذاقه الله من العذاب الأليم ثم قرأ الآية ﴿وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ﴾ وقال ابن مسعود : ما من بلد يؤاخذ العبد فيه بالهم قبل الفعل إلا مكة .

هلاك من أراد مكة بسوء

*عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**يَغْزُو جَيْشٌ الْكَعْبَةَ ، فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ**[٣] **مِنَ الْأَرْضِ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ**» ،

---

(١) قال الحافظ في التلخيص (١/١٠٥) : إسناده ضعيف .

(٢) إعلام الساجد (١٣٥) .

(٣) البيداء : المفازة وهي الأرض الواسعة القفر وقد جاء في بعض الطرق : أنه أراد به البيداء التي هي بالقرب من المدينة وهي معروفة بالقرب من ذي الحليفة . جامع الأصول (٩/٢٨٠)

قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ : كَيْفَ يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ ؟ قَالَ : «**يُخْسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ ثُمَّ يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ**»[١] .

* وعنها أيضًا قَالَتْ : عَبِثَ[٢] رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَنَامِهِ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ صَنَعْتَ شَيْئًا فِي مَنَامِكَ لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ ، فَقَالَ : «**الْعَجَبُ إِنَّ نَاسًا مِنْ أُمَّتِي يَؤُمُّونَ بِالْبَيْتِ بِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدْ لَجَأَ بِالْبَيْتِ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْبَيْدَاءِ خُسِفَ بِهِمْ** » . فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ : إِنَّ الطَّرِيقَ قَدْ يَجْمَعُ النَّاسَ ، قَالَ : «**نَعَمْ . فِيهِمُ الْمُسْتَبْصِرُ ، وَالْمَجْبُورُ ، وَابْنُ السَّبِيلِ يَهْلِكُونَ مَهْلَكًا وَاحِدًا ، وَيَصْدُرُونَ مَصَادِرَ شَتَّى ، يَبْعَثُهُمُ اللهُ عَلَى نِيَّاتِهِمْ**»[٣] .

قال النووي : المستبصر : هو المستبين لذلك القاصد له عمدًا ، والمجبور : هو المكره ، وابن السبيل : المراد به سالك الطريق معهم وليس منهم ويهلكون مهلكًا واحدًا أي : يقع الهلاك في الدنيا على جميعهم .

وفي هذا الحديث من الفقه : التباعد من أهل الظلم والتحذير من مجالستهم ومجالسة البغاة ونحوهم من المبطلين ، لئلا يناله ما يعاقبون به .

وفيه : أن من كثَّر سواد قوم جرى عليه حكمهم في ظاهر عقوبات الدنيا[٤] .

---

(١) أخرجه البخاري (٢١١٨) .

(٢) بكسر الباء قيل معناه : اضطرب بجسمه ، وقيل : حرك أطرافه كمن يأخذ شيئًا أو يدفعه .

شرح مسلم (٩/٢٣٤) للنووي

(٣) مسلم (٢٨٨٤) وفي الباب أيضًا عن أم سلمة ، عنده برقم (٢٨٨٢) .

(٤) شرح مسلم (٩/ ٢٣٤) بتصرف .

قال الحافظ في الفتح[١] :

ظاهر الخبر أنه يخسف بهم قبل أن يصلوا إليها .

الصلاة بمكة في كل وقت مشروعة حتى في أوقات النهي

* عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ، لَا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى أَيَّةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ**»[٢] .

(١) (٤/٤٠٠) .

(٢) صحيح :

أخرجه الحميدي (٥٦١) ، وأحمد (٤/٨٠) ، وابن أبي شيبة (٤/٢٥٧) ، والدارمي (١٩٢٦) ، والشافعي في الرسالة (٨٨٩) ، وأبو داود (١٨٩٤) ، والترمذي (٨٦٨) ، والنسائي (١/٢٨٤) ، (٥/٢٢٣) ، وابن ماجه (١٢٥٤) ، وابن خزيمة (١٢٨٠) ، وابن حبان (١٥٥٢ ، ١٥٥٤) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٨٦) ، والطبراني في الكبير (١٦٠٠) ، والفاكهي في أخبار مكة (٤٨٧) ، والدارقطني في سننه (١/٤٢٣) ، والحاكم في المستدرك (١/٤٤٨) ، والبيهقي في سننه (٢/٤٦١) ، (٥/٩٢) ، وابن عبد البر في التمهيد (١٣/٤٤-٤٥) ، والخطيب في الفقيه والمتفقه (٢٩٩) .

كلهم من طريق سفيان بن عيينة ، عن أبي الزبير ، عن عبد الله بن باباه ، عن جبير به .

وإسناده صحيح على شرط مسلم ، وصرح أبو الزبير بالسماع في أكثر المواضع .

قال الترمذي : حسن صحيح .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجه .

وقد تابع سفيان على روايته : ابن جريج عند أحمد (٤/٨٠ ، ٨٤) ،=

. . . .

= والطبراني في الكبير (١٥٩٩) ، وابن خزيمة كما سبق .
وعمرو بن الحارث عند ابن حبان في صحيحه (١٥٥٣) ، والطبراني في الكبير (١٦٠١) ، والفاكهي في أخبار مكة (٤٨٨) .
فهؤلاء ثلاثة من الأثبات رووا الحديث على هذا الوجه وخالفهم بعض الرواة ممن دونهم في الضبط والتثبت فحدثوا به على عدة وجوه مختلفة فوهموا في روايته .
وقد نقل الدارقطني الاختلاف في العلل كما في مصورتي من مخطوطة العلل (ق١٠٣/أ - ب) وقد ذكر أن أيوب رواه أيضًا واختلف عليه في روايته ورجح الطريق المرسل .
قلت : ولم يختلف على ابن عيينة في روايته وكذا ابن جريج وعمرو بن الحارث لذا رجح الحفاظ هذا الطريق .
قال البيهقي في سننه (٢/ ٤٦١) :
أقام ابن عيينة إسناده ومن خالفه في إسناده لا يقاومه فرواية ابن عيينة أولى أن تكون محفوظة .
وقال الحافظ في التلخيص (١/ ١٩٠) :
رواه الدارقطني من وجهين آخرين عن نافع بن جبير عن أبيه ومن طريقين آخرين عن جابر ، وهو معلول ، فإن المحفوظ عن أبي الزبير عن عبد الله بن باباه عن جبير لا عن جابر .
وقال ابن عبد البر في التمهيد (١٣/ ٤٥) :
وهذا الحديث - يقصد حديث أبي ذر مرفوعًا : لا صلاة بعد الصبح حتى تطلع الشمس ، ولا بعد العصر حتى تغرب الشمس إلا بمكة . . إلا بمكة . . إلا بمكة - وإن لم يكن بالقوي ، لضعف حميد مولى عفراء ولأن مجاهدًا لم يسمع من أبي ذر ، ففي حديث جبير بن مطعم ما يقويه مع قول جمهور علماء المسلمين به ، وذلك أن ابن عباس ، وابن عمر ، وابن الزبير ، والحسن ، والحسين ، وعطاء ، وطاوس ، ومجاهدًا ، والقاسم بن محمد ، وعروة بن الزبير كانوا يطوفون بعد العصر ، وبعضهم بعد الصبح أيضًا ويصلون بإثر فراغهم من طوافهم ركعتين في ذلك الوقت ، وبه قال الشافعي وأحمد ، وإسحاق وأبو ثور ، وداود بن علي .
وراجع نصب الراية (١/ ٢٥٣) ، والتلخيص الحبير (١/ ١٩٠)

قال الزركشي في إعلام الساجد (١٠٥) :

إن الصلاة يحرم فعلها في الأوقات الخمسة ، عند طلوع الشمس حتى ترتفع قيد رمح ، وعند الاستواء حتى تزول ، وعند الاصفرار حتى تغرب وبعد صلاة الصبح إلى الطلوع وبعد صلاة العصر إلى الغروب لما في الصحيح من النهي عن ذلك ويستثنى حرم مكة ، ثم ساق هذا الحديث ثم قال :

والمراد جميع الحرم ، والمعنى زيادة الفضل في تلك الأماكن فلا يحرم المقيم هناك من استكثارها .

وقال المباركفوري في تحفة الأحوذي (٣/٥١٤) :

الظاهر أن صلاة الطواف مستثناة من الأوقات المنهية .

قال المظهر : فيه دليل على أن صلاة التطوع في أوقات الكراهة غير مكروهة بمكة لشرفها لينال الناس من فضلها في جميع الأوقات وبه قال الشافعي .

وقال الخطابي كما في مختصر السنن (٢/٣٨١) :

استدل به الشافعي على أن الصلاة جائزة بمكة في الأوقات المنهي فيها عن الصلاة في سائر البلدان .

قلت : ويؤكد تخصيص مكة على غيرها من البلاد ما أخرجه ابن أبي شيبة (٤/٢٥٨) والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢/١٨٦) واللفظ له بإسناد رجاله ثقات عن عبد الله بن باباه قال :

طاف أبو الدرداء بعد العصر وصلى قبل مغارب الشمس ، فقال : إن هذا البلد ، ليس كسائر البلدان .

الدجال لا يدخل مكة

* عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِّينَ يَحْرُسُونَهَا ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ ، فَيُخْرِجُ اللهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ**»[١] .

قال ابن كثير :

ومما يعصم من فتنة الدجال الذي سكن المدينة ومكة شرفهما الله تعالى لشرف هاتين البقعتين فهما حرمان آمنان منه ، وإنما إذا نزل نزل عند سبخة المدينة فترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات إما حسًّا أو معنىً على القولين فيخرج منها كل منافق ومنافقة ويؤمئذ تنفي المدينة خبثها ويسطع طيبها[٢] .

❀❀❀❀❀

(١) أخرجه البخاري (١٨٨١) واللفظ له ، ومسلم (٢٩٤٣) .

(٢) النهاية في الفتن والملاحم (١/ ١٣٢-١٣٣) .





فضائل المدينة



المدينة حرم(١)

* عن أنس رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : «**المَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا**(٢) ، **لاَ يُقْطَعُ شَجَرُهَا وَلاَ يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ . مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلاَئِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ**»(٣) .

---

(١) قال البدر العيني : المدينة إذا أطلقت يتبادر إلى الفهم أنها المدينة التي هاجر إليها النبي ﷺ ودفن بها وإذا أريد غيرها فلابد من قيد للتمييز ، وذلك كالبيت إذا أطلق يراد به الكعبة ، والنجم إذا أطلق يراد به الثريا ، واشتقاقها من مدن بالمكان إذا أقام به هي في مستو من الأرض لها نخيل كثير والغالب على أرضها السباخ وعليها سور من لبن ، وكان اسمها قبل ذلك يثرب ، قال الله تعالى : ﴿وَإِذْ قَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ يَٰٓأَهْلَ يَثْرِبَ﴾ ويثرب اسم لموضع منها سميت كلها به ، ... ومن أسمائها العذراء وجابرة ومجبورة والمحبة والمحبوبة والقاصمة قصمت الجبابرة ، ولم تزل عزيزة في الجاهلية ، وأعزها الله بمهاجرة رسول الله ﷺ فمنعت من الملوك من التابعة وغيرهم .

عمدة القاري (٢٢٧/١٠)

(٢) قال الحافظ :

هكذا جاء مبهمًا ، وسيأتي في حديث علي رابع أحاديث الباب «**مابين عائر إلى كذا**» فعين الأول وهو بمهملة وزن فاعل ، وذكره في الجزية وغيرها بلفظ «**عير**» بسكون التحتانية ، وهو جبل بالمدينة كما سنوضحه واتفقت روايات البخاري كلها على إبهام الثاني ووقع عند مسلم «**إلى ثور**» .

فتح الباري (٩٨/٤)

(٣) قال الحافظ :

فيه جواز لعن أهل المعاصي والفساد ، لكن لا دلالة فيه على لعن الفاسق المعين ، وفيه أن المحدث والمؤوي للمحدث في الإثم سواء ، والمراد بالحدث والمحدث الظلم والظالم على ما قيل أو ما هو أعم من ذلك ، قال عياض : واستدل بهذا على أن الحدث في المدينة من الكبائر ، والمراد بلعنة=

* ولفظ مسلم قالَ عَاصِمٌ : قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَحَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، مَا بَيْنَ كَذَا إِلَى كَذَا فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا - قَالَ : ثُمَّ قَالَ لِي : هَذِهِ شَدِيدَةٌ - مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا»[١] .

* وفي رواية أخرى عنده قال أنس : نعم ، هي حرام ، لا يختلى خلاها ، فمن فعل ذلك فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين»[٢] .

* وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**حُرِّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ**[٣] **الْمَدِينَةِ عَلَى لِسَانِي ، قَالَ : وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَنِي حَارِثَةَ فَقَالَ أَرَاكُمْ يَا**

= الملائكة والناس : المبالغة في الإبعاد عن رحمة الله ، قال : والمراد باللعن هنا العذاب الذي يستحقه على ذنبه في أول الأمر ، وليس هو كلعن الكافر .

الفتح (١٠١/٤)

(١) قال النووي :

قال القاضي : قال المازري : اختلفوا في تفسيرهما ، فقيل : الصرف : الفريضة ، والعدل : النافلة ، وقال الحسن البصري : الصرف : النافلة والعدل : الفريضة عكس قول الجمهور .

قال القاضي : وقيل : المعنى : لا تقبل فريضته ولا نافلته قبول رضا وإن قبلت قبول جزاء ، وقيل : يكون القبول هنا بمعنى تكفير الذنب بهما ، وقد يكون معنى الفدية هنا : أنه لا يجد في القيمة فداء يفتدي به بخلاف غيره من المذنبين الذين يتفضل الله عز وجل على من يشاء منهم بأن يفديه من النار بيهودي أو نصراني ، كما ثبت في الصحيح .

شرح مسلم (١٥٥/٥) بتصرف

(٢) البخاري (١٨٦٧) ، ومسلم (١٣٦٦ ، ١٣٦٧) .

(٣) اللابة : الحرة ، وهي الأرض ذات الحجارة السود ، والمدينة بين حرتين .

جامع الأصول (٣٠٩/٩)

وقال العيني : قال الجوهري : اللابة أرض ألبستها حجارة سود والمدينة بين حرتين يكتنفانها إحداهما شرقية والأخرى غربية . =

بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الحَرَمِ ثُمَّ الْتَفَتَ فَقَالَ بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ»[١] .

* وزاد في أخرى : «وذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ»[٢] .

* وفي رواية أخرى قال : «لَوْ رَأَيْتُ الظِّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ مَا ذَعَرْتُهَا[٣]» قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ»[٤] .

* وزاد في رواية : «وَجَعَلَ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلًا حَوْلَ الْمَدِينَةِ حِمًى»[٥] .

* وعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ[٦] إِلَّا كِتَابُ اللهِ

= وقيل : المراد به أنه حرم المدينة ولابتيها جميعًا .

عمدة القاري (٢٣١/١٠)

(١) البخاري (١٨٦٩) .

(٢) مسلم (١٣٧١) .

(٣) قال العيني :

الظباء : جمع ظبي ، وترتع : أي ترعى وقيل تنبسط ، وما ذعرتها أي : ما أخفتها وما نفرتها وهو بالذال المعجمة والعين المهملة يقال : ذعرته أذعره ذعرًا : أفزعته ، والاسم : الذُّعر بالضم وقد ذعر فهو مذعور ، وكنى بذلك بقوله : قال رسول الله ﷺ : **«مابين لابتيها»** أي : لابتي المدينة وهي بين شرقية وغربية ولها لابتان أيضًا من الجانبين الآخرين إلا أنهما يرجعان إلى الأولين لاتصالهما بهما ، والحاصل أن جميع دورها كلها داخل ذلك .

عمدة القاري (٢٣٦/١٠)

(٤) البخاري (١٨٧٣) .

(٥) مسلم (١٣٧٢) .

(٦) أي : مكتوب ، وإلا فكان عندهم أشياء من السنة سوى الكتاب أو المنفى شيء اختصوا به عن الناس .

فتح (١٠٢/٤)

وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : «**الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَائِرٍ إِلَى كَذَا مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى مُحْدِثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ وَقَالَ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ**[١] **فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا**[٢] **فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ**»[٣] .

* و عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ المازني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : «**أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ**[٤] **وَدَعَا لَهَا ، وَحَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ ،**

---

(١) المراد بالذمة هنا الأمان ، معناه : أن أمان المسلمين للكافر صحيح فإذا أمنه به أحد المسلمين حرم على غيره التعرض له مادام في أمان المسلم .
شرح مسلم للنووي (١٥٧/٥)

(٢) أي : نقض عهده ، يقال : خفرت الرجل بغير ألف إذا آمنه وأخفرته إذا نقضت عهده .
عمدة القاري (٢٣٣/١٠)

(٣) أخرجه البخاري (١٨٧٠) واللفظ له ، ومسلم (١٣٧٠) .
قلت : وقد جاء بألفاظ أخر وزيادات كثيرة في بعض طرقه خارج الصحيحين ، وأتم رواية هي من طريق قتادة ، عن أبي حسان الأعرج ، عن علي . وقد أخرجها أحمد (١/١١٩) ، وأبو داود (٢٠٣٥) ، والنسائي (٨/ ٢٠) لكن اختلف فيه على قتادة على عدة وجوه ذكرها الدارقطني في العلل (٤/ ١٣١ رقم ٤٦٨) ، لذا اكتفيت برواية الصحيحين ، وكفتْ .

(٤) تقدم في فضائل مكة أنها حرمت يوم خلق الله السموات والأرض .
قال النووي : هذا دليل لمن يقول : إن تحريم مكة إنما هو كان في زمن إبراهيم ﷺ ، والصحيح أنه كان يوم خلق الله السموات والأرض .
وذكروا في تحريم إبراهيم احتمالين :
١- أنه حرمها بأمر الله تعالى له بذلك لا باجتهاده ، فلهذا أضاف التحريم إليه تارة وإلى الله تارة . =

وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدِّهَا وَصَاعِهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَام لِمَكَّةَ[١]»[٢] .

* وعَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ خَطَبَ النَّاسَ ، فَذَكَرَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا ، وَلَمْ يَذْكُرْ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا ، فَنَادَاهُ رَافِعُ ابْنُ خَدِيجٍ ، فَقَالَ : مَا لِي أَسْمَعُكَ ذَكَرْتَ مَكَّةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا وَلَمْ تَذْكُرْ الْمَدِينَةَ وَأَهْلَهَا وَحُرْمَتَهَا ، وَقَدْ حَرَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا ، وَذَلِكَ عِنْدَنَا فِي أَدِيمٍ خَوْلَانِيٍّ إِنْ شِئْتَ أَقْرَأْتُكَهُ ، قَالَ : فَسَكَتَ مَرْوَانُ ثُمَّ قَالَ قَدْ سَمِعْتُ بَعْضَ ذَلِكَ .

* وفي رواية مختصرة لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا**»[٣] .

* وعَنْ جَابِرٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا لَا يُقْطَعُ عِضَاهُهَا وَلَا يُصَادُ صَيْدُهَا**»[٤] .[٥]

= ٢- أنه دعا لها فحرمها الله تعالى بدعوته ، فأضيف التحريم إليه لذلك .

(١) قال الأبيُّ : يفسره حديث أنس : «**اللهم اجعل بالمدينة ضعف ما بمكة من البركة**» وقد فعل الله سبحانه ذلك بما يجلب إليها الناس من كل أرض وكثرت لها الأرزاق وصارت مستقر ملوك . مع قلة أكل أهلها وإنما هي وجبة واحدة الكف من أتمر ، والقليل من الطعام يكفي ، ثم لا يلزم أن يكون ذلك في كل زمان وكل إنسان بل يتقرر قبول دعوته لوجود ذلك في بعض الأزمنة وبعض الأشخاص ومعنى ضعف ما بمكة أن المراد : ما أشبع بغير مكة رجلًا أشبع بمكة رجلين وبالمدينة ثلاثًا .

شرح مسلم له (٣/٤٥٧)

(٢) البخاري (٢١٢٩) ، ومسلم (١٣٦٠) .

(٣) أخرجه مسلم (١٣٦١) .

(٤) قال النووي :

هذه الأحاديث حجة ظاهرة للشافعي ومالك وموافقيهما في تحريم صيد المدينة وشجرها ، وأباح أبو حنيفة ذلك واحتج له بحديث «**يا عمير ما فعل النغير**» أجاب أصحابنا بجوابين : =

* وعَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ : أَهْوَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ : «**إِنَّهَا حَرَمٌ آمِنٌ**»[١] .

المدينة طابة

* عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ تَبُوكَ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ : «**هَذِهِ طَابَةٌ**[٢]»[٣] .

* و عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : «**إِنَّ اللهَ تَعَالَى سَمَّى الْمَدِينَةَ طَابَةَ**»[٤] .

أحدهما : أنه يحتمل أن حديث النغير كان قبل التحريم .
والثاني : يحتمل أنه صاده من الحل لا من حرم المدينة .
شرح مسلم (١٥٢/٥)

* وهذا الحديث أخرجه مسلم (١٣٦٢) .

(١) أخرجه مسلم (١٣٧٥) .

(٢) قال الحافظ : أي من أسمائها إذ ليس في الحديث أنها لا تسمى بغير ذلك ، والطاب والطيب لغتان بمعنى ، واشتقاقهما من الشيء الطيب ، وقيل : لطهارة تربتها ، وقيل :لطيبها لساكنها ، وقيل : من طيب العيش بها ، وقال بعض أهل العلم : وفي طيب ترابها وهوائها دليل شاهد على صحة هذه التسمية ؛ لأن من أقام بها يجد من تربتها وحيطانها رائحة طيبة لا تكاد توجد في غيرها . وقرأت بخط أبي علي الصدفي في هامش نسخته من صحيح البخاري بخطه : قال الحافظ : أمر المدينة في طيب ترابها وهوائها يجده من أقام بها ، ويجد لطيبها أقوى رائحة ويتضاعف طيبها فيها عن غيرها من البلاد وكذلك العود وسائر أنواع الطيب .

(٣) البخاري (١٨٧٢) .

(٤) مسلم (١٣٨٥) .

المدينة تنفى شرارها

* عن أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**أُمِرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى**[1] ، **يَقُولُونَ : يَثْرِبُ**[2] ، **وَهِيَ الْمَدِينَةُ تَنْفِي النَّاسَ**[3] ، **كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ**

(١) قال الحافظ : أي تغلبهم ، وكنى بالأكل عن الغلبة لأن الآكل غالب على المأكول ، ووقع في «موطأ ابن وهب» : قلت لمالك : ما تأكل القرى ؟ قال : تفتح القرى ، وبسطه ابن بطال فقال : معناه يفتح أهلها القرى فيأكلون أموالهم ويسبون ذراريهم ، قال : وهذا من فصيح الكلام تقول العرب : أكلنا بلد كذا ، إذا ظهروا عليها ، وسبقه الخطابي إلى معنى ذلك أيضًا ، وقال النووي : ذكروا في معناه وجهين : أحدهما : هذا ، والآخر : أن أكلها وميرتها من القرى المفتتحة وإليها تساق غنائمها وقال ابن المنير في الحاشية : يحتمل أن يكون المراد بأكلها القرى غلبة فضلها على فضل غيرها ، ومعناه : أن الفضائل تضمحل في جنب عظيم فضلها حتى تكاد تكون عدمًا .

فتح (١٠٤/٤)

(٢) يعني أن بعض الناس من المنافقين وغيرهم يسمونها يثرب ، وإنما اسمها المدينة ، وطابة ، وطيبة ، ففي هذا كراهة تسميتها يثرب ، قالوا : وسبب كراهة تسميتها يثرب لفظ : التثريب الذي هو التوبيخ والملامة ، وسميت : طيبة وطابة لحسن لفظها وكان ﷺ يحب الاسم الحسن ، ويكره الاسم القبيح .

وأما تسميتها في القرآن يثرب فإنما هو حكاية عن قول المنافقين والذين في قلوبهم مرض ، قال العلماء : ولمدينة النبي ﷺ أسماء (المدينة) قال الله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾ وقال تعالى : ﴿وَمِنْ أَهْلِ ٱلْمَدِينَةِ﴾ وطابة وطيبة والدار .

شرح مسلم للنووي (١٦٧/٥) بتصرف

(٣) قال الحافظ : =

الْحَدِيدِ[١]»[٢] .

* وعنه في رواية[٣] أخرى أن رسول الله ﷺ قال : «**يأتي على الناس زمان يدعو الرجل ابن عمه وقريبه هلُمَّ إلى الرخاء ! هلُمَّ إلى الرخاء ! والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، والذي نفسي بيده ! لا يخرج منهم أحد رغبة عنها إلا أخلف الله فيها خيرًا منه ، ألا إن المدينة كالكير ، تُخرج الخبث لا تقوم الساعة[٤] حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد**» .

= قال عياض : وكأن هذا مختص بزمنه لأنه لم يكن يصبر على الهجرة والمقام معه بها إلا من ثبت إيمانه ، وقال النووي : ليس هذا بظاهر ؛ لأن عند مسلم : «**لا تقوم الساعة حتى تنفي المدينة شرارها كما ينفي الكير خبث الحديد**» هذا والله أعلم زمن الدجال .
ويحتمل أن يكون المراد كلًّا من الزمنين ، وكان الأمر في حياته ﷺ كذلك للسبب المذكور .

الفتح (١٠٥/٤)

(١) المراد أنها لا تترك فيها من في قلبه دغل ، بل تميزه عن القلوب الصادقة وتخرجه كما يميز الحداد رديء الحديد من جيده ونسبة التمييز للكير لكونه السبب الأكبر في اشتعال النار التي يقع التمييز بها .
قال ابن عبد البر : قوله «**تنفي الناس**» كلام عموم معناه الخصوص ، لأنها لم تنف من الناس على عهد رسول الله ﷺ وفي حياته إلا من لا إيمان له ولا خير فيه ممن رغب بنفسه عن نفس رسول الله ﷺ ونصرته وصحبته ، والدليل على أن ذلك كلام خرج على صحبته والمقام معه في حياته خروج الجلة من الصحابة عن المدينة بعد موته إلى العراق والشام وسائر بلدان الإسلام يعلِّمون الناس الدين والقرآن فكم منهم سكن حمص ودمشق ، وسائر ديار الشام ، وكم منهم سكن الكوفة والبصرة ، وغيرها وسائر ديار العراق وما وراءها ، ولمن يختط من اختط الكوفة والبصرة وغيرها إلا بإذن عمر بن الخطاب وسائر الصحابة ﷺ .

الاستذكار (٣٥/٢٦)

(٢) أخرجه البخاري (١٨٧١) ، ومسلم (١٣٨٢) .
(٣) عند مسلم (١٣٨١) .
(٤) قال النووي : =

* وعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إلى النَّبِيِّ ﷺ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ فَجَاءَ مِنْ الْغَدِ مَحْمُومًا فَقَالَ : أَقِلْنِي فَأَبَى - ثَلَاثَ مِرَارٍ - فَقَالَ : «**الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا وَيَنْصَعُ طَيِّبُهَا**[١]»[٢] .

= هذا - والله - أعلم في زمن الدجال ، كما جاء في الحديث الصحيح الذي ذكره مسلم في أواخر الكتاب في أحاديث الدجال «**أنه يقصد المدينة فترجف المدينة ثلاث رجفات يخرج الله بها كل كافر ومنافق**» فيحتمل أنه مختص بزمن الدجال ويحتمل أنه في أزمان متفرقة .

شرح مسلم (١٦٧/٥)

(١) قال النووي :
وينصع طيبها أي : يصفو ويخلص ويتميز ، والناصع الصافي الخالص ومنه قولهم : ناصع اللون ، أي صافيه وخالصه ومعنى الحديث : أنه يخرج من المدينة من لم يخلص إيمانه ويبقى فيها من خلص إيمانه .

شرح مسلم (١٦٨/٥)

وقال ابن عبد البر :
وفي هذا الحديث بيان فضل المدينة ، وأنها بقعة مباركة لا يستوطنها إلا المرضي من الناس .
وهذا عندي إنما كان بالنبي ﷺ منذ نزلها وقد كانت قبلة كسائر ديار الكفر ، ولما توفي رسول الله ﷺ بقي فضل قبره ومسجده والمدينة لا ينكر فضلها .
وأما قوله : «**تنفي خبثها وينصع طيبها**» فمعناه : أنها تنفي حثالة الناس ورذالتهم ، ولا يبقى فيها إلا الطيب الذي اختاره الله - عز وجل - لصحبة نبيه ﷺ والخبث رذالة الحديد ووسخه الذي لا يثبت عند النار ، وأما قوله : وينصع فإنه يعني : يبقى ويثبت ويظهر ، وأصل النصوع في الألوان البياض .
وشبه رسول الله ﷺ المدينة في ذلك الوقت بالكير والنار الذي لا يبقى على عمله إلا طيبه ويدفع الخبث .
وكذلك كانت المدينة لا يبقى فيها ولا يثبت إلا الطيب من الناس لصحبته ﷺ وللفهم عنه ، فلما مات خرج عنها كثير من جلة أصحابه لنشر علمه والتبليغ لدينه ﷺ .

التمهيد (٢٢٩/١٢ - ٢٣٠)

(٢) البخاري (١٨٨٣) واللفظ له ، ومسلم (١٣٨٣) .

* وعن زَيْدِ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُحُدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَقَالَتْ فِرْقَةٌ : نَقْتُلُهُمْ ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ : لَا نَقْتُلُهُمْ فَنَزَلَتْ ﴿فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**إِنَّهَا تَنْفِي الرِّجَالَ**[١] **كَمَا تَنْفِي النَّارُ خَبَثَ الْحَدِيدِ**»[٢] .

الترغيب فى سكنى المدينة عند فتح البلدان

* عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : «**تُفْتَحُ الْيَمَنُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبِسُّونَ**[٣] ، **فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ، وَتُفْتَحُ الشَّأْمُ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبِسُّونَ ، فَيَتَحَمَّلُونَ**

---

(١) قال الحافظ :

مضى في أول فضائل المدينة من وجه آخر عن أبي هريرة «**تنفي الناس**» والرواية التي هنا بلفظ : «**تنفي الرجال**» لا تنافي في الرواية بلفظ : «**الخبث**» بل هي مفسرة للرواية المشهورة ، بخلاف تنفي الذنوب ، ويحتمل أن يكون فيه حذف تقديره أهل الذنوب فيلتئم مع باقي الروايات .

الفتح (١١٦/٤-١١٧)

(٢) البخاري (١٨٨٤) واللفظ له ، ومسلم (١٣٨٤) .

(٣) قال النووي :

معناه : يتحملون بأهليهم ، وقيل : معناه يدعون الناس إلى بلاد الخصب ، وهو قول إبراهيم الحربي .

وقال أبو عبيد : معناه يسوقون ، والبس : سوق الإبل . . .

والصواب الذي عليه المحققون أن معناه : الإخبار عمن خرج من المدينة متحملًا بأهله ، باسًّا في سيره مسرعًا إلى الرخاء في الأمصار التي أخبر النبي ﷺ بفتحها .

شرح مسلم (٧١/٥) بتصرف يسير

بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ، وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبِسُّونَ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ»[١](*) .

---

(١) قال الحافظ :

في هذا الحديث فضل المدينة على البلاد المذكورة وهو أمر مجمع عليه ، وفيه دليل على أن بعض البقاع أفضل من بعض ولم يختلف العلماء في أن للمدينة فضلًا على غيرها ، وإنما اخلتفوا في الأفضلية بينها وبين مكة .

فتح (٤/١١٠)

وقال النووي :

قال العلماء : في هذا الحديث معجزات لرسول الله ﷺ لأنه أخبر بفتح هذه الأقاليم ، وأن الناس يتحملون بأهليهم إليها ويتركون المدينة ، وأن هذه الأقاليم تفتح على هذا الترتيب .

ووجد جميع ذلك كذلك بحمد الله وفضله ، وفيه فضيلة سكنى المدينة ، والصبر على شدتها وضيق العيش بها .

شرح مسلم (٥/١٧١-١٧٢)

وقال الحافظ :

قوله : «**لو كانوا يعلمون**» أي بفضلها من الصلاة في المسجد النبوي وثواب الإقامة فيها وغير ذلك ويحتمل أن يكون «لو» بمعنى ليت فلا يحتاج إلى تقدير ، وعلى الوجهين ففيه تجهيل لمن فارقها وآثر غيرها ، قالوا : والمراد به الخارجون من المدينة رغبة عنها كارهين لها ، وأما من خرج لحاجة أو تجارة أو جهاد أو نحو ذلك فليس بداخل في معنى الحديث .

فتح (٤/١١١)

وقال ابن عبد البر :

قوله : «**والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون**» فالخير هاهنا من طريق الفضل ؛ لأن سكنى المدينة للصلاة في مسجد النبي ﷺ الذي الصلاة فيه خير من الصلاة فيما سواه من المساجد وأفضل بألف درجة إلا المسجد الحرام .

ولم يذكر في حديث سفيان بن أبي زهير مكة ، وقد علم أنها ستفتح عليه كما تفتح الشام والعراق واليمن بعده ، لأن مكة ليست كغيرها لأن الهجرة على=

* وعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمَهْرِيِّ أَنَّهُ أَصَابَهُمْ بِالْمَدِينَةِ جَهْدٌ وَشِدَّةٌ ، وَأَنَّهُ أَتَى أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَقَالَ لَهُ : إِنِّي كَثِيرُ الْعِيَالِ وَقَدْ أَصَابَتْنَا شِدَّةٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْقُلَ عِيَالِي إِلَى بَعْضِ الرِّيفِ[1] . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : لَا تَفْعَلْ الْزَمْ الْمَدِينَةَ ، فَإِنَّا خَرَجْنَا مَعَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ - أَظُنُّ أَنَّهُ قَالَ - حَتَّى قَدِمْنَا عُسْفَانَ ، فَأَقَامَ بِهَا لَيَالِيَ فَقَالَ النَّاسُ : وَاللهِ مَا نَحْنُ هَا هُنَا فِي شَيْءٍ وَإِنَّ عِيَالَنَا لَخُلُوفٌ[2] مَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : **«مَا هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِكُمْ ؟»** - مَا أَدْرِي كَيْفَ قَالَ ؟ - **«وَالَّذِي أَحْلِفُ بِهِ ، أَوْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَوْ إِنْ شِئْتُمْ»** - لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا قَالَ - : **«لَآمُرَنَّ بِنَاقَتِي تُرْحَلُ ، ثُمَّ لَا أَحُلُّ لَهَا عُقْدَةً حَتَّى أَقْدَمَ الْمَدِينَةَ»** ، وَقَالَ : **«اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَمًا ، وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ مَأْزِمَيْهَا**[3]

= أهلها خاصة فرضًا أن لا ينصرف أحد من مهاجريها إليها أبدًا ولا يستوطنها ، ولا ينزلها إلا حاجًّا أو معتمرًا ، وعلى ذلك انعقدت البيعة للأنصار ، إلا أن من لم يسلم من أهلها إلا يوم الفتح أو بعده ليس ممن وصفنا حكمه .

الاستذكار (٢٦/٢٨)

وقال في التمهيد (٢٢/ ٢٢٤) : في هذا الحديث فضل المدينة على اليمن ، وعلى الشام ، وعلى العراق وهذا أمر مجمع عليه ، لا خلاف بين العلماء فيه ، وفي ذلك دليل على أن بعض البقاع أفضل من بعض ، ولا يوصل إلى شيء من ذلك إلا بتوقيف من جهة الخبر ، وأما القياس والنظر ، فلا مدخل له في شيء من ذلك ، وقد صحت الأخبار عن النبي ﷺ بفضل المدينة وأجمع علماء الأمة على أن لها فضلًا معروفًا فالمسجد النبي ﷺ وقبره فيها ، وإنما اختلفوا في الأفضل منها ومن مكة لا غير . أهـ .

* وأخرج هذا الحديث البخاري (١٨٧٥) واللفظ له ، ومسلم (١٣٨٨) .

(١) الريف : الخصب وكثرة النبات في الأرض .

(٢) أي غاب رجالهم عنهم وأقام النساء والأطفال .

(٣) كل طريق بين جبلين ؛ مأزم ، ومنه سمي الموضع الذي بين المشعر الحرام وبين عرفة : مأزمين .

أَنْ لَا يُهْرَاقَ فِيهَا دَمٌ ، وَلَا يُحْمَلَ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ ، وَلَا تُخْبَطَ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعَلْفٍ ، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا . اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا . اللهمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا . اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا . اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا . اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا . اللهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنَ الْمَدِينَةِ شِعْبٌ وَلَا نَقْبٌ[١] إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا حَتَّى تَقْدَمُوا إِلَيْهَا» ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ : «**ارْتَحِلُوا**» فَارْتَحَلْنَا فَأَقْبَلْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَوَالَّذِي نَحْلِفُ بِهِ أَوْ يُحْلَفُ بِهِ - الشَّكُّ مِنْ حَمَّادٍ - مَا وَضَعْنَا رِحَالَنَا حِينَ دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ حَتَّى أَغَارَ عَلَيْنَا بَنُو عَبْدِ اللهِ بْنِ غَطَفَانَ وَمَا يَهِيجُهُمْ[٢] قَبْلَ ذَلِكَ شَيْءٌ .

* وفي رواية أخرى : أنه جاء إلى أبي سعد الخدري ليالي الحَرَّة[٣] ، فاستشاره في الجلاء من المدينة ، وشكا إليه أسعارها وكثرة عياله ، وأخبره أن لا صبر على جهد المدينة ولأوائها[٤] ، فقال له :

(١) النقب : المضيق بين جبلين .

(٢) هاجهم العدو : يهيجهم أي : حركهم وأخافهم وأزعجهم .

وانظر جامع الأصول (٣١٥/٩)

(٣) قال الأبي :

هي حرة المدينة ، وكانت بها مقتلة عظيمة في أهل المدينة وكان سببها أن ابن الزبير وأكثر أهل الحجاز كرهوا بيعة يزيد بن معاوية فلما توفي معاوية وجه ليزيد مسلم بن عقبة المري في جيش عظيم من أهل الشام فقاتل أهلها فهزمهم وقتل بحرة المدينة قتلًا ذريعًا واستباح المدينة ثلاثة أيام فسميت وقعة الحرة ثم إنه توجه بذلك الجيش يريد مكة فمات مسلم بقديد وولى الجيش الحصين بن نمير وسار إلى مكة وحاصر ابن الزبير واحترقت الكعبة وانهدم جدارها وسقط سقفها فبينما هم كذلك بلغهم موت يزيد فتفرقوا وبقي ابن الزبير بمكة إلى زمن الحجاج .

شرح مسلم للأبي (٤٦٧/٣)

(٤) اللأواء : الشدة والأمر العظيم الذي يشق على الإنسان من عيش أو قحط ، أو خوف ونحو ذلك .

جامع الأصول (٣١٥/٩)

ويحك لا آمرك بذلك إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**لاَ يَصْبِرُ أَحَدٌ علَى لأْوَائِهَا فَيَمُوتُ ، إلاَّ كُنتُ لهُ شَفِيعًا أوْ شَهِيدًا يَومَ القِيَامَة ، إذا كَانَ مُسْلمًا**»[١] .

* عن يُحنَّس مولى الزبير ، أنه كان جالسًا عند عبد الله بن عمر في الفتنة فأتته مولاة له تسلم عليه ، فقالت : إني أردت الخروج يا أبا عبد الرحمن ! اشتد الزمان ، فقال لها عبد الله : اقعدي لكاع ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**لاَ يَصْبِرُ علَى لأْوَائِهَا وَشِدَتِهَا أَحَدٌ ، إلاَّ كُنتُ لهُ شَهِيدًا أوْ شَفِيعًا يَومَ القِيَامَة**[٢]»[*] .

(١) أخرجه مسلم (١٣٧٤/ ٤٧٥ ، ٤٧٧) .

(٢) قال ابن عبد البر :
قوله عليه السلام : «**لا يصبر على لأوائها وشدتها...**» خرج على فقراء المهاجرين الذين كانوا يلزمون رسول الله ﷺ على شبع بطونهم ، وعلى أقل من الشبع ، ومعلوم أن من أقام معه عليه السلام حتى يظهر أمر الله - عز وجل - جدير بأن ينال شفاعته وشهادته له يوم القيامة بمؤازرته والرضا بالدون من العيش لصحبته .
وللمدينة بهذا الحديث ، وما كان مثله فضل عظيم ، ولا خلاف بين علماء الأمة في فضلها ، وأنها أفضل بقاع الأرض إلا مكة . أهـ .
وقال النووي :
خاطبها ابن عمر بهذا إنكارًا عليها لا دلالة عليها لكونها ممن ينتمي إليه ويتعلق به وحثها على سكنى المدينة لما فيه من الفضل ، قال العلماء : وفي هذه الأحاديث المذكورة دلالات ظاهرة على فضل سكنى المدينة والصبر على شدائدها ، وضيق العيش فيها وأن هذا الفضل باق مستمر إلى يوم القيامة .
وقد اختلف العلماء في المجاورة بمكة والمدينة ، فقال أبو حنيفة وطائفة : تكره المجاورة بمكة ، وقال أحمد بن حنبل وطائفة : لا تكره المجاورة بمكة بل تستحب ، وإنما كرهها من كرهها لأمور منها :
* خوف الملل وقلة الحرمة للأنس .
* وخوف ملابسة الذنوب فإن الذنب فيها أقبح منه في غيرها . =

* وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول ﷺ قال : «**لَا يَصْبِرُ علَى لأْوَاءِ المَدِينَةِ وَشِدتِهَا أحدٌ مِنْ أمَّتِي إلَّا كُنتُ لهُ شَفِيعًا يومَ القِيَامَةِ أوْ شَهِيدًا**»[١] .

* وعن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «**إنِّي أحُرِّمُ مَا بَيْنَ لابَتِي المَدِينَةِ ، أنْ يقْطَعَ عضَاهها ، أوْ يُقْتَلَ صَيدُها وقَالَ : المَدِينَةُ خَيرٌ لَهمْ لو كَانُوا يَعْلَمُون ، لَا يَدَعُها أحدٌ رَغْبةً عنهَا إلَّا أبدلَ الله فِيهَا مَنْ هو خيرٌ مِنهُ**[٢] ، **وَلَا يَثْبُتُ أحدٌ علَى لأْوَائِها وجُهْدِها إلَّا كُنتُ لهُ شَفِيعًا أوْ شَهِيدًا يَومَ القِيَامَةِ**»[٣] .

= كما أن الحسنة فيها أعظم منها في غيرها .
واحتج من استحبها بما يحصل فيها من الطاعات التي لا تحصل بغيرها وتضعيف الصلوات والحسنات وغير ذلك .
والمختار أن المجاورة بهما جميعًا مستحبة إلا أن يغلب على ظنه الوقوع في المحذورات المذكورة وغيرها، وقد جاورتهما خلائق لا يحصون من سلف الأمة وخلفها ممن يقتدى به ، وينبغي للمجاور الاحتراز من المحذورات وأسبابها .
شرح مسلم (١٦٤/٥)

(*) وأخرجه مسلم (١٣٧٧/ ٤٨٢) .
(١) مسلم (١٣٧٨) .
(٢) قال النووي :
قال القاضي : اختلفوا في هذا ، فقيل : هو مختص بمدة حياته ﷺ ، وقال آخرون : هو عام أبدًا ، وهذا أصح .
شرح مسلم (١٥٣/٥)
(٣) قال النووي : قوله ﷺ : «**إلا كنت له شفيعًا أو شهيدًا**» فقال القاضي عياض - رحمه الله - : سألت قديمًا عن معنى هذا الحديث ولم خص ساكن المدينة بالشفاعة هنا مع عموم شفاعته وإدخاره إياها لأمته ؟ قال : وأجيب عنه بجواب شاف مقنع في أوراق ، اعترف بصوابه كل واقف عليه ، قال : وأذكر منه هنا لمعًا تليق بهذا الموضع ، قال بعض شيوخنا : «**أو**» هنا للشك ، والأظهر عندنا أنها ليست للشك ؛ لأن هذا الحديث رواه جابر بن عبد الله وسعد بن أبي وقاص ، وابن عمر ، وأبو سعيد ، وأبو هريرة ، وأسماء بنت عميس ،=

* وزاد في رواية : «وَلَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ ٱلْمَدِينَةِ بِسُوءٍ إِلَا أَذَابَهُ ٱللهُ فِي ٱلنَّارِ ذَوْبَ ٱلرُّصَاصِ(١) ، أَوْ ذَوْبَ ٱلْمِلْحِ فِي ٱلْمَاءِ» .

= وصفية بنت أبي عبيد عن النبي ﷺ بهذا اللفظ ، ويبعد اتفاق جميعهم أو رواتهم على الشك وتطابقهم فيه على صيغة واحدة ، بل الأظهر أنه قاله ﷺ هكذا ، فإما أن يكون أعلم بهذه الجملة هكذا ، وإما أن يكون «أو» للتقسيم ، ويكون شهيدًا لبعض أهل المدينة وشفيعًا لبقيتهم ، إما شفيعًا للعاصين وشهيدًا للمطيعين ، وإما شهيدًا لمن مات في حياته ، وشفيعًا لمن مات بعده ، أو غير ذلك ، قال القاضي : وهذه خصوصية زائدة على الشفاعة للمذنبين أو للعالمين في القيامة ، وعلى شهادته على جميع الأمة ، وقد قال ﷺ في شهداء أحد : «**أنا شهيد على هؤلاء**» فيكون لتخصيصه بهذا كله مزيد أو زيادة منزلة وحظوة ، قال : وقد يكون «**أو**» بمعنى «الواو» فيكون لأهل المدينة شفيعًا وشهيدًا قال : وقد روي «**إلا كنت له شهيدًا أو له شفيعًا**» قال : وإذا جعلنا «**لو**» للشك كما قاله المشايخ ، فإن كانت اللفظة الصحيحة «**شهيدًا**» اندفع الاعتراض ، لأنها زائدة على الشفاعة المدخرة المجردة لغيره ، وإن كانت اللفظة الصحيحة «**شفيعًا**» فاختصاص أهل المدينة بهذا مع ما جاء من عمومها وادخارها لجميع الأمة أن هذه شفاعة أخرى غير العامة التي هي لإخراج أمته من النار ، ومعافاة بعضهم منها بشفاعته ﷺ في القيامة ، وتكون هذه الشفاعة لأهل المدينة بزيادة الدرجات ، أو تخفيف الحساب ، أو بما شاء الله من ذلك ، أو بإكرامهم يوم القيامة بأنواع من الكرامة ، كإيوائهم إلى ظل العرش ، أو كونهم في روح وعلى منابر ، أو الإسراع بهم إلى الجنة ، أو غير ذلك من خصوص الكرامات الواردة لبعضهم دون بعض . والله أعلم .

شرح مسلم (١٥٢/٥-١٥٣)

(١) قال النووي أيضًا :
قال القاضي : هذه الزيادة وهي قوله : «**في النار**» تدفع إشكال الأحاديث التي لم تذكر فيها هذه الزيادة ، وتبين أن هذا حكمه في الآخرة ، قال : وقد يكون المراد به : من أرادها في حياة النبي ﷺ كفى المسلمون أمره واضمحل كيده كما يضمحل الرصاص في النار ، قال : وقد يكون في اللفظ تأخير وتقديم ، أي أذابه الله ذوب الرصاص في النار ، ويكون ذلك لمن أرادها في الدنيا فلا=

فضل من مات بالمدينة

* عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «**مَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَمُوتَ بِالْمَدِينَةِ فَلْيَفْعَل ، فإِنِّي أَشْفَعُ**[١] **لمَنْ مَاتَ بِهَا**» .

وفي رواية : «**فإِنِّي أَشْهدُ لَمَنْ مَاتَ بِهَا**»[٢] .

= يمهله الله ، ولا يمكن له سلطان بل يذهبه عن قرب كما انقضى شأن من حاربها أيام بني أمية ، مثل مسلم بن عقبة فإنه هلك في منصرفه عنها ، ثم هلك يزيد بن معاوية مرسله على أثر ذلك ، وغيرهما ممن صنع صنيعهما ، قال : وقيل : قد يكون المراد : من كادها اغتيالاً وطلبًا لغرتها في غفلة ، فلا يتم له أمره ، بخلاف من أتى ذلك جهادًا كأمراء استباحوها .

شرح مسلم (١٥٣/٥-١٥٤)

(١) قال المباركفوري :
أي أخصه بشفاعتي غير العامة زيادة في إكرامه .
قال الطيبي : أمر له بالموت بها وليس ذلك من استطاعته بل هو إلى الله تعالى لكنه أمر بلزومها والإقامة بها بحيث لا يفارقها فيكون ذلك سببًا لأن يموت فيها ، فأطلق المسبب وأراد السبب كقوله تعالى : ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ .

(٢) **صحيح** .
أخرجه أحمد (٢/ ٧٤) ، والترمذي (٣٩١٧) ، وابن ماجه (٣١١٢) ، وابن حبان في صحيحه (٣٧٤١) ، والبغوي في شرح السنة (٢٠٢٠) ، والبيهقي في الشعب (٤١٨٥ ، ٤١٨٦) .
كلهم من طريق أيوب السختياني ، عن نافع ، عنه به .
قال الترمذي : حسن غريب من حديث أيوب السختياني .
قلت : ونقل المزي في التحفة (٦/ ٧٥) عن الترمذي قوله بزيادة : صحيح بعد حسن .
والحديث إسناده صحيح على شرط البخاري ومسلم وله علة غير قادحة : =

* عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : «اللهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ وَاجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدِ[1] رَسُولِكَ ﷺ»[2] .

***

= فقد أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٧/ ٥٥٠) عن إسماعيل بن علية قال : نبئت عن نافع أنه حدث عن النبي ﷺ أنه قال . . . وساق الحديث .
وهذا المرسل لا يعل المتصل لأن راوي المتصل وهو أيوب أثبت أصحاب نافع ولا ترد روايته لرواية ابن علية فهو ليس من أصحاب نافع ولم يسم من أخبره .
وعلى هذا فالطريق المتصل لا مطعن فيه .
وقد صححه ابن حبان ، والأشبيلي في الأحكام الصغرى (١/ ٤٦٨) والألباني في صحيح الجامع (٦٠١٥) .
وله شاهد من حديث الصميتة أخرجه النسائي في الكبرى (٤٢٨٥) وابن حبان في صحيحه (٣٧٤٢) ، والطبراني في الكبير (٢٤/ ٣٣١ رقم ٨٣٢، ٨٢٤) ، والبيهقي في الشعب (٤١٨٣) بإسناد صحيح .

(١) قال ابن عبد البر :
يدل هذا الحديث على فضل المدينة لتمني عمر أن تكون وفاته بها كما جاء عن النبي ﷺ في الباب قبل هذا من قوله : «**ما على الأرض بقعة أحب إليَّ أن يكون قبري بها منها**» .
ولم ينكر أحد من العلماء للمدينة فضلها على سائر البقاع إلا مكة ، فإن الآثار والعلماء اختلفوا في ذلك ، ولم يكن لرسول الله ﷺ ولا للمهاجرين من مكة معه سبيل إلى استيطان مكة ، لما تقدم ذكرنا له ، فمن هنا لم نجد لمكة ذكرًا في حديث عمر .
الاستذكار (١٤/ ٢٥٠)

(٢) البخاري (١٨٩٠) .

الإيمان يأرز إلى المدينة

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «**إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ**(١) **إِلَى الْمَدِينَةِ**(٢) **كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا**(٣)»(٤) .

جزاء من أراد أهل المدينة بسوء

* عن سَعْدِ بنِ أبي وقاصٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ

---

(١) أرزت الحية إلى ثقبها ، تأرز : إذا انضمت إليه والتجأت .

جامع الأصول (٣٣٣/٩)

(٢) قال النووي :

معناه أن الإيمان أولًا وآخرًا بهذه الصفة ؛ لأنه في أول الإسلام كان كل من خلص إيمانه وصح إسلامه أتى المدينة إما مهاجرًا مستوطنًا ، وإما متشوقًا إلى رؤية رسول الله ﷺ ومتعلمًا منه ومتقربًا ثم بعده هكذا في زمن الخلفاء كذلك ولأخذ سيرة العدل منهم والاقتداء بجمهور الصحابة - رضوان الله عليهم - فيها ، ثم من بعدهم العلماء الذين كانوا سرج الوقت ، وأئمة الهدى لأخذ السنن المنتشرة بها عنهم فكان كل ثابت الإيمان منشرح الصدر به يرحل إليها .

شرح مسلم (٤٥٥/١)

(٣) قال الحافظ :

أي أنها كما تنتشر من جحرها في طلب ما تعين به فإذا راعها شيء رجعت إلى جحرها ، كذلك الإيمان انتشر في المدينة وكل مؤمن له من نفسه سائق إلى المدينة لمحبته في النبي ﷺ ، فيشمل ذلك جميع الأزمنة .

الفتح (١١٢/٤)

(٤) البخاري (١٨٧٦) ، ومسلم (١٤٧) .

يَقُولُ : «**لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا انْمَاعَ**[١] **كَمَا يَنْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ**[٢]»[٣] .

* عن السائب بن خلاد ﷺ ، أن رسول الله ﷺ قال : «**من أخاف أَهلَ المدينةِ ظلمًا أخافهُ اللهُ ، وَعليهِ لعنةُ اللهِ والملائكةِ والنَّاسِ أجْمَعِين ، لاَ يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ يومَ الْقِيَامَةِ صَرْفًا وَلاَ عَدْلاً**»[٤] .

---

(١) أي : ذاب .

(٢) قال العيني :
وجه هذا التشبيه ، أنه شبه أهل المدينة مع وفور علمهم وصفاء قرائحهم بالماء ، وشبه من أراد الكيد بهم بالملح لأن نكاية كيدهم لما كانت راجعة إليهم شبهوا بالملح الذي يريد إفساد الماء فيذوب هو بنفسه .
عمدة القاري (٢٤١/١٠)

(٣) البخاري (١٨٧٧) .

(٤) **إسناده صحيح** .
وأخرجه أحمد (٤/ ٥٥ ، ٥٦) ، والنسائي في الكبرى (٤٢٦٦) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢١٥٢) ، والطبراني في الكبير (٣/ ١٤٣ رقم ٦٦٣٤ ، ٦٦٣٣ ، ٦٦٣٥) ، وأبو نعيم في الحلية (١/ ٣٧٢) .
كلهم من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة ، عن عطاء بن يسار عنه به .
وإسناده صحيح .
وقد توبع عبد الرحمن على روايته :
تابعه مسلم بن أبي مريم وهو ثقة .
أخرجه النسائي في الكبرى (٤٢٦٥) ، وأحمد (٤/ ٥٥ ، ٥٦) والطبراني في الكبير (٧/ ١٤٣ رقم ٦٦٣١) .
ثلاثتهم من طريق حماد بن سلمة ، عن يحيى بن سعيد الأنصاري عنه به .
وقد اختلف على يحيى في إسناده كما أشار البخاري في تاريخه الكبير (٣/ ١٨٥) فرواه حماد بن زيد ، عن يحيى بن سعيد ، عن مسلم بن أبي مريم ، عن عطاء بن يسار ، عن خلاد عن النبي ﷺ . =

لا يدخل الدجال المدينة

* عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ[(١)] ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ»**[(٢)] .

= فجعل الحديث من مسند خلاد وهو ابن السائب ؛ مختلف في صحبته .
وقد رواه أيضًا عن عطاء جماعة وهم : أبو بكر بن المنكدر ، وموسى بن عقبة ، وخلاد بن السائب عند الطبراني في الكبير (٧/ ١٤٣ رقم ٦٦٣٢ ، ٦٦٣٦ ، ٦٦٣٧) على الترتيب .
وله شاهد من حديث جابر بن عبد الله ولفظه : **«من أخاف أهل المدينة فقد أخاف ما بين جنبي»** وجاء بألفاظ أخرى مقاربة .
أخرجه أحمد (٣/ ٣٥٤) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٥٥١) ، والطيالسي (١٧٦٠) ، وابن حبان في صحيحه (٣٧٣٨) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٨١٦ ، ٢٠١٩) ، والدولابي في الكنى والأسماء (٩٦٧) ، والبخاري في التاريخ الكبير (١/ ١١٧) ، والطبراني في الأوسط (٣٩٤٢) كما في مجمع البحرين .
كلهم من طرق عن جابر بنحوه .
وراجع تفصيل هذه الطرق والكلام عليها في السلسلة الصحيحة برقم (٢٣٠٤).

(١) قال العيني :
الرُعْب بالضم : الخوف ، وسمي المسيح مسيحًا لأنه يمسح الأرض أو لأنه ممسوح العين لأنه أعور ، أو لسياحته وهو فعيل بمعنى فاعل ويقال فيه مسيح بالخاء المعجمة لأنه مشوه مثل الممسوخ ويقال فيه : مِسِّيح بكسر الميم للفرق بينه وبين المسيح ابن مريم عليهما الصلاة والسلام ، وأما معنى الدجال فكثير واشتقاقه من الدجل وهو الكذب والخلط وهو كذاب خلاط .
عمدة القاري (١٠/ ٢٤٢)

(٢) البخاري (١٨٧٩) .

* وعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «**على أَنْقابِ**[١] **المدينةِ مَلائِكةٌ ، لا يَدْخُلها الطَّاعُونُ ولا الدَّجَّالُ**[٢]»[٣] .

* وعنه في رواية أخرى : «**يأتي المسِيحُ مِنْ قِبلِ المشْرِق همتُه المدينة ، حَتى ينزلَ دُبُر أحدٍ ثم تصْرِفُ الملائكةُ وجْههُ قِبلَ الشام ، وهنالك يهلِك**[٤]»[٥] .

---

(١) قال العيني :
الأنقاب جمع نقَب بفتح النون وهو جمع قلة ، وجمع الكثرة نقاب ، وقال ابن وهب : الأنقاب مداخل المدينة ، وقيل : هي أبوابها وفوهات طرقها التي يدخل إليها منها ، وقال الداودي : هي الطرق التي يسلكها الناس ومنه قوله - عز وجل - : ﴿فَنَقَّبُوا فِي الْبِلَادِ﴾ ، وقال أبو المعاني : النقب الطريق في الجبل . . .
العمدة (١٠/٢٤٣)

(٢) قال النووي :
وفي هذا الحديث فضيلة المدينة ، وفضيلة سكناها وحمايتها من الطاعون والدجال .
شرح مسلم (١٦٥/٥)

(٣) أخرجه البخاري (١٨٨٠) ، ومسلم (١٣٧٩) .

(٤) قال الأُبي :
والدجال وإن لم يدخلها لكن يأتي سبختها من دبر أحد فترجف المدينة بأهلها ثلاث رجفات فيخرج الله منها كل كافر ومنافق ثم يهم لدخول المدينة فتصرف الملائكة وجهه إلى الشام ، وهناك يقتله عيسى ابن مريم عليه السلام بباب لد.
شرح مسلم له (٤٧٠/٣)

وقال ابن عبد البر على الرواية الأولى :
في هذا الحديث فضل كبير للمدينة ، أنه لا يدخلها الدجال وهو رأس كل فتنة .
الاستذكار (٢٦/٥٥)

(٥) أخرجه مسلم (١٣٨٠) .

* عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنْ الدَّجَّالِ فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ : «**يَأْتِي الدَّجَّالُ – وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ – بَعْضَ السِّبَاخِ**[1] **الَّتِي بِالْمَدِينَةِ ، فَيَخْرُجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ – أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ – فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَّالُ الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَدِيثَهُ .**

فَيَقُولُ الدَّجَّالُ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشُكُّونَ فِي الْأَمْرِ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا ، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ : وَاللهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ .

فَيَقُولُ الدَّجَّالُ : أَقْتُلُهُ ، فَلَا أُسَلَّطُ عَلَيْهِ»[2] .

* وفي رواية أخرى بلفظ : «**يَخْرُجُ الدَّجَّالُ فَيَتَوَجَّهُ قِبَلَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَتَلْقَاهُ الْمَسَالِحُ**[3] **مَسَالِحُ الدَّجَّالِ ، فَيَقُولُونَ : لَهُ أَيْنَ تَعْمِدُ ؟ فَيَقُولُ : أَعْمِدُ إِلَى هَذَا الَّذِي خَرَجَ ، قَالَ : فَيَقُولُونَ لَهُ : أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِرَبِّنَا ؟ فَيَقُولُ : مَا بِرَبِّنَا خَفَاءٌ ، فَيَقُولُونَ : اقْتُلُوهُ ، فَيَقُولُ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : أَلَيْسَ قَدْ نَهَاكُمْ رَبُّكُمْ أَنْ تَقْتُلُوا أَحَدًا دُونَهُ ؟ قَالَ : فَيَنْطَلِقُونَ بِهِ إِلَى الدَّجَّالِ ، فَإِذَا رَآهُ الْمُؤْمِنُ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! هَذَا الدَّجَّالُ الَّذِي ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قَالَ : فَيَأْمُرُ الدَّجَّالُ بِهِ فَيُشَبَّحُ**[4] **، فَيَقُولُ : خُذُوهُ وَشُجُّوهُ**[5] **، فَيُوسَعُ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ ضَرْبًا ، قَالَ : فَيَقُولُ : أَوَ مَا تُؤْمِنُ بِي ؟ قَالَ :**

---

(١) هي الأرض الرملة التي لا تنبت لملوحتها ، وهذه الصفة خارج المدينة من غير جهة الحرة .

الفتح (١٣/١٠٩)

وراجع هناك شرح ألفاظه بما لا تراه في موضع آخر .

(٢) البخاري (١٨٨٢ ، ٧١٣٢) ، ومسلم (٢٩٣٨) .

(٣) قوم معهم سلاح يرتبون في المراكز كالخفراء ، سموا بذلك لحملهم السلاح .

(٤) بشين معجمة ثم باء موحدة ثم حاء مهملة ، أي : مدوه على بطنه .

شرح مسلم (٩/٣٠٠)

(٥) هو الجرح في الرأس والوجه .

فَيَقُولُ : أَنْتَ الْمَسِيحُ الْكَذَّابُ ، قَالَ : فَيُؤْمَرُ بِهِ فَيُؤْشَرُ بِالْمِئْشَارِ مِنْ مَفْرِقِهِ[١] حَتَّى يُفَرَّقَ بَيْنَ رِجْلَيْهِ ، قَالَ : ثُمَّ يَمْشِي الدَّجَّالُ بَيْنَ الْقِطْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَقُولُ لَهُ : قُمْ ، فَيَسْتَوِي قَائِمًا ، قَالَ : ثُمَّ يَقُولُ لَهُ : أَتُؤْمِنُ بِي ؟ فَيَقُولُ : مَا ازْدَدْتُ فِيكَ إِلَّا بَصِيرَةً ، قَالَ : ثُمَّ يَقُولُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهُ لَا يَفْعَلُ بَعْدِي بِأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ ، قَالَ : فَيَأْخُذُهُ الدَّجَّالُ لِيَذْبَحَهُ فَيُجْعَلَ مَا بَيْنَ رَقَبَتِهِ إِلَى تَرْقُوَتِهِ[٢] نُحَاسًا فَلَا يَسْتَطِيعُ إِلَيْهِ سَبِيلًا ، قَالَ : فَيَأْخُذُ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ فَيَقْذِفُ بِهِ ، فَيَحْسِبُ النَّاسُ أَنَّمَا قَذَفَهُ إِلَى النَّارِ وَإِنَّمَا أُلْقِيَ فِي الْجَنَّةِ» .

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «هَذَا أَعْظَمُ النَّاسِ شَهَادَةً عِنْدَ رَبِّ الْعَالَمِينَ» .

* وعن أنس بن مالك ﷺ ، عن النبي ﷺ قال : «الْمَدِينَةُ يَأْتِيهَا الدَّجَّالُ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا فَلَا يَقْرَبُهَا الدَّجَّالُ ، قَالَ وَلَا الطَّاعُونُ إِنْ شَاءَ اللهُ»[٣] .

* وفي رواية عنه : «لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطَؤُهُ الدَّجَّالُ إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِّينَ يَحْرُسُونَهَا ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ[٤] بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ فَيُخْرِجُ اللهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ»[٥] .

* وعن جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «مَثَلُ الْمَدِينَةِ

---

(١) بكسر الراء : وسطه .

(٢) هي العظم الذي بين ثغرة النحر والعاتق .

(٣) البخاري (٧١٣٤) .

(٤) قال الحافظ :
أي يحصل لها زلزلة بعد أخرى ثم ثالثة حتى يخرج منها من ليس مخلصًا في إيمانه ويبقى بها المؤمن الخالص فلا يسلط عليه الدجال ، ولا يعارض هذا ما في حديث أبي بكرة الماضي أنه لا يدخل المدينة رعب الدجال ؛ لأن المراد بالرعب ما يحدث من الفزع من ذكره والخوف من عتوه لا الرجفة التي تقع بالزلزلة لإخراج من ليس بمخلص .

(٥) البخاري (١٨٨١) ، ومسلم (٢٩٤٣) .

كالكِيرِ ، وحرَّم إبراهيمُ مكةَ ، وأنا أحرِّمُ المدينةَ ، وَهِي كمكةَ حرامٌ ما بَيْن حرَّتيها وحِمَاها كله ، لا يُقطعُ منها شَجرةٌ ، إلاَّ أنْ يعلف رجلٌ منها ، ولا يقْربها - إنْ شاء الله - الطاعونُ ولا الدَّجَّالُ والملائكةُ يحرسُونَها على أنقابِها وأبوابِها»[1] .

---

(١) **إسناده ضعيف ، وهو حسن بشواهده .**

أخرجه أحمد في المسند (٣/ ٣٩٣) من طريق ابن لهيعة قال أخبرني أبو الزبير قال أخبرني جابر به .

وإسناده ضعيف ، وآفته ابن لهيعة وهو سيء الحفظ .

ولكن هناك ما يدل على أنه حفظه :

فقد تابعه سفيان على إسناده بالشطر الأول منه في تحريم المدينة .

أخرجه مسلم (١٣٦٢) وغيره .

وأخرجه أحمد (٣/ ٢٩٢) من طريق زهير عن زيد بن أسلم عن جابر قال : أشرف رسول الله ﷺ على فَلَق من أفلاق الحرة ونحن معه فقال : «**نعمت الأرض المدينة ، إذا خرج الدجال على كل نقب من أنقابها بها ملك لا يدخُلها ، فإذا كان كذلك رجفت إليه ، وأكثر - يعني : من يخرج إليه - النساء وذلك يوم التخليص وذلك يوم تنفي المدينة الخبث كما ينفي الكير خبث الحديد ، يكون معه سبعون ألفًا من اليهود ، على كل رجل منهم ساج وسيف محلى ، فتُضرب قبته بهذا الظرب الذي عند مجتمع السيول**» .

وإسناده ضعيف وعلته الانقطاع بين زيد وجابر ، وقد نص ابن معين على أنه لم يسمع من جابر .

وله طرق أخرى عن جابر :

منها ما أخرجه الطبراني في الأوسط (١٨١٢) مجمع البحرين من طريق علي ابن عاصم ، عن سعيد الجريري ، عن أبي نضرة عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «**يا أهل المدينة اذكروا يوم الخلاص**» ، قالوا : وما يوم الخلاص ؟ قال : «**يقبل الدجال حتى ينزل بذباب ، فلا يبقى بالمدينة مشرك ولا مشركة ، ولا كافر ولا كافرة ولا منافق ولا منافقة ولا فاسق ولا فاسقة إلا خرج إليه ويخلص المؤمنون فذلك يوم الخلاص . . .**» .

وإسناده ضعيف وفيه علتان : =

دعاء النبي ﷺ للمدينة بالبركة

* عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**اللهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفَيْ مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ**[1]»[2] .

* عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وُعِكَ[3] أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ :

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ[4] فِي أَهْلِهِ ... وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ[5] نَعْلِهِ

الأولى : علي بن عاصم ضعيف .
الثانية : الجُرَيري مختلط والرواي عنه ليس من القدماء عنه ولم يُذْكر فيمن روى عنه قبل الاختلاط .
وللحديث شواهد أخرى انظرها في مجمع الزوائد (٣/ ٣١٠) .

(١) قال الحافظ : أي من بركة الدنيا بقرينة قوله في الحديث الآخر : «**اللهم بارك لنا في صاعنا ومدِّنا**» ويحتمل أن يريد ما هو أعم من ذلك لكن يستثنى من ذلك ما خرج بدليل ، كتضعيف الصلاة بمكة على المدينة ، واستدل به على تفضيل المدينة على مكة وهو ظاهر من هذه الجهة ، لكن لا يلزم من حصول أفضلية المفضول في شيء من الأشياء ثبوت الأفضلية له على الإطلاق ، وقال النووي : الظاهر أن البركة حصلت في نفس المكيال بحيث يكفي المد فيها من لا يكفيه في غيرها وهذا أمر محسوس عند من سكنها ، وقال القرطبي : إذا وجدت البركة فيها في وقت حصلت إجابة الدعوة ولا يستلزم دوامها في كل حين ولكل شخص .

الفتح (٤/١١٧-١١٨)

(٢) البخاري (١٨٨٥) ، ومسلم (١٣٦٩) .
(٣) أي : أصابته الحمى .
(٤) أي : مصاب بالموت صباحًا .
(٥) هو السير الذي يكون في وجه النعل ، والمعنى : أن الموت أقرب إلى=

وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أُقْلِعَ عَنْهُ الْحُمَّى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ[١] يَقُولُ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَّ لَيْلَةً ... بِوَادٍ[٢] وَحَوْلِي إِذْخِرٌ وَجَلِيلُ[٣]

وَهَلْ أَرِدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ[٤] ... وَهَلْ يَبْدُوَنْ لِي شَامَةٌ وَطَفِيلُ[٥]

وقَالَ اللهُمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلَفٍ ، كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ .

ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**اللهمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبِّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ ، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي مُدِّنَا ، وَصَحِّحْهَا لَنَا ، وَانْقُلْ حُمَّاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ**»

قَالَتْ : وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْبَأُ أَرْضِ اللهِ ، قَالَتْ فَكَانَ بُطْحَانُ يَجْرِي نَجْلًا[٦] تَعْنِي - مَاءً آجِنًا[٧] -»[٨] .

* وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ : كَانَ النَّاسُ إِذَا رَأَوْا أَوَّلَ الثَّمَرِ جَاءُوا بِهِ

= الشخص من شراك نعله لرجله .

(١) أي : صوته ببكاء أو بغناء .

(٢) أي : بوادي مكة .

(٣) نبت ضعيف يحشى به خصاص البيوت .

(٤) موضع على أميال من مكة وكان به سوق .

(٥) جبلان بأرض مكة وما والاهما ، وقال بعض العلماء : هما عينان لا جبلان .

(٦) بطحان : وادي بالمدينة ، وآجنًا : يعني متغيرًا ، وغرضها بذلك بيان السبب في كثرة الوباء بالمدينة ، لأن الماء الذي هذه صفته يحدث عنده المرض .

(٧) قال العيني :

في الحديث دعاؤه ﷺ بأن يحبب الله لهم المدينة حجة واضحة على من كذب بالقدر لأن الله - عز وجل - هو المالك للنفوس يحبب إليها ما شاء ويبغض فأجاب الله دعوة نبيه ﷺ فأحبوا المدينة حبًّا دام في نفوسهم إلى أن ماتوا عليه .

عمدة القاري (٢٥١/١٠)

(٨) البخاري (١٨٨٩) ، ومسلم (١٣٧٦) .

إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَإِذَا أَخَذَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ : «**اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي ثَمَرِنَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا ، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَبَارِكْ لَنَا فِي مُدِّنَا ! اللهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَبْدُكَ وَخَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ ، وَإِنِّي عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ ، وَإِنَّهُ دَعَاكَ لِمَكَّةَ ، وَإِنِّي أَدْعُوكَ لِلْمَدِينَةِ بِمِثْلِ مَا دَعَاكَ لِمَكَّةَ وَمِثْلِهِ مَعَهُ**[1]» قَالَ : ثُمَّ يَدْعُو أَصْغَرَ وَلِيدٍ لَهُ

---

(١) قال ابن عبد البر :

وأما دعاء رسول الله ﷺ لأهل المدينة فمجاب كله إن شاء الله - عز وجل - .

وإذا كانت الإجابة موجودة لغيره ، فما ظنك به ﷺ .

وقد يحتمل أن يكون قوله ﷺ : «**اللهم بارك لنا**» يريد نفسه وأصحابه الذين آمنوا به ، وصدقوه ، واتبعوه على دينه ، في زمانه ، وتدرك بركة تلك الدعوة في قوله : «**اللهم بارك لنا**» كل من كان حيًّا ، مولودًا في مدته وكل من آمن به واتبعه من ساكني المدينة ، إن شاء الله - عز وجل - .

ومعلوم أنه لم يرد بدعائه طعام المنافقين ، ولم يدخله في دعوته تلك ؛ لأنه لم يقصدهم بذلك .

وقد ظن قوم أن هذا الحديث يدل على أن المدينة أفضل من مكة بدعاء رسول الله ﷺ لها بمثل ما دعا به إبراهيم لمكة ، ومثله معه ، وليس كما ظنوا ؛ لأن دعاء إبراهيم لمكة لم تعرف فضيلة مكة به وحده ، بل كان فضلها قبل أن يدعو لها .

ودعاء إبراهيم عليه السلام قد علمناه بما نطق به القرآن ، في قوله - عز وجل - : ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ ٱجْعَلْ هَـٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَٱرْزُقْ أَهْلَهُۥ مِنَ ٱلثَّمَرَٰتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُم بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۖ قَالَ وَمَن كَفَرَ﴾[البقرة : ١٢٦] وأجمع المسلمون على القول بأن مكة حرم الله ، وقالوا في المدينة حرم رسول الله ﷺ .

الاستذكار (٢٦/١١-١٢)

وقال النووي :

كانوا يفعلون ذلك رغبة في دعائه ﷺ في الثمر وللمدينة والصاع والمد ، وإعلامًا له ﷺ بابتداء صلاحها لما يتعلق بها من الزكاة وغيرها وتوجيه الخارصين .

شرح مسلم (١٥٨/٥)

فَيُعْطِيهِ ذَلِكَ الثَّمَرَ(١) .

* وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «**اللهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مِكْيَالِهِمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي مُدِّهِمْ**(٢)»(٣) .

استجابة دعوة النبي ﷺ بنقل وباء المدينة إلى الجحفة

* عَنْ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**رَأَيْتُ كَأَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةَ وَهِيَ الْجُحْفَةُ ، فَأَوَّلْتُ أَنَّ وَبَاءَ الْمَدِينَةِ نُقِلَ إِلَيْهَا**(٤)»(*) .

---

(١) مسلم (١٣٧٣) .

(٢) قال أبو عمر بن عبد البر :
أما دعاء رسول الله ﷺ في حديث أنس بالبركة لأهل المدينة في مكيالهم وصاعهم ، ومدهم فالمعنى فيه - والله عز وجل أعلم - صرف الدعاء بالبركة إلى ما يكال بالمكيال والصاع بالمد ، من كل ما يكال ، وهذا من فصيح كلام العرب ، وأن يسمى الشيء باسم ما قرُب منه ولو لم تكن البركة في كل ما يكال ، وكانت في المكيال لم تكن في ذلك منفعة ولا فائدة ، بل لو رفعت البركة من المُكال فكانت في المكيال كانت مصيبة وهذا محال في معنى الحديث وقد جل رسول الله ﷺ أن يدعو بما لا فائدة فيه .
الاستذكار (٢٦/٩-١٠)

(٣) مسلم (١٣٦٨)

(٤) بوب البخاري في «صحيحه» على هذا الحديث بباب «إذا رأى أنه أخرج الشيء من كوة وأسكنه موضعًا آخر» .
قال الحافظ تعليقًا على هذا التبويب :
ظاهر الترجمة أن فاعل الإخراج النبي ﷺ ، وكأنه نسبه إليه لأنه دعا به ، وقد تقدم في آخر فضل المدينة في آخر كتاب الحج من حديث عائشة أنه ﷺ =

حب النبي ﷺ المدينة

* عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ : «**كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَنَظَرَ إِلَى جُدُرَاتِ**[1] **الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ**[2] **رَاحِلَتَهُ ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا**[3]»[4].

فضل مسجد المدينة[5]

* عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ الْمَازِنِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

= قال : «**اللهم حبب إلينا المدينة**» الحديث وفيه «**وانقل حماها إلى الجحفة**» قالت عائشة : «وقدمنا المدينة وهي أوبأ أرض الله» .

الفتح (٤٤٤/٢)

* أخرجه البخاري (٧٠٣٨) .

(١) قال الحافظ :
بضم الجيم والدال ، وهو جمع جُدُر بضمتين جمع جدار وقد رواه الإسماعيلي من هذا الوجه بلفظ «جدران» بسكون الدال وآخره نون جمع جدار ، قال صاحب المطالع : جدران أرجح من دوحات ومن درجات .

الفتح (٧٢٦/٣) بتصرف يسير

(٢) أي : أسرع .

(٣) قال الحافظ :
وفي الحديث دلالة على فضل المدينة ، وعلى مشروعية حب الوطن والحنين إليه .

فتح (٧٢٧/٣)

(٤) البخاري (١٨٨٦) .

(٥) تقدم في فضائل مكة تحت باب «فضل الصلاة في مكة» ، وذكرنا هناك =

قَالَ : «مَا بَيْنَ بَيْتِي[١] وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ[٢]»[٣] .

* وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي[٤]»[٥] .

* وعن أم سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : «قوائم المنبر

= الأحاديث الواردة في فضل مسجد المدينة لاقترانهما معًا في الأحاديث ، وحيث ذكرناها هناك لم نعدها ، ونذكر هاهنا ما هو مختص بمسجد المدينة مما لم يذكر هناك .

(١) قال الحافظ :

أورد الحديثين بلفظ البيت ، لأن القبر صار في البيت وقد ورد في بعض طرقه بلفظ القبر ، قال القرطبي : الرواية الصحيحة «بيتي» ويروى «قبري» وكأنه بالمعنى لأنه دفن في بيت سكناه .

فتح (٣/٨٤)

(٢) وقال في الفتح أيضًا (٤/ ١٢٠) :

أي : كروضة من رياض الجنة في نزول الرحمة وحصول السعادة بما يحصل من ملازمة حلق الذكر لا سيما في عهده ﷺ فيكون تشبيهًا بغير أداة أو المعنى : أن العبادة فيها تؤدى إلى الجنة فيكون مجازًا ، أو هو على ظاهره وأن المراد أنه روضة حقيقة بأن ينتقل ذلك الموضع بعينه في الآخرة إلى الجنة .

(٣) البخاري (١١٩٥) ، ومسلم (١٣٩٠) .

(٤) قال النووي :

قال القاضي : قال أكثر العلماء : المراد منبره بعينه الذي كان في الدنيا ، قال : وهذا هو الأظهر ، قال : وأنكر كثير منهم غيره .

قال : وقيل : إن هناك منبرًا على حوضه ، وقيل : معناه أن قصد منبره ، والحضور عنده لملازمة الأعمال الصالحة يورد صاحبه الحوض ويقتضي شربه منه .

شرح مسلم (٥/١٧٤)

قال الحافظ في «الفتح» (٤/ ١٢٠) : والأول أظهر .

(٥) البخاري (١١٩٦) ، ومسلم (١٣٩١) .

رَواتِبُ[١] في الجنَّةِ»[٢] .

---

(١) جمع راتب ، وهي الشيء الثابت المقيم ، رتب في المكان إذا قام فيه وثبت.
جامع الأصول (٣٣٠/٩)

وقال السندي :
جمع راتبة من رتب إذا انتصب قائمًا ، أي أن الأرض التي هو فيها من الجنة فصارت القوائم مقرها الجنة أو أنه سينقل إلى الجنة . والله تعالى أعلم .

شرح النسائي (٣٦/٢)

(٢) **إسناده صحيح .**
وأخرجه أحمد (٣١٨/٦ ، ٢٨٩ ، ٢٩٢) ، والحميدي (٢٩٠) ، والنسائي (٢/ ٣٥-٣٦) ، وفي الكبرى (٤٢٨٧) ، وعبد الرزاق (٥٢٤٢) ،وابن حبان في صحيحه (٣٧٤٩) ، والطبراني في الكبير (٢٣/ ٢٥٤-٢٥٥) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٤٨/٧) ، والبيهقي في سننه الكبير (٢٤٨/٥) .
كلهم من طريق عمار الدهني ، عن أبي سلمة ، عنها به .
وإسناده صحيح على شرط مسلم .
وعمار وثقه أحمد وابن معين وغيرهما ، وبقية رجاله لا مغمز فيهم .
وقد صححه العلامة الألباني - رحمه الله - كما في صحيح النسائي (٦٧٢) .
قال أبو حاتم بن حبان : خطاب هذين الخبرين مما نقول في كتبنا بأن العرب تطلق في لغتها اسم الشيء المقصود على سببه ، فلما كان المسلم إذا تقرب إلى بارئه جل وعلا بالطاعة عند منبر النبي ﷺ ، ورجي له قبولها ، وثوابه عليها الجنة ، أطلق اسم المقصود الذي هو الجنة على سببه الذي هو المنبر ، وكذلك قوله : «**روضة من رياض الجنة**» وكذلك قوله ﷺ : «**منبري على حوضي**» لرجاء المرء نوال الشرب من الحوض والتمكن من روضة من رياض الجنة بطاعته في الدنيا في ذلك الموضع ، وهذا كقوله ﷺ : «**عائد المريض في مخرفة الجنة**» ، لما كان عائد المريض في وقت عيادته يُرجى له بها التمكن من مخرفة الجنة وهو المقصود ، أطلق اسم ذلك المقصود على سببه ، ونحو هذا قوله ﷺ : «**الجنة تحت ظلال السيوف**» ولهذا نظائر .
صحيح ابن حبان (٦٦/٩)

* وعن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : «**مِنْبَري هذا عَلى تُرْعةٍ**[١] **مِنْ ترعِ الجنَّةِ**»[٢] .

المسجد الذى أسس على التقوى هـو مسجـد المدينـة

* عن أَبي سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ : مَرَّ بِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي

---

(١) قال البغوي :
الترعة : الروضة على المكان المرتفع خاصة ، فإن كان على المكان المطئمن فهي روضة ، وقال أبو عمرو : والترعة : الدرجة ، ويُروى : «**إنَّ قدمي على ترعة من تُرع الحوض**» .
قال الأزهري : تُرعة الحوض : مفتح الماء إليه ، يقال : أترعت الحوض إذا ملأته .
شرح السنة (٢/٣٤٠)

(٢) **إسناده صحيح** .
أخرجه أحمد (٢/ ٣٦٠) ، والنسائي في الكبرى (٤٢٨٨) :
من طريق عبد الله بن سعيد ، عن عبد المجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أبي سلمة عنه به .
وإسناده حسن .
من أجل عبد الله بن سعيد بن أبي هند وهو صدوق .
وله إسناد آخر عن أبي سلمة :
أخرجه أحمد (٢/ ٤٥٠) ، والبيهقي في سننه الكبير (٥/ ٢٤٧) ، والبغوي في شرح السنة (٤٥٤) .
ثلاثتهم عن محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة ، عنه به .
وقال البيهقي في روايته : زاد سعيد في روايته ، قيل لمحمد : ما الترعة ؟ قال : المرتفع .
وإسناده حسن .

سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قُلْتُ لَهُ : كَيْفَ سَمِعْتَ أَبَاكَ يَذْكُرُ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ؟ قَالَ : قَالَ أَبِي : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِ بَعْضِ نِسَائِهِ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الْمَسْجِدَيْنِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى ؟ قَالَ : فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصْبَاءَ فَضَرَبَ بِهِ الأَرْضَ ثُمَّ قَالَ : «**هُوَ مَسْجِدُكُمْ هَذَا**» لِمَسْجِدِ الْمَدِينَةِ[١] .

قَالَ : فَقُلْتُ : أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَاكَ هَكَذَا يَذْكُرُهُ[٢] .

* وفي رواية عنه أَنَّهُ قَالَ : تَمَارَى رَجُلَانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ فَقَالَ رَجُلٌ هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءَ ، وَقَالَ الآخَرُ : هُوَ

---

(١) قال النووي :
هذا نص بأنه المسجد الذي أسس على التقوى المذكور في القرآن ، ورد لما يقول بعض المفسرين أنه مسجد قباء ، وأما أخذه ﷺ الحصباء وضربه في الأرض ، فالمراد به المبالغة في الإيضاح لبيان أنه مسجد المدينة .
شرح مسلم (١٨٢/٥)

قلت : واختلف أهل العلم في تأويل قوله تعالى : ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ ۚ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا ۚ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَّهِّرِينَ﴾[التوبة : ١٠٨] .
فقال فريق : هو مسجد قباء والصحيح أنه مسجد الرسول ﷺ .
قال الطبري : وأولى القولين في ذلك عندي بالصواب قول من قال : هو مسجد الرسول ﷺ لصحة الخبر بذلك عن رسول الله ﷺ .
وقال ابن كثير : وقد ورد في الحديث الصحيح أن مسجد رسول الله ﷺ الذي هو في جوف المدينة هو المسجد الذي أسس على التقوى وهذا صحيح ، ولا منافاة بين الآية وبين هذا ؛ لأنه إذا كان مسجد قباء قد أسس على التقوى من أول يوم ، فمسجد رسول الله ﷺ بطريق الأولى والأحرى .
وقال القرطبي : حديث أبي سعيد الخدري نص فيه النبي ﷺ على أنه مسجده فلا نظر معه .

(٢) مسلم (١٣٩٨) .

مَسْجِدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**هُوَ مَسْجِدِي هَذَا**»[١] .

ذم من رغب عن سكنى المدينة

* عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : «**يَتْرُكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ**[٢] ، **لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِ - يُرِيدُ عَوَافِي السِّبَاعِ وَالطَّيْرِ - وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعِقَانِ**[٣] **بِغَنَمِهِمَا فَيَجِدَانِهَا وَحْشًا**[٤] **حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ خَرَّا عَلَى وُجُوهِهِمَا**» .

---

(١) الترمذي (٣٠٩٩) ، والنسائي (٢/٣٦) .
وقال الترمذي : حسن صحيح غريب .
قلت : وإسناده صحيح .

(٢) قال الحافظ :
أي : على أحسن حال كانت عليه من قبل ، قال القرطبي : تبعًا لعياض : وقد وجد ذلك حيث صارت معدن الخلافة ومقصد الناس وملجأهم ، وحملت إليها خيرات الأرض وصارت من أعمر البلاد ، فلما انتقلت الخلافة عنها إلى الشام ثم إلى العراق وتغلبت عليها الأعراب تعاورتها الفتن وخلت من أهلها فقصدتها عوافي الطير والسباع ، والعوافي جمع عافية وهي التي تطلب أقواتها ويقال للذكر عاف .

الفتح (٤/١٠٨)

(٣) النعيق : زجر الغنم .

(٤) قال النووي :
الصحيح أن معناه : تجدانها ذات وحوش وأصل الوحش : كل شيء توحش من الحيوان ، وجمعه وحوش وقد يعبر بواحد عن جمعه كما في غيره .
وقال أيضًا : أما معنى الحديث فالظاهر المختار : أن هذا الترك للمدينة يكون في آخر الزمان عند قيام الساعة ، وتوضحه قصة الراعيين من مزينة فإنهما يخران على وجوههما حين تدركهما الساعة وهما آخر من يحشر كما ثبت في صحيح البخاري فهذا هو الظاهر المختار . =

شرح مسلم (٥/١٧٣)

فضل جبل أحد [١]

* عن أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : «**هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ**[٢]»[*].

= وقال الحافظ :
قال المهلب : في هذا الحديث أن المدينة تسكن إلى يوم القيامة وإن خلت في بعض الأوقات لقصد الراعيين بغنمهما إلى المدينة .

الفتح (١٠٨/٤)

* أخرجه البخاري (١٨٧٤) واللفظ له ، ومسلم (١٣٨٩) .

(١) أحد : جبل في شمال المدينة ، وهو أقرب الجبال إليها مقدار فرسخين .
معجم البلدان مادة (مدينة) .

(٢) قال الإمام البغوي :
أراد به أهل المدينة وسكانها ، كما قال الله تعالى : ﴿وَسْئَلِ ٱلْقَرْيَةَ﴾[يوسف : ٨٢] أي : أهل القرية ، قال الإمام : والأولى إجراؤه على ظاهره ، ولا يُنكر وصف الجمادات بحب الأنبياء والأولياء وأهل الطاعة ، كما حنَّت الاسطوانة على مفارقته حتى سمع القوم حنينها إلى أن أسكتها الرسول ﷺ وكما أخبر أن حجرًا كان يسلم عليه قبل الوحي ، فلا يُنكر أن يكون جبل أحد ، وجميع أجزاء المدينة كانت تحبه ، وتحن إلى لقائه حالة مفارقته إياها حتى أسرع إليها حين وقع بصره عليها ، كما أقبل على الاسطوانة واحتضنها حين سمع حنينها على مفارقته .

شرح السنة (٣١٤/٧-٣١٥)

وقال النووي :
قيل : معناه يحبنا أهله وهم أهل المدينة ونحبهم والصحيح أنه على ظاهره ، وأن معناه يحبنا هو بنفسه وقد جعل الله فيه تمييزًا . =

شرح مسلم (١٧٥/٥)

* وفي روايةٍ أخرى[١]: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أُحُدٌ فَقَالَ : «**هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ**[٢] ، **اللهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي حَرَّمْتُ مَا بَيْنَ لاَبَتَيْهَا**» .

* عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ قَالَ خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَسَاقَ الْحَدِيثَ وَفِيهِ ثُمَّ أَقْبَلْنَا حَتَّى قَدِمْنَا وَادِي الْقُرَى فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**إِنِّي مُسْرِعٌ فَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ فَلْيُسْرِعْ مَعِي ، وَمَنْ شَاءَ فَلْيَمْكُثْ**» ، **فَخَرَجْنَا حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ** : «**هَذِهِ طَابَةُ وَهَذَا أُحُدٌ وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ**»[٣] .

= وقال الحافظ :

قال السهيلي : كان ﷺ يحب الفأل الحسن والاسم الحسن ولا اسم أحسن من اسم مشتق من الأحدية قال : مع كونه مشتقًا من الأحدية فحركات حروفه الرفع وذلك يشعر بارتفاع دين الأحد وعلوه فتعلق الحب من النبي ﷺ به لفظًا ومعنىً فخُص من بين الجبال بذلك . والله أعلم .

الفتح (٤٣٧/٧)

* أخرجه البخاري (٤٠٨٣) ، ومسلم (١٣٩٣) .

(١) البخاري (٤٠٨٤) ، ومسلم (١٣٦٥) واللفظ للبخاري .

(٢) قال النووي :

الصحيح المختار أن أحدًا يحبنا حقيقة جعل الله فيه تمييزًا يحب به كما قال سبحانه وتعالى : ﴿وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾ وكما حن الجذع اليابس ، وكما سبح الحصى ، وكما فر الحجر بثوب موسى ﷺ وكما قال نبينا ﷺ : «**إني لأعرف حجرًا بمكة كان يسلم عليَّ**» وكما دعا الشجرتين المفترقتين فاجتمعتا ، وكما رجف حراء فقال : «**اسكن حراء فليس عليك إلا نبي وصديق. . .**» وكما كلمه ذراع الشاة ، وكما قال سبحانه وتعالى : ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ وَلَكِن لَّا تَفْقَهُونَ تَسْبِيحَهُمْ﴾ .

شرح مسلم (١٥٤/٥-١٥٥)

(٣) البخاري (١٤٨١) مطولًا ، ومسلم (١٣٩٢) واللفظ له .

وانظر أيضًا معنى قوله ﷺ : «**وهو جبل يحبنا ونحبه**» في :

التمهيد (١٧٧/٢٠-١٧٨)

فضل مسجد قباء[(١)]

* عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ كُلَّ سَبْتٍ مَاشِيًا وَرَاكِبًا[(٢)] ، وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا

---

(١) قُبَاء : بضم القاف ثم موحدة ممدوة عند أكثر أهل اللغة وهو على ثلاثة أميال من المدينة ، وقال ياقوت : على ميلين على يسار قاصد مكة وهو من عوالي المدينة وسمي باسم بئر هناك والمسجد المذكور هو مسجد بني عمرو بن عوف .

فتح (٣/٨٢) بتصرف

قلت : وقد ذهب بعض أهل العلم إلى أنه المسجد الذي أسس على التقوى كما في قوله : ﴿لَّمَسْجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ لكنه قول مرجوح وقد قررنا قبل قليل أنه مسجد الرسول ﷺ .

(٢) قال النووي :

وفي هذه الأحاديث بيان فضله وفضل مسجده والصلاة فيه ، وفضيلة زيارته ، وأنه تجوز زيارته راكبًا وماشيًا .

شرح مسلم (٥/١٨٤)

وقال ابن عبد البر :

واختلف في معنى هذا الحديث ، فقيل كان يأتي قباء زائرًا للأنصار ، وهم بنو عمرو وقيل : كان يأتي قباء يتفرج في حيطانها ويستريح عندهم ، وقيل كان يأتي قباء للصلاة في مسجدها ؛ تبركًا به لما نزل فيه أنه أسس على التقوى .

وقال أبوعمر : ليس على شيء من هذه الأقاويل دليل لا مدفع له ، وممكن أن تكون كلها أو بعضها والله أعلم .

والأولى في ذلك حمل الحديث مجمله على مفسره فيكون قول من قال : مسجد قباء مفسرًا لما أجمل غيره وقد جاءت آثار تصحح ذلك ، والحمد لله .

وقد قال ﷺ : «**لا تعمل المطي إلا إلى ثلاث مساجد : مسجدي هذا ، والمسجد الحرام ، ومسجد بيت المقدس**» ، ولم يذكر مسجد قباء ، وجائز أن يكون إعمال المطي إلى الثلاثة مساجد أعمال مشقة وكلفة فلا يلزم ذلك في =

يَفْعَلُهُ»(١) .

* وفي رواية : «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا كَانَ لَا يُصَلِّي مِنْ الضُّحَى إِلَّا فِي يَوْمَيْنِ : يَوْمَ يَقْدَمُ مَكَّةَ فَإِنَّهُ كَانَ يَقْدَمُهَا ضُحًى فَيَطُوفُ بِالْبَيْتِ ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَلْفَ الْمَقَامِ ، وَيَوْمَ يَأْتِي مَسْجِدَ قُبَاءٍ فَإِنَّهُ كَانَ يَأْتِيهِ كُلَّ سَبْتٍ ، فَإِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ كَرِهَ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ فِيهِ .

قَالَ وَكَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَزُورُهُ رَاكِبًا وَمَاشِيًا»(٢) .

= غيرها ، والرحلة غير أعمال المطي ، والله أعلم .
وقال أبو عمر : وأشبه ما قيل في ذلك بأصول سنته ﷺ أنه كان يأتي مسجد قباء للصلاة فيه ، والله أعلم ، وهو أكثر ما روي في ذلك ، وأعلى ما قيل فيه .

التمهيد (١٣/٢٦٢-٢٦٣)

وقال في الاستذكار :
ليس في إتيان رسول الله ﷺ قباء راكبًا ما يعارض قوله عليه السلام **«لا تعمل المطي إلا إلى ثلاثة مساجد»** ؛ لأن قوله ذلك معناه عند العلماء فيمن نذر على نفسه الصلاة في أحد الثلاثة المساجد أنه يلزمه إتيانها دون غيرها ، وأما إتيان قباء وغيرها من مواضع الرباط تطوعًا دون نذر فلا بأس بإتيانها بدليل حديث قباء هذا .

(٦/٢٧٧)

وقال الحافظ :
في الحديث دلالة على فضل قباء وفضل المسجد الذي بها وفضل الصلاة فيه ، لكن لم يثبت في ذلك تضعيف بخلاف المساجد الثلاثة .

الفتح (٣/٨٣)

(١) أخرجه البخاري (١١٩٣) ، ومسلم (١٣٩٩) .
(٢) البخاري (١١٩١) ، وأخرجه مسلم (١٣٩٩) بنحوه .

فضل تمر المدينة

* عن سعد بن أبي وقاص قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**مَنْ تَصَبَّحَ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعَ تَمَرَاتٍ عَجْوَةً** [١] ، **لَمْ يَضُرَّهُ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ سُمٌّ وَلَا سِحْرٌ** [٢]» [٣] .

---

(١) قال الحافظ :
العجوة ضرب من أجود تمر المدينة وألينه ، وقال الداودي هو من وسط التمر ، وقال ابن الأثير : العجوة ضرب من التمر أكبر من الصيحاني يضرب إلى السواد ، وهو مما غرسه النبي ﷺ بيده بالمدينة .

فتح (٢٨٩/١٠)

(٢) قال النووي :
في هذه الأحاديث فضيلة تمر المدينة وعجوتها ، وفضيلة التصبح بسبع تمرات منه وتخصيص عجوة المدينة دون غيرها ، وعدد السبع من الأمور التي علمها الشارع ، ولا نعلم نحن حكمتها ، فيجب الإيمان بها واعتقاد فضلها والحكمة فيها ، وهذا كأعداد الصلوات ونصب الزكاة وغيرها .

شرح مسلم (٢٥١/٧)

وقال الحافظ :
قال الخطابي : كون العجوة تنفع من السم والسحر إنما هو ببركة دعوة النبي ﷺ لتمر المدينة لا لخاصية في التمر ، وقال القرطبي : ظاهر الأحاديث خصوصية عجوة المدينة بدفع السم وإبطال السحر ، والمطلق منها محمول على المقيد ، وهو من باب الخواص التي لا تدرك بقياس ظني .
وقال ابن القيم :
عجوة المدينة من أنفع تمر الحجاز ، وهو صنف كريم ملزز متين الجسم والقوة وهو من ألين التمر وألذه .

فتح (٢٥٠/١٠-٢٥١)

(٣) البخاري (٥٤٤٥) ، ومسلم (٢٠٤٧) .

* وفي رواية [١] : «**مَنْ أَكَلَ سَبْعَ تَمَرَاتٍ مِمَّا بَيْنَ لَابَتَيْهَا ، حِينَ يُصْبِحُ لَمْ يَضُرَّهُ سُمٌّ حَتَّى يُمْسِيَ**» .

* عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «**إِنَّ فِي عَجْوَةِ الْعَالِيَةِ شِفَاءً ، أَوْ إِنَّهَا تِرْيَاقٌ**[٢] ، **أَوَّلَ الْبُكْرَةِ**»[٣] .

فضل وادي العقيق [٤]

* عن عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِوَادِي الْعَقِيقِ

---

(١) مسلم (٢٠٤٧) .

(٢) قال الحافظ :

تردده في ترياق شك من الراوي ، والبُكرة بضم الموحدة وسكون الكاف يوافق ذكر الصباح في حديث سعد ، والشفاء أشمل من الترياق يناسب ذكر السم ، والترياق : دواء مركب معروف يعالج به المسموم ، فأطلق على العجوة اسم الترياق تشبيهًا لها به .

فتح (٢٥٠/١٠)

وقال النووي :

العالية : ما كان من الحوائط والقرى والعمارات من جهة المدينة العليا مما يلي نجد ، أو السافلة من الجهة الأخرى مما يلي تهامة ، قال القاضي : وأدنى العالية ثلاثة أميال وأبعدها ثمانية من المدينة .

شرح مسلم (٢٥٠/٧)

(٣) مسلم (٢٠٤٨) .

(٤) قال ياقوت :

بفتح أوله ، وكسر ثانيه ، وقافين بينهما ياء مثناة من تحت ، قال أبو منصور : والعرب تقول لكل مسيل ماء شقه السيل في الأرض فأنهره ووسعه عقيق ، قال : وفي بلاد العرب أربعة أعقة وهي أودية عادية شقتها السيول . =

معجم البلدان (١٥٧/٤)

يَقُولُ : «**أَتَانِي اللَّيْلَةَ آتٍ مِنْ رَبِّي فَقَالَ : صَلِّ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ**[١] ، **وَقُلْ عُمْرَةً فِي حَجَّةٍ**[٢]»[٣] .

* وعن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : «أَنَّهُ رُئِيَ

= وقال العيني :

قال البكري : على وزن فعيل عقيقان عقيق بني عقيل على مقربة من عقيق المدينة الذي بقرب البقيع على ليلتين من المدينة ، وقال ياقوت : العقيق عشرة مواضع وعقيقا المدينة أشهرها .

وقال الحسن بن محمد المهلبي : بين العقيق والمدينة أربعة أميال .

عمدة القاري (١٤٦/٩)

(١) قال الحافظ :

يعني وادي العقيق ، وهو بقرب البقيع بينه وبين المدينة أربعة أميال ، روى الزبير بن بكار في «أخبار المدينة» أن تبعًا لما رجع من المدينة انحدر في مكان فقال : هذا عقيق الأرض فسمي العقيق .

فتح (٤٥٩/٤)

(٢) قال العيني :

وفي الحديث فضل العقيق لفضل المدينة ، وفيه فضل الصلاة فيه ومطلوبيتها عند الإحرام لاسيما في هذا الوادي المبارك وهو مذهب العلماء كافة إلا ما روى عن الحسن البصري فإنه استحب كونها بعد فرض ، وقال الطبري : ومعنى الحديث الإعلام بفضل المكان لا إيجاب الصلاة فيه لقيام الإجماع على أن الصلاة في هذا الوادي ليست بفرض ، قال : فبان بذلك أن أمره بالصلاة فيه نظر حثه لأمته على الصلاة في مسجده ومسجد قباء .

عمدة القاري (١٤٨/٩)

وقال الحافظ :

وفي الحديث فضل العقيق كفضل المدينة وفضل الصلاة فيه .

فتح (٤٥٩/٤)

(٣) البخاري (١٥٣٤) .

وَهُوَ فِي مُعَرَّسٍ[١] بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ الْوَادِي[٢] قِيلَ لَهُ إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ ، وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ يَتَوَخَّى بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللهِ يُنِيخُ يَتَحَرَّى مُعَرَّسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

وَهُوَ أَسْفَلُ مِنْ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي[٣] ، بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ[٤]»[٥] .

***

(١) المعرَّس : موضع التعريس ، وهو نزول المسافر آخر الليل نزلة للاستراحة والنوم .

جامع الأصول (٣٣٩/٩)

(٢) أي : وادي العقيق .

(٣) قال النووي :

التعريس : النزول في آخر الليل ، قال القاضي : وإنما فعله من فعله من أهل المدينة تبركًا بآثار النبي ﷺ ولأنها بطحاء مباركة ، قال : واستحب مالك النزول والصلاة فيه وألا يجاوز حتى يصلي فيه وإن كان في غير وقت صلاة مكث حتى يدخل وقت الصلاة فيصلي .

شرح مسلم (١٢٥/٥)

(٤) أي متوسط بين بطن الوادي وبين الطريق .

(٥) البخاري (١٥٣٥) ، ومسلم (١٣٤٦) .





فضائل الحجاز



إيمان أهل الحجاز[1]

. . . .

---

(١) تباينت أقوال العلماء في حدود الحجاز ، ونقل ياقوت الحموي اختلافهم في ذلك ثم قال : وأحسن من هذه الأقوال جمعيها وأبلغ وأتقن قول أبي المنذر هشام بن أبي النضر الكلبي قال في كتاب افتراق العرب ، وقد حدد جزيرة العرب ثم قال : فصارت بلاد العرب من هذه الجزيرة التي نزلوها وتوالدوا فيها على خمسة أقسام عند العرب في أشعارهم وأخبارهم : تهامة ، والحجاز ، ونجد ، والعروض ، واليمن ، وذلك أن جبل السراة وهو أعظم جبال العرب وأذكرها ، أقبل من قعرة اليمن حتى بلغ أطراف بوادي الشام فسمته العرب حجازًا لأنه حجز بين الغَوْر وهو تهامة وهو هابط وبين نجد وهو ظاهر ، . . . وصار الجبل نفسه وهو سراته ، وهو الحجاز وما احتجز به في شرقيه من الجبال وانحاز إلى ناحية فيد والجبلين إلى المدينة ومن بلاد مذحج تثليث وما دونها إلى ناحية فيد حجازًا والحجاز يجمع ذلك كله .

معجم البلدان (٢/٢٥٣) بتصرف

وقال القلقشندي : الحجاز عبارة عن مكة والمدينة واليمامة ومخاليفها على خلاف في بعض ذلك ، وهو بجملته قطعة من جزيرة العرب وهو ما بين بحر القُلْزُم وبحر الهند وبحر فارس والفُرات وبعض بادية الشام .

وقال النووي في تهذيب الأسماء واللغات : وسميت جزيرة العرب جزيرة لانجزار الماء عنها حيث لم يد عليها وإن كان مطيفًا بها والحجاز عندهم عبارة عن جبل السراة - بالسين والراء المهملتين - وهو جبل يقبل من اليمن حتى يتصل ببادية الشام ، وهو أعظم جبال العرب ، وحدَّه من الجنوب تِهَامة : وهي ما بينه وبين بحر الهند في غربيِّ بلاد اليمن ، وحدَّه من الشرق بلاد اليمن وهي بينه وبين فارس وحده من الشمال نجد وهو ما بينه وبين العراق ، وحده من الغرب بحر القُلْزُم وما في جنوبيه من بادية الشام .

صبح الأعشى (٤/٢٥١) بتصرف

* عن جَابِرِ بْنَ عَبْدِ اللهِ قالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**غِلَظُ الْقُلُوبِ وَالْجَفَاءُ فِي الْمَشْرِقِ وَالْإِيمَانُ فِي أَهْلِ الْحِجَازِ**[١]» [٢] .

* عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**إِنَّ الْإِسْلَامَ بَدَأَ غَرِيبًا ، وَسَيَعُودُ غَرِيبًا كَمَا بَدَأَ ، وَهُوَ يَأْرِزُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ**[٣] **كَمَا تَأْرِزُ**[٤] **الْحَيَّةُ فِي جُحْرِهَا**»[٥] .

☆ فائدة :

قال القلقشندي : يختص الحجاز من جهة الشرع بأمرين :

أحدهما : أنه لا يستوطنه مشرك من ذمي ولا معاهد ، وإن دخله

---

(١) قال القلقشندي :
في ذلك دليل صريح لفضل الحجاز نفسه ، وذلك أن هواء كل بلد يؤثر في أهله بحسب ما يقتضيه الهواء ، ولذلك تجد لأهل كل بلد صفات وأحوالا تخصهم ، وقد أخبر ﷺ عن أهل الحجاز بالرقة كما أخبر عن أهل المشرق بالغلظة والجفاء ، وناهيك بفضل الحجاز وشرفه أن به مهبط الوحي ومنبع الرسالة ، وبه مكة والمدينة اللتين هما أشرف بلاد الله تعالى وأجل بقاع الأرض .

صبح الأعشى (٤/٢٤٩)

وقال النووي :
المراد بذلك الموجودين منهم حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمان فإن اللفظ لا يقتضيه هذا هو الحق في ذلك .

شرح مسلم (١/٣٠٩)

(٢) مسلم (٥٣) .
(٣) أي : مسجد مكة والمدينة ، وهما من الحجاز .
(٤) تأرز : تجتمع وتنضم وسبق بيانه في فضائل المدينة .
(٥) مسلم (١٤٦) .

لم يمكن من الإقامة في موضع منه أكثر من ثلاثة أيام ثم يصرف إلى غيره ، فإن أقام بموضع أكثر من ثلاثة أيام عزر إن لم يكن له عذر ، قال أصحابنا الشافعية : ولو عقد الإمام عقدًا لكافر على الإقامة بالحجاز على مسمى بطل العقد ووجب المسمى .

الثاني : أنه لا تدفن فيه موتاهم وإن دفن أحد منهم فيه نقل إلى غيره .

صبح الأعشى (٤/٢٥٠)

❀❀❀❀❀❀❀❀





فضائل جزيرة العرب



التوحيد لا يزول عن جزيرة العرب(١)

. . . .

---

(١) اختلف في تحديد جزيرة العرب على عدة أقوال لأهل العلم .
قال ياقوت :
أحسن ما قيل فيها ما ذكره أبو المنذر : هشام بن محمد السائب مسندًا إلى ابن عباس قال :
اقتسمت العرب جزيرتها على خمسة أقسام ، قال : وإنما سميت بلاد العرب جزيرة لإحاطة الأنهار والبحار بها من جميع أقطارها وأطرافها فصاروا منها في مثل الجزيرة من جزائر البحر ، ثم أخذ في بيان ذلك إلى أن قال :
فصارت بلاد العرب من هذه الجزيرة التي نزلوها وتوالدوا فيها على خمسة أقسام عند العرب في أشعارها وأخبارها : تهامة ، والحجاز ، ونجد ، والعروض ، واليمن ، ثم شرع في تفصيل كل قطر منها وبيانه وقال : قال الأصمعي : جزيرة العرب أربعة أقسام : اليمن ، ونجد ، والحجاز والغور ، وهي تهامة فمن جزيرة العرب الحجاز وما جمعه ، وتهامة واليمن وسبأ والأحقاف واليمامة والشحر وهجر وعمان والطائف ونجران والحجز وديار ثمود والبئر المعطلة والقصر المشيد وإرم ذات العماد وأصحاب الأخدود وديار كندة وجبال طيء وما بين ذلك .

معجم البلدان (٢/١٥٩-١٦٠)

وفي الروض المعطار قال : وطول جزيرة العرب : من آخر حدود الشام وأول حدود الحجاز على عدن أبين اثنان وخمسون مرحلة بسير الإبل وذلك ألف وخمسمائة ميل ، وعرضها من بحر جدة إلى بحر الأُبُلَّه على الاستقامة ثلاثون مرحلة بسير الإبل وذلك تسعمائة ميل .

(ص ١٦٤)

وقال المنذري في مختصر السنن (٤/ ٢٤٦-٢٤٧) :
قال الخليل : جزيرة العرب معدنها ومسكنها . =

* عَنْ جَابِرٍ قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «**إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يَعْبُدَهُ الْمُصَلُّونَ فِي جَزِيرَةِ الْعَرَبِ وَلَكِنْ فِي التَّحْرِيشِ**[1] **بَيْنَهُمْ**»(*) .

= وقال أبو عبيدة : هي ما بين حفر أبي موسى إلى أقصى اليمن في الطول ، وما بين رَمْل يَبْرين إلى مُنقطع السَّماوة في العَرْض . هذا آخر كلامه .
والحفَر : بفتح الفاء : هو التراب يستخرج مِن الحفْرة وهو مثل الهدم ، ويقال : هو المكان الذي حُفِر ، وأبو موسى : هو عبد الله بن قيس الأشعري .
والحفر هذه : ركايا احتفرها على جانب الطريق من البصرة إلى مكة ، وهي مياه عذبة .
وقال مالك : جزيرة العرب : المدينة نفسها ، وروى عنه أيضًا أنه قال : جزيرة العرب : هي الحجاز واليمن واليمامة ، وما لم يبلغه ملك فارس والروم .
وحكى البخاري عن المغيرة قال : هي مكة والمدينة واليمامة واليمن . وحكاه إسماعيل القاضي عن مالك .
وقال الأصمعي : هي من أقصى عَدَنْ أَبْيَن إلى ريف العراق في الطول ، وأما العرض : فمن جُدَّة وما والاها من ساحل البحر إلى أطرار الشام .
وقال غيره : وأطرار البلاد : أطرافها ، وهي براءين مهملتين وطاء ساكنة مهملة .
وقال بعضهم : وسميت الجزيرة جزيرة لانحسار الماء عن موضعها ، بعد أن كان تجري عليه .
وقيل : الجَزْر القطع ، ومنه سميت الجزيرة لأنها قطعة منه ، أو لأن الماء جزر عنها ، أي انقطع ، وجزيرة العرب سميت به لأنها قد جزرت عنها المياة التي حَوَاليها ، كبحر البصرة وعمان وعدن والفرات .
وقيل : لأن حواليها بحر الحبش وبحر فارس ودِجلة والفُرات ، ودَجلة وكورها إلى جنب الشام تسمي جزيرة .
وقال الأزهري : سميت جزيرة لأن بحر فارس وبحر السودان أحاطا بجانبيها ، يعني الجنوبي ، وأحاط بالجانب الشمالي دِجْلة والفُرات .

(١) قال النووي : أيس أن يعبده أهل جزيرة العرب ، ولكنه سعى في التحريش بينهم بالخصومات والشحناء والحروب والفتن ونحوها . =
شرح مسلم (١٧٣/٩)

* وعن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : «**إنَّ الشَيْطانَ قَدْ أَيِسَ أَنْ يُعْبدَ بأرضِكمْ هَذهِ ، ولكنَّه قد رضِيَ مِنْكم بِمَا تحْقِرون**[1]»[2] .

❀❀❀❀❀

= وقال ابن الأثير : التحريش : الإغراء وإيقاع الفتن بين الناس وحمل بعضهم على بعض بإيقاع الفساد بينهم .

جامع الأصول (٩/٣٤٣)

* أخرجه مسلم (٢٨١٢) .

(١) أي : بما تستصغرون من الذنوب والمعاصي ، وفيه تنبيه إلى خطورة المعاصي وإن قلت ، والشيطان قد رضي بالصغيرة ؛ لأنها في حق الله كبيرة .

(٢) **صحيح** .

أخرجه أحمد (٢/٣٦٨) ، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٢٥٦) ،(٧/ ٨٦) .

من طريق الأعمش ، عن أبي صالح ، عنه به .

وإسناده على شرطهما .

والحديث له شواهد عدة عن جماعة من الصحابة بمثله وفيما ذكر الكفاية .

☆ **تنبيه :**

الحديث خرجه العلامة الألباني - رحمه الله - في الصحيحة (٤٧١) ووقع انتقال نظر عنده في نقله عن أبي نعيم قوله : «صحيح ثابت رواه عن الأعمش الناس جميعًا» .

وإنما هذا القول قاله أبو نعيم في الحديث الذي قبله : «**بين العبد والكفر - أو الشرك - ترك**» .

أما حديث الباب فقد قال أبو نعيم عقبه : حدث به الإمام أحمد عن معاوية بن عمرو ، عن أبي إسحاق .

وهذه مسألة تقع لفحول العلماء ولكل جواد كبوة .

وإنما نبهت على ذلك لئلا يطعن متعالم على الشيخ في نقله ويتهمه بما ليس فيه .

لا يبقى مشرك في جزيرة العرب والأمر بإخراجهم

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : «**انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ ، فَخَرَجْنَا حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمِدْرَاسِ**(١) **فَقَالَ : أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُجْلِيَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ**(٢) **، فَمَنْ يَجِدْ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ ، وَإِلَّا فَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ**» (٣) .

* عن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : يَوْمُ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ، ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَّ دَمْعُهُ الْحَصَى ، قُلْتُ - أي سعيد بن جبير - يَا ابنَ عَبَّاسٍ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ؟ قَالَ : اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَعُهُ فَقَالَ :

---

(١) هو البيت الذي يدرس فيه كتابهم .

(٢) قال الحافظ :

لكن الذي يمنع المشركون من سكناه منها الحجاز خاصة وهو مكة والمدينة واليمامة وما والاها ، لا فيما سوى ذلك مما يطلق عليه اسم جزيرة العرب ، لاتفاق الجميع على أن اليمن لا يمنعون منها مع أنها من جملة جزيرة العرب هذا مذهب الجمهور .

وعن الحنفية يجوز مطلقًا إلا المسجد ، وعن مالك يجوز دخولهم الحرم للتجارة ، وقال الشافعي : لا يدخلون الحرم أصلًا إلا بإذن الإمام لمصلحة المسلمين خاصة .

الفتح (٦/١٩٨)

قلت : والمسألة فيها بحث والمقام لا يتسع لبسطه .

(٣) البخاري (٣١٦٧) ، ومسلم (١٧٦٥) .

«ائْتُونِي بِكَتِفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا ، فَتَنَازَعُوا وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ ، فَقَالُوا : مَا لَهُ أَهَجَرَ[1] ؟ اسْتَفْهِمُوهُ ، فَقَالَ : ذَرُونِي ، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونَنِي إِلَيْهِ ، فَأَمَرَهُمْ بِثَلَاثٍ قَالَ : أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ[2] ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ» ، وَالثَّالِثَةُ إِمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا وَإِمَّا أَنْ قَالَهَا فَنَسِيتُهَا[3] .

---

(١) قال الحافظ : المراد به هنا ما يقع من كلام المريض الذي لا ينتظم ولا يعتد به لعدم فائدته ، ووقوع ذلك من النبي ﷺ مستحيل لأنه معصوم في صحته ومرضه لقوله تعالى : ﴿وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلْهَوَىٰٓ ۝٣﴾ ولقوله ﷺ : «**إني لا أقول في الغضب والرضا إلا حقًّا**» ، وإذا عرف ذلك فإنما قاله من قاله منكرًا على من توقف في امتثال أمره بإحضار الكتف والدواة فكأنه قال : كيف تتوقف أتظن أنه كغيره يقول الهذيان في مرضه ؟ امتثل أمره وأحضره ما طلب فإنه لا يقول إلا حقًّا .

وراجع الفتح (٧/٧٣٩-٧٤٠)

(٢) قال النووي : أصل الجزيرة في اللغة القطع وأضيفت إلى العرب لأنها الأرض التي كانت بأيديهم قبل الإسلام ، وديارهم التي هي أوطانهم وأوطان أسلافهم ، وحكى الهروي عن مالك أن جزيرة العرب هي المدينة والصحيح المعروف عن مالك أنها مكة والمدينة واليمامة واليمن ، وأخذ بهذا الحديث مالك والشافعي وغيرهما من العلماء ، فأوجبوا إخراج الكفار من جزيرة العرب ، وقالوا : لا يجوز تمكينهم من سكناها ، ولكن الشافعي خص هذا الحكم ببعض جزيرة العرب وهو الحجاز ، وهو عنده مكة والمدينة واليمامة وأعمالها دون اليمن وغيره مما هو من جزيرة العرب بدليل آخر مشهور في كتبه وكتب أصحابه .

وقال العلماء : لا يمنع الكفار من التردد مسافرين في الحجاز ولا يمكنون من الإقامة فيه أكثر من ثلاثة أيام .

وقال الشافعي وموافقوه : إلا مكة وحرمها فلا يجوز تمكين كافر من دخوله بحال ، فإن دخله في خفية وجب إخراجه ، فإن مات ودفن فيه نبش وأخرج ما لم يتغير ، هذا مذهب الشافعي وجماهير الفقهاء .

شرح مسلم (٦/١٠٥)

(٣) البخاري (٣١٦٨) ، ومسلم (١٦٣٧) .

* وعن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : «**لأُخْرِجَنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، حَتَّى لَا أَدَعَ إِلَّا مُسْلِمًا**»[١] .

* عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا فَدَعَ[٢] أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللهِ ابْنَ عُمَرَ قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَامَلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَقَالَ : «**نُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمْ اللهُ**» وَإِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ فَعُدِيَ عَلَيْهِ مِنْ اللَّيْلِ فَفُدِعَتْ يَدَاهُ وَرِجْلَاهُ ، وَلَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرَهُمْ ، هُمْ عَدُوُّنَا وَتُهْمَتُنَا ، وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَاءَهُمْ ، فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحُقَيْقِ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ : أَتُخْرِجُنَا وَقَدْ أَقَرَّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ وَعَامَلَنَا عَلَى الْأَمْوَالِ وَشَرَطَ ذَلِكَ لَنَا ؟ فَقَالَ عُمَرُ : أَظَنَنْتَ أَنِّي نَسِيتُ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ كَيْفَ بِكَ إِذَا أُخْرِجْتَ مِنْ خَيْبَرَ تَعْدُو بِكَ قَلُوصُكَ لَيْلَةً بَعْدَ لَيْلَةٍ[٣] ؟ فَقَالَ : كَانَتْ

---

(١) مسلم (١٧٦٧) .
وقد أخرجه أبو داود أيضًا (٣٠٣٠) ثم ساق بإسناده عن سعيد بن عبد العزيز قال : جزيرة العرب ما بين الوادي إلى أقصى اليمن إلى تخوم العراق إلى البحر .
ثم قال أبو داود : قرئ على الحارث بن مسكين وأنا شاهد ، أخبرك أشهب ابن عبد العزيز قال : قال مالك : عُمَرُ أجلى أهل نجران ولم يجلوا من تيماء لأنها ليست من بلاد العرب ، فأما الوادي فإني أرى إنما لم يُجل من فيها من اليهود أنهم لم يروها من أرض العرب . **وإسناده صحيح** .

(٢) الفَدَع : زوال المفصل ، فدعت يداه : إذا إزيلتا من مفاصلهما .
وقال الخليل : الفدع عوج في المفاصل .
الفتح (٥/٣٨٦)

(٣) القلوص : بفتح القاف وبالصاد المهملة : الناقة الصابرة على السير وقيل : الشابة ، وقيل : أول ما يركب من إناث الإبل وقيل : الطويلة القوائم وأشار=

هَذِهِ هُزَيْلَةٌ مِنْ أَبِي الْقَاسِمِ . قَالَ : كَذَبْتَ يَا عَدُوَّ اللهِ ، فَأَجْلَاهُمْ عُمَرُ وَأَعْطَاهُمْ قِيمَةَ مَا كَانَ لَهُمْ مِنَ الثَّمَرِ مَالًا وَإِبِلًا وَعُرُوضًا مِنْ أَقْتَابٍ وَحِبَالٍ وَغَيْرِ ذَلِكَ»[١] .

* وفي روايةٍ عنه أيضًا قَالَ : إِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَجْلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا ، وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا للهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ وَلِلْمُسْلِمِينَ ، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا فَسَأَلَتْ الْيَهُودُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِيُقِرَّهُمْ بِهَا أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ ، فَقَالَ : لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا**[٢]» ، فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ[٣] .

* وعنه أيضًا قال : «أَجْلَى عُمرُ المشركينَ مِنْ جزيرةِ العربِ وقالَ : لا يجْتمعُ فِي جزيرةِ العربِ دِينَانِ ، وضَربَ لِمنْ قدِمَ منهم أجلًا قدرَ ما يَبيعونَ سِلَعهُم»[٤] .

* وعن أبي عبيدة بن الجراح قال : آَخِر ما تكلَّمَ به النبيُّ ﷺ :

= ﷺ إلى إخراجهم من خيبر وكان ذلك من إخباره بالمغيبات قبل وقوعها . **فتح (٣٨٧/٥)**

(١) البخاري (٢٧٣٠) .

(٢) قال النووي :

قال العلماء : وهو عائد إلى مدة العهد ، والمراد إنما نمكنكم من المقام في خيبر ما شئنا ، ثم نخرجكم إذا شئنا ، لأنه ﷺ كان عازمًا على إخراج الكفار من جزيرة العرب ، كما أمر به في آخر عمره ، وكما دل عليه هذا الحديث وغيره .

شرح مسلم (٤٧٧/٥)

(٣) البخاري (٢٣٣٨) ، ومسلم (١٥٥١) .

(٤) أخرجه أبو عبيد في الأموال (٢٧٢) **وإسناده صحيح** .

«أَخْرِجوا يهودَ أَهلِ الحجازِ ، وأَهْلِ نجْران مِنْ جزيرةِ العربِ ، واعْلَمُوا أنَّ شِرارَ النَّاسِ ؛ الذِّين اتخذُوا قبورَ أنبيائِهِمْ مَساجِد»[1] .

---

(١) **صحيح .**
أخرجه الحميدي (٨٥) ، والطيالسي (٢٢٩) ، وأحمد (١/ ١٩٥) ، والدارمي (٢٤٩٨) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٥٧) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٣٥ ، ٢٣٦ ، ٢٣٧) ، وأبو يعلى في مسنده (٨٦٩) ، والبزار في مسنده المسمى بالبحر الزخار (١٢٧٨) ، وعلقه أبو عبيد في الأموال (٢٧٦) ، وأخرجه أيضًا ابن عبد البر في التمهيد (١/ ١٧٠-١٧١) .
كلهم من طريق إبراهيم بن ميمون ، عن سعد بن سمرة ، عن أبيه ، عنه به .
قال البزار : هذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي عبيدة إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد .
قلت : وإسناده صحيح :
إبراهيم بن ميمون وثقه ابن معين ، وقال أبو حاتم : محله الصدق .
كما في تعجيل المنفعة والجرح والتعديل (٢/ ١٣٥) .
وسعد بن سمرة وثقة النسائي كما في التعجيل أيضًا .
لكن اختلف فيه على إبراهيم .
رواه يحيى بن سعيد ، وسفيان بن عيينة ، وأبو أحمد الزبيري ، ووكيع ، وابن إسحاق ، وقيس بن الربيع ، كلهم عنه بالوجه السابق .
وخالفهم وكيع فرواه عنه ، عن إسحاق بن سعد ، عن أبيه ، عنه به .
أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١/ ٥٧) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٣٤) ، وأبو نعيم في الحلية (٨/ ٣٧٢) ، وابن عبد البر في التمهيد (١/ ١٧٠) وهو غير محفوظ ، والصحيح ما رواه الجماعة .
قال الدارقطني في العلل (٤/ ٤٤٠) :
ووهم فيه - يقصد : وكيعًا - والصواب قول يحيى القطان ومن تابعه .
والحديث صحح إسناده الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في المسند (١٦٩١) ، وصححه الشيخ الألباني - رحمه الله - في الصحيحة (١١٣٢) ، وراجع التمهيد أيضًا (١/ ١٧٠-١٧١) .
وأورد إشكال ذكره ابن القيم في أحكام أهل الذمة (١/ ١٤٤) وهو أن =

. . . .

= النبي ﷺ قد صالح أهل نجران فكيف أمر بإخراجهم بعد ذلك .
قال ابن القيم :
فإن قيل : فأهلُ نجران كان النبي ﷺ قد صالحهم وكتب لهم كتاب أمن على أرضهم وأنفسهم وأموالهم ، فكيف استجاز عمر ﷺ إخراجهم ؟
قيل : قد قال أبو عبيد : إنما نرى عمر قد استجاز إخراج أهل نجران وهم أهل صُلح ، لحديث يروى عن النبي فيهم خاصة ، يحدثونه عن إبراهيم بن ميمون مولى آل سمرة ، عن ابن سمرة ، عن أبيه ، عن أبي عبيدة بن الجراح عن النبي ﷺ أنه كان آخر ما تكلم به أن قال : **«أخرجوا اليهود من الحجاز ، وأخرجوا أهل نجران من جزيرة العرب»** .
فإن قيل : زدتم الأمر إشكالًا ، فكيف أمر بإخراجهم وقد عقد معهم الصلح ؟
قيل : الصلح كان معهم بشروط ، فلم يفوا بها ، فأمر بإخراجهم ، قال أبو عبيدة : وإنما نُراه قال ذلك لنكث كان منهم ، أو لأمرٍ أحدثوه بعد الصلح ، قال : وذلك بيَّن في كتاب كتبه عمر ﷺإليهم قبل إجلائه إياهم منها ، حدثنا ابن أبي زائدة ، عن ابن عون ، قال : قال لي محمد بن سيرين : انظر كتابًا قرأته عند فلان ابن جبير ، فكلم فيه زياد بن جبير قال : فكلمته فأعطاني ، فإذا في الكتاب :

بسم الله الرحمن الرحيم

من عمر أمير المؤمنين إلى أهل رُعاش كلهم ، سلام عليكم ، فإني أحمد إليكم الله الذي لا إله إلا هو أما بعد ، فإنكم زعمتم أنكم مسلمون ، ثم ارتددتم بعد ، وإنه من يتب منكم ويصلح لا يضره ارتداده ، ونصاحبه صحبة حسنة ، فاذكروا ولا تهلكوا ، وليبشر من أسلم منكم ، فإن أبى إلا النصرانية فإن ذمتي بريئة ممن وجدناه بعد عشر تبقى من شهر الصوم من النصارى بنجران ، أما بعد ، فإن يَعْلَى كتب يعتذر أن يكون أكره أحدًا منكم على الإسلام أو عذبه عليه إلا أن يكون وعيدًا لم ينفذ إليه منه شيء ، أما بعد فقد أمرت يَعْلَى أن يأخذ منكم نصف ما عملتم من الأرض ، وإني لن أريد نزعها منكم ما أصلحتم .
وقال الشيخ في «المغني» : فأما إخراج أهل نجران منها فلأن النبي ﷺ =

* وعن عائشة قالت : كان آخر ما عهد رسول الله ﷺ أن قال : «**لا يُتْرَكُ بجزيرةِ العربِ دينَانِ**»[١] .

= صالحهم على ترك الربا فنقضوا عهده . أهـ .
قلت : ومما يشهد لحديث الباب ويعضده ما أخرجه أبو عبيدة في الأموال (٢٧٣) بإسناده إلى سالم بن أبي الجعد قال : جاء أهل نجران إلى علي ﷺ فقالوا : شفاعتك بلسانك ، وكتابك بيدك أخرجنا عمر من أرضنا ، فردها إلينا صنيعة ، فقال : ويلكم ، إن عمر كان رشيد الأمر ، فلا أغير شيئًا صنعه عمر .
قال الأعمش : فكانوا يقولون : لو كان في نفسه عليه شيء لاغتنم هذا .
وإسناده ثقات إلا أنه منقطع ، سالم لم يدرك علي بن أبي طالب لكنه يصلح في مثل هذا .
قال الشيخ الهراس في تعليقه على الأموال (١/١٠٨) :
يعني : أن من كانوا يتوهمون وجود بغض بين عمر وعلي بسبب مسألة الخلافة كانوا يستدلون بإقرار علي عمل عمر ووصفه أمره بالرشد أنه لم يكن يحمل له في نفسه إلا كل محبة وتقدير .

(١) **حسن** .
أخرجه أحمد (٦/ ٢٧٥) ، والطبراني في الأوسط (١٠٦٦) .
من طريق محمد بن إسحاق قال : حدثني صالح بن كيسان ، عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عنها به .
قال الهيثمي في المجمع (٥/ ٣٢٥) :
رواه أحمد ، والطبراني في الأوسط ورجال أحمد رجال الصحيح ، غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع .
قلت : رجال إسناده ثقات غير ابن إسحاق وهو مختلف فيه ، والقول فيه أنه صدوق إن صرح بالسماع وقد صرح هاهنا ، فإسناده حسن .
وهو صحيح بشواهده السابقة .
ومن شواهده أيضًا ما أخرجه مالك في الموطأ ص ٦٨٠-٦٨١ بإسناده عن عمر ابن عبد العزيز قال : كان من آخر ما تكلم به رسول الله ﷺ أن قال :
«**قاتل الله اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد ، لا يبقين دينان بأرض العرب**» .
ثم أسند إلى ابن شهاب قال : إن رسول الله ﷺ قال : =

. . . .

***

= «**لا يجتمع دينان في جزيرة العرب**» .

قال مالك : قال ابن شهاب : ففحص عن ذلك عمر بن الخطاب حتى أتاه الثلج واليقين أن رسول الله ﷺ قال : «**لا يجتمع دينان في جزيرة العرب**» فأجلى يهود خيبر .

قلت : وكلاهما مرسل .

قال ابن عبد البر في التمهيد (١/١٦٥) :

هكذا جاء هذا الحديث عن مالك في الموطآت كلها مقطوعًا وهو يتصل من وجوه حسان ، عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة ، وعائشة ، ومن حديث علي ابن أبي طالب وأسامة ، ثم ساق ذلك بأسانيده .


فضائل اليمن



تفاضل أهل اليمن (١) في الإيمان

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ : «أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ(٢)

---

(١) قال ياقوت :

قال الأصمعي : اليمن وما اشتمل عليه حدودها بين عُمان إلى نجران ثم يلتوي على بحر العرب إلى عَدَن إلى الشِّحر حتى يجتاز عمان فينقطع من بينونة ، وبينونة بين عمان والبحرين وليست بينونة من اليمن ، وقيل : حد اليمن من وراء تثليث وما سامتها إلى صنعاء وما قاربها إلى حضرموت والشحر وعمان إلى عدن أبْيَنَ وما يلي ذلك من التهائم والنجود ، واليمن تجمع ذلك كله ، والنسبة إليهم يمني ويمان مخففة .

معجم البلدان (٥/٥١٠-٥١١)

واختلفوا في سبب تسمية اليمن على أقوال كثيرة نقل بعضها ياقوت في معجمه وكذلك الحافظ في الفتح (٦/٦١٦) .

(٢) اختلفوا في جنس المخاطب هنا ، هل هم أهل اليمن على ظاهره ، أو غيرهم ؟

قال الإمام النووي :

قد اختلف في مواضع من هذا الحديث ، وقد جمعها القاضي عياض - رحمه الله - ونقحها مختصرة بعده الشيخ أبو عمرو بن الصلاح - رحمه الله - وأنا أحكي ما ذكره ، قال : أما ما ذكر من نسبة الإيمان إلى أهل اليمن ، فقد صرفوه عن ظاهره من حيث إن مبدأ الإيمان من مكة ، ثم من المدينة - حرسهما الله تعالى - فحكى أبو عبيد إمام الغرب ثم من بعده في ذلك أقوالًا :

أحدها : أنه أراد بذلك مكة ، فإنه يقال : إن مكة من تهامة ، وتهامة من أرض اليمن .

والثاني : أن المراد مكة والمدينة فإنه يروى في الحديث ، أن النبي ﷺ قال هذا الكلام وهو بتبوك ، ومكة والمدينة حينئذ بينه وبين اليمن ، فأشار إلى ناحية اليمن وهو يريد مكة والمدينة ، فقال : الإيمان يمان ، ونسبهما إلى =

....

= اليمن لكونهما حينئذ من ناحية اليمن كما قالوا : الركن اليماني ، وهو بمكة لكونه ناحية اليمن .
والثالث : ما ذهب إليه كثير من الناس وهو أحسنها عند أبي عبيد أن المراد بذلك الأنصار ، لأنهم يمانيون في الأصل ، فنسب الإيمان إليهم لكونهم أنصاره .
قال الشيخ عمرو - رحمه الله - : ولو جمع أبو عبيد ومن سلك سبيله طرق الحديث بألفاظه كما جمعها مسلم وغيره وتأملوها لصاروا إلى غير ما ذكروه ولما تركوا الظاهر ، ولقضوا بأن المراد اليمن ، وأهل اليمن على ما هو المفهوم من إطلاق ذلك ، إذ من ألفاظه أتاكم أهل اليمن ، والأنصار من جملة المخاطبين بذلك ، فهم إذن غيرهم ، وكذلك قوله ﷺ : **«جاء أهل اليمن»** وإنما جاء حينئذ غير الأنصار ، ثم إنه ﷺ وصفهم بما يقضي بكمال إيمانهم ورتب عليه الإيمان يمان ، فكان ذلك إشارة للإيمان إلى من أتاه من أهل اليمن لا إلى مكة والمدينة ، ولا مانع من إجراء الكلام على ظاهره وحمله على أهل اليمن حقيقة ، لأن من اتصف بشيء وقوي قيامه به وتأكد اطلاعه منه ينسب ذلك الشيء إليه إشعارًا بتميزه به وكمال حاله فيه ، وهكذا كان حال أهل اليمن حينئذ في الإيمان ، وحال الوافدين منه في حياة رسول الله ﷺ وفي أعقاب موته كأويس القرني ، وأبي مسلم الخولاني - رضي الله عنهما - ، وشبههما ممن سلم قلبه وقوي إيمانه ، فكانت نسبة الإيمان إليهم لذلك إشعارًا بكمال إيمانهم من غير أن يكون في ذلك نفي له عن غيرهم ، فلا منافاة بينه وبين قوله ﷺ : **«الإيمان في الحجاز»** ، ثم المراد بذلك الموجودين منهم حينئذ لا كل أهل اليمن في كل زمان فإن اللفظ لا يقتضيه ، هذا هو الحق في ذلك ، ونشكر الله تعالى على هدايتنا له ، والله أعلم .

شرح مسلم (١/٣٠٨-٣٠٩)

وقال الحافظ :
قوله : **«يمان»** يشمل من ينسب إلى اليمن بالسكنى وبالقبيلة لكن كون المراد به من ينسب بالسكنى أظهر ، بل هو المشاهد في كل عصر من أحوال سكان جهة اليمن وجهة الشمال ، فغالب من يوجد من جهة اليمن رقاق القلوب والأبدان ، وغالب من يوجد من جهة الشمال غلاظ القلوب والأبدان .

الفتح (٧/٧٠٢)

هُمْ أَرَقُّ أَفْئِدَةً وَأَلْيَنُ قُلُوبًا[١] ، الْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَةٌ[٢] ، وَالْفَخْرُ وَالْخُيَلَاءُ[٣] فِي أَصْحَابِ الْإِبِلِ ، وَالسَّكِينَةُ وَالْوَقَارُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ»[٤] .

* عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ : أَشَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ

---

(١) قال البغوي :

المراد بلين القلوب : سرعة خلوص الإيمان إلى قلوبهم ، ويقال : إن الفؤاد غشاء القلب ، والقلب حبته وسويداؤه ، فإذا رق الغشاء ؛ أسرع نفوذ الشيء إلى ما وراءه .

شرح السنة (١٤/٢٠٢)

وقال النووي :

معناه أنها ذات خشية واستكانة سريعة الاستجابة والتأثر بقوارع التذكير ، سالمة من الغلظ والشدة والقسوة التي وصف بها قلوب الآخرين .

شرح مسلم (١/٣١٠)

(٢) قال النووي : الفقه هنا : عبارة عن الفهم في الدين ، واصطلح بعد ذلك الفقهاء وأصحاب الأصول على تخصيص الفقه بإدراك الأحكام الشرعية العملية بالاستدلال على أعيانها ، وأما الحكمة ففيها أقوال كثيرة مضطربة قد اقتصر كل من قائليها على بعض صفات الحكمة ، قد صفا لنا منها أن الحكمة : عبارة عن العلم المتصف بالأحكام المشتمل على المعرفة بالله تبارك وتعالى المصحوب بنفاذ البصيرة وتهذيب النفس وتحقيق الحق والعمل به والصد عن اتباع الهوى والباطل ، والحكيم من له ذلك .

وقال أبو بكر بن دريد : كل كلمة وعظتك وزجرتك أو دعتك إلى مكرمة أو نهتك عن قبيح فهي حكمة وحكم ، ومنه قول النبي ﷺ : «**إن من الشعر حكمة**» وفي بعض الروايات حكمًا ، والله أعلم .

شرح مسلم (١/٣٠٩)

(٣) الفخر : هو الافتخار وعد المآثر القديمة تعظيمًا ، والخيلاء : الكبر واحتقار الناس .

(٤) البخاري (٤٣٨٨) ، ومسلم (٥٢) .

وهو عندهما من طرق عن أبي هريرة بألفاظ قريبة وباختصار أحيانًا .

نَحْوَ الْيَمَنِ[١] فَقَالَ : «الْإِيمَانُ يَمَانٍ هَاهُنَا أَلَا إِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلَظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ[٢] عِنْدَ أُصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةَ وَمُضَرَ[٣]»[*] .

---

(١) قال الحافظ :

فيه تعقب على من زعم أن المراد بقوله «يمان» الأنصار لكون أصلهم من أهل اليمن ، لأن في إشارته إلى جهة اليمن ما يدل على أن المراد به أهلها حينئذ لا الذين كان أصلهم منها .

فتح (٤٠٦/٦)

وقال في موضع آخر :

وهذا يدل على أنه أراد أهل البلد لا من ينسب إلى اليمن ولو كان من غير أهلها .

فتح (٧٠١/٧)

(٢) قال ابن الأثير :

قال الهروي : قال أبو عمرو : هي الفدَّادين - جمع فدان مشددًا - وهي البقر التي يحرث بها ، وأهلها أهل جفاء لبعدهم عن الأمصار قال : وقال أبو بكر : أراد : في أصحاب الفدادين ، فحذف أصحاب وأقام الفدادين مقامهم ، قال : وقال الأصمعي : الفدَّادين - مشددًا - وهم الذين تعلوا أصواتهم في حروثهم وأموالهم ومواشيهم ، يقال : فدَّ يفد فديدًا إذا اشتد صوته ، قال : وقال أبو عبيدة : الفدَّادين مشددًا : هم المكثرون من الإبل وهم جفاة أهل خيلاء .

جامع الأصول (٣٤٨/٩)

قال البغوي بعد ذكر هذه المعاني :

وفي الجملة ذم ذلك ، لأنه يشغل عن أمر الدين ويلهي عن الآخرة فيكون معها قساوة القلب .

شرح السنة (٢٠٣/١٤)

(٣) قال النووي :

قرنا الشيطان : جانبا رأسه ، وقيل : هما جمعاه اللذان يغريهما بإضلال الناس ، وقيل : شيعتاه من الكفار ، والمراد بذلك اختصاص المشرق بمزيد=

سرعة استجابة أهل اليمن

* عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «**يَا بَنِي تَمِيمٍ أَبْشِرُوا**» ، قَالُوا : بَشَّرْتَنَا فَأَعْطِنَا فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ، فَجَاءَهُ أَهْلُ الْيَمَنِ(١) ، فَقَالَ : «**يَا أَهْلَ الْيَمَنِ اقْبَلُوا الْبُشْرَى(٢) إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ**» قَالُوا : قَبِلْنَا فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ يُحَدِّثُ بَدْءَ

= من تسلط الشيطان ومن الكفر ، كما قال في الحديث : «**رأس الكفر نحو المشرق**» وكان ذلك في عهده ﷺ حين قال ذلك ، ويكون حين يخرج الدجال من المشرق وهو فيما بين ذلك منشأ الفتن العظيمة ، ومثار الكفرة الترك الغاشمة العاتية الشديدة البأس .

شرح مسلم (١/٣١٠)

* أخرجه البخاري (٣٣٠٢) ، ومسلم (٥١) .

(١) هم الأشعريون قوم أبي موسى .

(٢) أي : اقبلوا مني ما يقتضي أن تبشروا إذا أخذتم به بالجنة كالفقه في الدين والعمل به .

قال الحافظ :

سبب غضبه ﷺ استشعاره بقلة علمهم لكونهم علقوا آمالهم بعاجل الدنيا الفانية وقدموا ذلك على التفقه في الدين الذي يحصل لهم ثواب الآخرة الباقية ، قال الكرماني : دل قولهم «بشرتنا» على أنهم قبلوا في الجملة لكن طلبوا مع ذلك شيئًا من الدنيا وإنما نفى عنهم القبول المطلق لا مطلق القبول ، وغضب حيث لم يهتموا بالسؤال عن حقائق كلمة التوحيد والمبدأ والمعاد ولم يعتنوا بضبطها ولم يسألوا عن موجباتها والموصلات إليها ، قال الطيبي : لما لم يكن جل اهتمامهم إلا بشأن الدنيا ، قالوا : «بشرتنا فأعطنا» فمن ثم قال : «**إذ لم يقبلها بنو تميم**» .

الفتح (١٣/٤٢٠)

الْخَلْقِ وَالْعَرْشِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا عِمْرَانُ رَاحِلَتُكَ تَفَلَّتَتْ . . . لَيْتَنِي لَمْ أَقُمْ[١] .

* زاد البخاري في رواية[٢] : «قَالُوا قَبِلْنَا جِئْنَاكَ لِنَتَفَقَّهَ فِي الدِّينِ وَلِنَسْأَلَكَ عَنْ أَوَّلِ هَذَا الْأَمْرِ . . .» [٣] .

قول النبي ﷺ لوفد اليمن من الأشعريين «هم مني وأنا منهم»

* عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعري قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «**إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا[٤] فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عِنْدَهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ**[٥]»[٦] .

---

(١) البخاري (٣١٩٠) .

(٢) البخاري (٧٤١٨) .

(٣) قال الحافظ في تعليقه على حديث «**الإيمان يمان**» :
سبب الثناء على أهل اليمن إسراعهم إلى الإيمان وقبولهم وقد تقدم قبولهم البشرى حين لم تقبلها بنو تميم .
فتح (٤٠٦/٦)

(٤) أي : فنى زادهم وأصله من الرمل كأنهم لصقوا بالرمل من القلة .

(٥) قال الحافظ :
أي هم متصلون بي، وتسمى «من» هذه الاتصالية كقوله «لست من دد» وقيل : المراد فعلوا فعلي في هذه المواساة .
وقال النووي : معناه المبالغة في اتحاد طريقهما واتفاقهما في طاعة الله تعالى .
وفي الحديث فضيلة عظيمة للأشعريين قبيلة أبي موسى .
فتح (١٥٥/٥)

(٦) البخاري (٢٤٨٦) ، ومسلم (٢٥٠٠) .

* عن عتبة بن عبد أنه قال : ياَ رسولَ اللهِ العنْ أهلَ اليمنِ ، فإنَّهم شديدٌ بأسهم ، كثيرٌ عددُهم حصينةٌ حصونُهمْ فقالَ : لا ، ثمَّ لعنَ رسولُ اللهِ ﷺ الأعجمِيْن ، وقال رسول الله ﷺ : «**إذاَ مرَّوُا بِكُمْ يسُوقونَ نساءَهم ، يحْملون أبناءَهم على عواتِقهم ، فإنَّهم منِّي وأنا منهمْ**»(١) .

❀❀❀❀

(١) **رجاله ثقات ، وهو صحيح بشواهده** .
أخرجه أحمد (٤/ ١٨٤) ، وفي فضائل الصحابة (١٦٢٤) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٢٨٠) ، والطبراني في المعجم الكبير (١٧/ ٣٠٤) .
كلهم من طريق بقية بن الوليد ، قال : حدثني بَحِير بن سعد ، عن خالد بن مَعْدان عنه به .
قلت : ورجال إسناده ثقات .
وقد صرح بقية بالسماع من شيخه ، لكن هذا لا يكفي ، لأن بقية يدلس تدليس التسوية وقد اشترط العلماء في قبوله أن يصرح بالسماع إلى آخر السند وهذا غير متوفر هنا .
وقد توبع بقية على إسناده ، تابعه إسماعيل بن عياش ، رواه عن بحير بن سعد بنفس إسناد بقية .
فإن كانت المتابعة محفوظة فقد صح السند ، إلا أن في القلب منها شيء وذلك أن مُخرِّج المتابعة هو الطبراني في مسند الشاميين (١١٣٩) وأخرج طريق بقية في «معجمه الكبير» بنفس الإسناد من أوله إلى آخره إلا أنه وضع إسماعيل بن عياش مكان بقية في الإسناد الثاني ، والحديث معروف من طريق بقية بن الوليد وهكذا رواه غير واحد من طريقه ، فيخشى أن يكون ذكر إسماعيل وقع خطأ أو تحريفًا ، والعلم عند الله .
قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ١٥٩) :
رواه أحمد والطبراني ، وإسنادهما حسن فقد صرح بقية بالسماع .
وعلى كلٍ فإن الشاهد من الحديث وهو قوله : «**فإنهم مني وأنا منهم**» صح من طرق أخرى كما سبق ، فهو شاهد قوي .

دعـــاء النبي ﷺ لليـمن بالبـركـة

* عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ : «**اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا ، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا**[١]» ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ : وَفِي نَجْدِنَا ، قَالَ : «**اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا ، اللهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا**» ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ : وَفِي نَجْدِنَا فَأَظُنُّهُ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ : «**هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ**[٢]»[٣] .

---

(١) قال المباركفوري :
الظاهر في وجه تخصيص المكانين بالبركة لأن طعام أهل المدينة مجلوب منها .
تحفة الأحوذي (٣١٤/١٠)

وقال ابن عبد البر :
دعاؤه ﷺ للشام ، يعني لأهلها كتوقيته لأهل الشام الجحفة ، ولأهل اليمن يلملم ، علمًا منه بأن الشام سينتقل إليها الإسلام ، وكذلك وقَّت لأهل نجد قرنًا ، يعني علمًا منه بأن العراق ستكون كذلك ، وهذا من أعلام نبوته ﷺ .
التمهيد (٢٧٩/١)

(٢) قال الحافظ :
قال المهلب : إنما ترك ﷺ الدعاء لأهل المشرق ليضعفوا عن الشر الذي هو موضوع في جهتهم لاستيلاء الشيطان بالفتن ، وأما قوله : «**قرن الشمس**» فقال الداودي : للشمس قرن حقيقة ويحتمل أن يريد بالقرن قوة الشيطان وما يستعين به على الإضلال وهذا أوجه .
وقال الخطابي : نجد من جهة المشرق ، ومن كان بالمدينة كان نجده بادية العراق ونواحيها وهي مشرق أهل المدينة ، وأصل النجد ما ارتفع من الأرض ، وهو خلاف الغور فإنه ما انخفض منها وتهامة كلها من الغور ومكة من تهامة .
الفتح (٥٠/١٣-٥١)

(٣) البخاري (٧٠٩٤) .

* وعن زيد بن ثابت : أن رسول الله ﷺ اطَّلع قِبَل اليمن ، فقال : **«اللهمَّ أقبلْ بقلوبهم ، واطَّلع من قِبَل كذا»** ، فقال : **«اللهمَّ أقبلْ بقُلوبهمْ ، وباركْ لَنَا في صَاعِنا ومدِّنا»** (١) .

(١) **حسن لغيره** .
أخرجه أحمد (٥/ ١٨٥) ، والترمذي (٣٩٣٤) ، والطبراني في الكبير (٤٧٨٩، ٤٧٩٠) ، والأوسط (٢٥٢٧) ، والبيهقي في الدلائل (٦/ ٢٣٦) .
كلهم من طريق عمران القطان ، عن قتادة ، عن أنس عنه به .
قال الترمذي : حسن صحيح غريب لا نعرفه من حديث زيد بن ثابت إلا من حديث عمران القطان .
قلت : إسناده ضعيف من أجل عمران وهو ابن دَاوَر العمِّي ضعفه بعض النقاد ومشاه آخرون ، وقد روى له البخاري استشهادًا فمثله يصلح حديثه في باب الشواهد والمتابعات .
وللفقرة الأولى من الحديث شاهد من حديث جابر بن عبد الله .
أخرجه أحمد (٣/ ٣٤٢) ، والبخاري في الأدب (٤٨٢) :
الأول : من طريق ابن لهيعة عن أبي الزبير عنه .
والثاني : من طريق موسى بن عقبة وقد تابع فيه ابن لهيعة عن أبي الزبير .
ولفظه : نظر نحو اليمن فقال : «اللهم أقبل بقلوبهم» ، ونظر نحو العراق فقال مثل ذلك ، ونظر نحو كل أفق فقال مثل ذلك ، وقال : «اللهم ارزقنا من تراث الأرض ، وبارك لنا في مدنا وصاعنا» واللفظ للبخاري .
وإسناد أحمد فيه ابن لهيعة ، وهو سيء الحفظ لكنه توبع عند البخاري كما سبق ، لكن في الإسناد إلى موسى بن عقبة كلام .
فقد أخرجه البخاري من طريق إسماعيل بن أبي أويس وهو متكلم في حفظه ، عن عبد الرحمن بن أبي الزناد وقد قال فيه الحافظ : صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد .
وعلى كلٍ فهو يصلح شاهدًا لحديث زيد بن ثابت .
قال الشيخ الألباني - رحمه الله - في تعليقه على ضعيف الأدب المفرد في الحاشية (ص٥٣) : وجملة نظره ﷺ نحو اليمن ودعائه لهم بالتبريك صححه الترمذي .

الأمـــانة فى اليـــمن

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : «**الْمُلْكُ فِي قُرَيْشٍ ، وَالْقَضَاءُ فِي الْأَنْصَارِ ، وَالْأَذَانُ فِي الْحَبَشَةِ ، وَالْأَمَانَةُ فِي الْأَزْدِ**[١] : **يَعْنِي الْيَمَنَ**»[٢] .

---

(١) قال المباركفوري في التحفة :
بسكون الزاي : أي أزد شنوءة وهم حي من اليمن ولا ينافي قول بعض الرواة : يعني اليمن ، لكن الظاهر المتبادر من كلامه إرادة عموم أهل اليمن فإنهم أرق أفئدة وأهل أمن وإيمان .

تحفة الأحوذي (١٠ / ٣٠٣)

(٢) **إسناده حسن .**
أخرجه الترمذي (٣٩٣٦) .
من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن معاوية بن صالح ، عن أبي مريم الأنصاري عنه به .
وإسناده حسن من أجل معاوية بن صالح .
وقد اختلف عليه فيه .
فرواه زيد بن الحباب عنه بالإسناد السابق مرفوعًا أخرجه الترمذي (٣٩٣٦) ، وأحمد (٢/ ٣٦٤) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٥٤٦) واضطرب زيد في لفظه فقال مرة : «السرعة في اليمن» ومرة أخرى : «الأمانة في الأزد» بيَّن ذلك أحمد في روايته .
قلت : وعبد الرحمن بن مهدي مقدم في الحفظ على زيد ، وزيد في حفظه مقال وهو يخطئ خاصة في معاوية .
قال أحمد : زيد بن حباب كان صدوقًا ، وكان يضبط الألفاظ عن معاوية بن صالح ، ولكن كان كثير الخطأ . =

انظر تهذيب الكمال (١٠/٤٦)

فضل أهل اليمن

* عن جبير بن مطعم قال : بينما نحنُ مَع رسولِ اللهِ ﷺ بطريقِ مكّةَ إذْ قال : «**يطْلعُ عليْكُم أهْلُ اليمنِ كأنَّهم السَّحَاب ، هُمْ خِيارُ مَنْ في الأرضِ**» فقال رجل من الأنصار : ولا نحن يا رسول الله ؟ فسكت ، قال : ولا نحن يا رسول الله ؟ فسكت ، قال : ولا نحن يا رسول الله ؟ فقال في الثالثة كلمة ضعيفة : «**إلا أنتم**»[(١)] .

= لذا رجح الترمذي الموقوف فقال بعد سياقه الموقوف ولم يرفعه :
وهذا أصح من حديث زيد بن الحباب .
وعلق المباركفوري على قول الترمذي هذا فقال :
لأن عبد الرحمن بن مهدي أوثق وأحفظ من زيد بن حباب .

(١) **إسناده حسن** .
أخرجه أحمد (٤/ ٨٤) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٥٥٢) ، والطيالسي (٩٤٥) ، والبزار في مسنده (٣٤٢٨ ، ٣٤٢٩) ، والطبراني في الكبير (١٥٤٩) ، وأبو يعلى (٧٣٦٤) ، وأحمد أيضًا في فضائل الصحابة (١٦١٣) .
كلهم من طريق ابن أبي ذئب ، عن الحارث بن عبد الرحمن ، عن محمد بن جبير بن مطعم ، عنه به .
قال البزار : هذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا من هذا الوجه ولا نعلم لجبير بن مطعم طريقًا غير هذا الطريق .
قلت : وإسناده حسن .
رجاله ثقات غير الحارث بن عبد الرحمن وهو صدوق كما قال الحافظ وغيره .
وقال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٥٨) : رواه أحمد ، وأبو يعلى ، والبزار بنحوه ، والطبراني ، وأحد إسنادي أحمد وإسناد أبي يعلى والبزار رجاله رجال الصحيح .
قلت : والحارث لم يخرج له في الصحيح وحديثه عند الأربعة .

* وعَنْ ثَوْبَانَ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ : «**إِنِّي لَبِعُقْرِ**[١] **حَوْضِي ، أَذُودُ النَّاسَ لِأَهْلِ الْيَمَنِ أَضْرِبُ بِعَصَايَ حَتَّى يَرْفَضَّ عَلَيْهِمْ**[٢]» ، فَسُئِلَ عَنْ عَرْضِهِ ، فَقَالَ : «**مِنْ مَقَامِي إِلَى عَمَّان**» ؛ وَسُئِلَ عَنْ شَرَابِهِ فَقَالَ : «**أَشَدُّ بَيَاضًا مِنَ اللَّبَنِ ، وَأَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ يَغُتُّ**[٣] **فِيهِ مِيزَابَانِ يَمُدَّانِهِ مِنَ الْجَنَّةِ أَحَدُهُمَا مِنْ ذَهَبٍ وَالْآخَرُ مِنْ وَرِقٍ**»[٤] .

* وعن عمرو بن عبسة السلمي ، قال : كان رسول الله ﷺ يعرض يومًا خيلًا وعنده عيينة بن حصن بن بدر الفزاري فقال له رسول الله ﷺ : «**أنَا أَفْرَسُ بِالخَيلِ مِنْكَ**» .

فقَالَ عُيَيْنَةُ : وَأَنَا أَفْرَسُ بِالرجَالِ مِنْكَ .

فقالَ لهُ النَّبِيُّ ﷺ : «**وَكَيْفَ ذَاكَ ؟**» .

قالَ : خيرُ الرِجَالُ رِجَالٌ يَحْمِلُونَ سيُوفَهمُ علَى عَواتِقِهِمْ جَاعِلِينَ رِمَاحُهُمْ علَى مَنَاسِجِ خُيُولِهِمْ ، لَابِسوُ البُرودِ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ .

فقالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**كَذبَتَ ، بلْ خَيرِ الرَجَالَ أَهلُ اليَمْنِ ، والإِيمَانُ يَمَان إلى لخمِ وجُذَامِ وعاملةِ ، ومَأْكُولُ حِميرِ خَيرٌ مِنْ آكِلِهَا ،**

---

(١) هو موقف الإبل من الحوض إذا وردته .

(٢) قال النووي :

معناه : أطرد الناس عنه غير أهل اليمن ليرفض على أهل اليمن ، وهذه كرامة لأهل اليمن في تقديمهم في الشراب منه ، مجازاة لهم بحسن صنيعهم ، وتقدمهم في الإسلام ، والأنصار من اليمن ، فيدفع غيرهم حتى يشربوا كما دفعوا في الدنيا عن النبي ﷺ أعداءه والمكروهات .

ومعنى يرفض عليهم : أي يسيل عيلهم .

شرح مسلم (٧٢/٨)

(٣) أي : يدفقان فيه الماء دفقًا متتابعًا شديدًا .

(٤) مسلم (٢٣٠١) .

وَحضرَموْت خير مِنْ بَني الحَارثِ ، وَقَبيلَةٌ خيْر مِنْ قَبيلَةٌ ، وَقَبيلَةٌ شرّ مِنْ قَبيلَةٌ ، وَالله مَا أُبَالِي أنْ يَهلَكَ الحَارِثَانِ كِلاَهُما ، لَعنَ الله المُلُوكَ الأَربَعة : جمدًا ، ومخوسًا ، ومشرحًا ، وأبضعة ، وأُختَهم العمردة» ثم قال : «أمَرني رَبي - عزَّ وجلَّ - أنْ أَلعَنَ قُريشًا مَرتين ، فَلَعَنْتُهم ، وأَمَرَني أنْ أُصَلِي عَليهم مَرَتين ، فَصَليتُ عَليهِمْ مَرَتين» ثم قال : «عُصيَّة عَصَتِ الله ورسولَهُ غير قَيس وجَعْدة وعصية» ، ثم قال : «لأَسْلَمُ وغفَار ومُزَينَة وَأَخْلاَطِهم مَنْ جُهَينة خير مِنْ بَني أَسَد وَتَميم وَغطَفَان وهوَازِن عِندَ اللهِ - عزَّ وجلَّ - يَومَ القِيَامَةِ» ، ثم قال : «شَرُ قَبيلَتين فِي العَربِ نَجرَان وَبَنُو تَغلُب ، وَأَكثَر القَبَائِل فِي الجَنَّةِ مُذْحَج» [١] .

قال : قال أبو المغيرة : قال صفوان : «ومَأْكُولُ حِمير خَيرٌ مِنْ آَكِلِهَا» قال : من مضى خير ممن بقى [٢] .

---

(١) قال السندي : قوله يعرض من العرض .
أفرس : أكثر معرفة .
على مناسج خيولهم: جمع مِنسج بكسر الميم ، وهو للفرس بمنزلة الكاهن للإنسان.
إلى لخم : بفتح فسكون معجمة : قبيلة من اليمن .
وجذام : بالضم قبيلة من اليمن .
وعاملة : بكسر الميم من قضاعة .
ومأكول حمير أي : أمواتهم فإنهم أكلتهم الأرض .
خير من آكلها : أي أحيائها .
وحضرموت : أي أهلها .
الحارثان : ظاهرة أن المراد بهما حضرموت وبنو الحارث ، فكأنه أطلق عليهما الحارثان تغليبًا ، ولعل المراد ملوك كندة وحضرموت .
نقلًا من حاشية المسند (١٩٥/٣٢) ط الرسالة .

(٢) **إسناده صحيح .**
أخرجه أحمد (٤/ ٣٨٧) ، وفي فضائل الصحابة (١٦٥٠) والطبراني في مسند الشهاب (٩٦٩) بهذا السياق مطولًا . =

* وعن عقبة بن عامر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «**أَهْلُ الْيَمَنِ أَرَقُّ قُلُوبًا ، وَأَلْيَنُ أَفْئِدَة ، وَأَنْجَعُ طَاعَة**[(١)]»[(٢)] .

= واختصره النسائي في الكبرى (٨٣٥١) مقتصرًا على قوله «**أكثر القبائل في الجنة مذجح**» .
وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٢٧٠) بذكر «**الإيمان يمان**» فقط .
جميعًا عن أبي المغيرة ، عن صفوان بن عمرو ، عن شريح بن عبيد ، عن عبد الرحمن بن عائذ ، عنه به .
قلت : ورجاله جميعًا ثقات ولم أر له علة قادحة .
والشاهد من الحديث قوله : «**خير الرجال رجال أهل اليمن ، والإيمان يمان . . .**» .
وهذا شرف كبير لأهل اليمن ممن كان على الإيمان منهم ، وليس على إطلاقه كما بيَّنا ذلك في غير هذا موضع .

(١) قال في اللسان : أنجع إذا نفع ، ونجع فيه القول : والخطاب والوعظ : عمل فيه ودخل وأثَّر .
انظر مادة (نجع) .
والمعنى : أن الطاعة فيهم أنجع وأكثر نفعًا من غيرهم وقد ورد الحديث بألفاظ أخرى ، فعند أحمد في فضائل الصحابة بلفظ «أبخع» قال في اللسان تحت مادة (بخع) بعد أن ساق الحديث «**أبخع طاعة**» أي أنصع وأبلغ في الطاعة من غيرهم كأنهم بالغوا في بخع أنفسهم ، أي : قهرها وإذلالها بالطاعة ، وعند الطبراني بلفظ : «**أسمع طاعة**» .

(٢) **حسن بشواهده** .
أخرجه أحمد (٤/١٥٤) ، وفي فضائل الصحابة (١٦١٤) والطبراني في الكبير (١٧/٨٢٣) .
ثلاثتهم من طريق حيوة بن شريح ، عن بكر بن عمرو ، عن مشرح بن هاعان ، عنه به .
قلت : وإسناده فيه مقال .
مشرح بن هاعان وثقه يحيى بن معين .
لكن قال ابن حبان في المجروحين (٣/٢٨) : =

فـــضل أهل عـــمـــان [(١)]

* عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأسلمِي قالَ :

بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلًا إِلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَسَبُّوهُ وَضَرَبُوهُ ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**لَوْ أَنَّ أَهْلَ عُمَانَ أَتَيْتَ مَا سَبُّوكَ وَلَا ضَرَبُوكَ**»[(٢)] .

= يروى عن عقبة بن عامر أحاديث مناكير لا يتابع عليها ، والصواب في أمره ترك ما انفرد من الروايات والاعتبار بما وافق الثقات .

وقال الحافظ في التقريب : مقبول .

وعلى هذا فما انفرد به يعد منكرًا .

لكن للحديث شواهد كثيرة مر الكثير منها ، وهذا يدل على أنه حفظ الحديث والله أعلم .

والحديث حسنه استقلالًا جماعة من أهل العلم :

قال الهيثمي في المجمع (١٠/٥٨) : إسناده حسن .

وحسَّن إسناده أيضًا العلامة الألباني - رحمه الله - في الصحيحة برقم (١٧٧٥) .

(١) قال ياقوت :

بضم أوله ، وتخفيف ثانيه ، وآخر نون : اسم كورة عربية على ساحل بحر اليمن والهند وعمان في الإقليم الأول .

معجم البلدان (٤/١٦٩)

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٤٤) .

قلت : وقد أخرج أحمد بإسناد منقطع عن أبي لبيد قال : «خرج رجل من طاحية - قبيلة من الأزد - مهاجرًا ، يقال له : بيرح بن أسد فقدم المدينة بعد وفاة رسول الله ﷺ بأيام فرآه عمر ، فعلم أنه غريب فقال له : من أنت ؟ قال : من أهل عُمَان ، قال : من أهل عمان ؟ قال : نعم ، قال : فأخذ بيده فأدخله على أبي بكر ﷺ فقال : هذا من أهل الأرض التي سمعتُ رسول الله =

فضل أهل عدن [(١)]

* عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : «**يَخْرُجُ مِنْ عَدَن أَبين اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا ، يَنْصُرُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ هُمْ خَيْرُ مَنْ بَيْنِي وَبينهم**»[(٢)] .

= ﷺ يقول : «**أني لأعلم أرضًا يقال لها : عُمان ، ينضح بناحيتها البحر ، بها حي من العرب لو أتاهم رسولي ما رموه بسهم ولا حجر**» .
مع ضعف إسناده فهو يشهد لما سبق .

(١) قال ياقوت :
بالتحريك وآخره نون ، وهو من قولهم عَدَن بالمكان إذا أقام به ، وبذلك سميت عَدَن .
وهي مدينة مشهورة على ساحل بحر الهند من ناحية اليمن ردئة لا ماء بها ولا مرعى وشربهم من عين بينها وبين عدن مسيرة نحو اليوم ، وبين عدن وصنعاء ثمانية وستون فرسخًا قال عمارة : لاعة مدينة في جبل صبر من أعمال صنعاء إلى جانبها قرية لطيفة يقال لها عَدَن لاعة وليست عدن أبين الساحلية وأنا دخلت عدن لاعة .

معجم البلدان (٤/١٠٠-١٠١)

(٢) **صحيح** .
أخرجه أحمد (١/٣٣٣) ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٨/٢٤٢) ، والطبراني في الكبير (١١٠٢٩) ، وأبو يعلى (٢٤١١) .
كلهم من طريق المنذر بن النعمان الأفطس ، عن وهب بن منبه عنه به .
وإسناده صحيح رجاله ثقات .
المنذر روى عنه جمع ، ووثقه ابن معين كما نقل ذلك ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل .
وقال الحافظ في تعجيل المنفعة (١٠٦٧) :
وذكره ابن حبان في الثقات وقال : روى عنه أهل اليمن .
وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٥٨) : =

. . . .

***

= رواه أبو يعلى والطبراني ورجالهما رجال الصحيح غير منذر الأفطس وهو ثقة .

والحديث صحح إسناده الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في تعليقه على المسند (٣٠٧٩) وقال :

ومما يؤيد توثيقه - أي : منذر - أن يأمر معمر عبدَ الرزاق أن يذهب فيسمع منه هذا الحديث . أهـ .

ورواية ابن أبي حاتم فيها . . .

عن عبد الرزاق قال : قال لي معمر : ائت منذر بن النعمان فسله عن حديث يحدث به عن وهب بن منبه . . . وساقه .

وهي عند أحمد باختصار .





فضائل الشام



الأمر بسكنى الشام[1]

* عن عبد الله بن حوالة قال : قال رسول الله ﷺ : «**سَيَصِيرُ الأَمْرُ إِلَى أَنْ تَكُونُوا جُنُودًا مُجَنَّدَةٍ : جُنْدٌ بِالشَّامِ وَجُنْدٌ بِاليَمَنِ وَجُنْدٌ بِالعِرَاقِ**» .

قال ابن حوالة : خِرْ لي[2] يا رسولَ اللهِ إنْ أَدْرَكتُ ذَلِكَ .

فقالَ : «**عَلَيكَ بِالشَّامِ فَإِنَّهَا خِيرةُ اللهِ مِنْ أَرْضِهِ ، يَجْتَبِي إِلَيهَا خِيرتَهُ مِنْ عِبَادِهِ فأمَّا إنْ أَبَيتُم ، فَعَلَيكُمْ بِيَمَنِكُمْ ، واسقُوا مِنْ غُدُركم[3] ، فإنَّ اللهَ توكلَ لي بِالشَّامِ وأهلَهُ**»[4] .

---

(١) قال ياقوت في معجمه :
الشأم بفتح أوله وسكون همزته والشأم بفتح همزته ، مثل نَهْر ونَهَر لغتان ، ولا تمد وفيها لغة ثالثة وهي الشام بغير همز كذا يزعم اللغويون ، وأما حدها فمن الفرات إلى العريش المتاخم للديار المصرية ، وأما عرضها فمن جبل طيّئ من نحو القبلة إلى بحر الروم وما بشأمة ذلك من البلاد وبها من أمهات المدن منبج وحلب وحماة وحمص ودمشق والبيت المقدس والمعرة ، وفي الساحل : انطاكية وطرابلس وعكا وصور وعسقلان وغير ذلك .
وهي خمسة أجناد : جند قنسرين وجند دمشق وجند الأردن وجند فلسطين وجند حمص ، ويعد في الشام أيضًا الثغور وهي : المصيصة وطرسوس وأذنة ، وأنطاكية وجميع العواصم من مَرْعس والحدث وبغراس والبلقاء وغير ذلك ، وطولها من الفرات إلى العريش نحو شهر وعرضها نحو عشرين يومًا .
معجم البلدان (٣/٣٥٣-٣٥٥) بتصرف

(٢) أي : اجعل لي من أمري خيرًا ، وألهمني فعله ، أو اختار لي الأصلح .
جامع الأصول (٩/٣٥١)

(٣) الغدير : القطعة من الماء يغادرها السيل أي: يتركها ، والجمع غدر وغدران .
انظر لسان العرب مادة غدر .

(٤) صحيح .

=

. . . .

= أخرجه أحمد (٤/ ١١٠) ، وأبو داود (٢٤٨٣) ، والطبراني في مسند الشاميين (١١٧٢) ، وعنه المزي في تهذيب الكمال (٢٧/ ٣٦١) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١/ ٧٥-٧٦) .
كلهم من طريق بقية بن الوليد ، قال حدثنا بحير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن أبي قتيلة - وعند أبي داود: ابن أبي قتيلة وهو تصحيف -عنه به.
قلت : إسناده صحيح لولا تدليس بقية فهو فاحش التدليس ويدلس تدليس التسوية .
وأبو قتيلة منازع في صحبته وعلى أقل أحواله فإنه تابعي كبير وقد روى عنه جمع .
وبقيت علة الحديث في بقية ، لكنه لم يتفرد به ، فقد تابعه صدقة بن عبد الله السمين فرواه عن ثور بن يزيد ، عن خالد بن معدان ، عن أبي قتيلة ، عنه بنحوه مختصرًا ، أخرجه ابن عساكر (١/ ٧٧) .
وإسناده ضعيف : صدقة بن عبد الله ، ضعيف ، ووهاه بعض النقاد ، والرواي عنه هو : روَّاد بن الجراح - وتصحف في المطبوع من ابن عساكر إلى داود - ضعيف واختلط بآخره وراجع تهذيب الكمال (٩/ ٢٢٧) .
وقد خالفهما - أي بقية وصدقة - في إسناده فضالة بن شريك الحمصي فرواه عن خالد بن معدان ، عن العرباض بن سارية ، بنحوه .
أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق (١/ ٧٧-٧٨) ، والطبراني في الكبير (١٨/ ٢٥١ رقم ٦٢٧) .
قال الهيثمي في المجمع (١٠/ ٦٢) : رواه الطبراني ورجاله ثقات .
قلت : أنَّى له ذلك ، وفي إسناده فضالة بن شريك .
ترجمه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٧/ ٧٨) وقال : سألت أبي عنه فقال لا أعرفه .وكذلك فإن خالد بن معدان كثير الإرسال ويبعد سماعه من العرباض والمحفوظ عنه رواية بقية وصدقة .
والحديث له طرق كثيرة لا يخلو طريق منها من مقال لكن بمجموعها يصح الحديث وإليك بيان طرقه بالتفصيل :
١- من طريق عبد الله بن صالح ، عن معاوية بن صالح ، عن أبي يحيى سليم ابن عامر ، عن جبير بن نفير عنه بنحوه . =

. . . .

= أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٣٣) معلقًا ، ووصله الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ١٦٦) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١/ ٧٢-٧٣) .
ورجال إسناده ثقات غير معاوية بن صالح ، وهو صدوق .
وعبد الله بن صالح كاتب الليث مختلف فيه ، وهو إلى الضعف أقرب وحديثه يصلح في باب الشواهد والمتابعات وقد استشهد به البخاري في صحيحه .
وقد جاء الحديث من طريق آخر عن جبير بن نفير :
أخرجه الفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ١٦٦) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٢٩٥) ، وأبو نعيم في الحلية (٢/ ٣-٤) وفي الدلائل (٤٧٨) ، والطحاوي في المشكل (٢/ ٣٥-٣٦) ، والبيهقي في الدلائل (٦/ ٣٢٧) ، وابن عساكر (١/ ٧٣) .
كلهم من طريق هشام بن عمار ، عن يحيى بن حمزة ، عن نصر بن علقمة ، عن جبير ابن نفير عنه ولفظه : «كنا عند النبي ﷺ فشكونا إليه الفقر والعريَّ وقلة الشيء فقال : «**أبشروا فوالله لأنا من كثرة الشيء أخوف عليكم من قلته ، والله لا يزال هذا الأمر فيكم حتى تفتح لكم أرض فارس والروم وأرض حمير حتى تكونوا أجنادًا ثلاثة : جندًا بالشام وجندًا بالعراق وجندًا باليمن ، حتى يعطى الرجل المائة دينار فيتسخَّطُها** » قال ابن حوالة ﷺ فقلت : يا رسول الله ومن يستطيع الشام وبها الروم ذاتُ القرون ، فقال رسول الله ﷺ : «**والله ليستخلفنكم الله - عز وجل - فيها حتى تكون العصابة منهم البيض قمصهم المحلقة أقفاؤهم قيامًا على رأس الرجل الأسود منكم المحلوق ما يأمرهم فعلوا ، وإن بها اليوم لرجالاً لأنتم أحقر في أعينهم من القردان في أعجاز الإبل**» قال ابن حوالة ﷺ : فقلت : اختر لي يا رسول الله إن أدركني ذلك قال : «**أختار لك بالشام فإنها صفوة الله - عز وجل - من بلاده فإليها يجتبي صفوته من عباده ، يا أهل الإسلام فعليكم بالشام فإن صفوة الله - عز وجل - من الأرض الشام ، فمن أبي فليُسق بغدر اليمن فإن الله - عز وجل - قد تكفل لي بالشام وأهله**» قال : سمعت عبد الرحمن بن جبير يقول : فعرف أصحابُ النبي ﷺ نعت هذا الحديث في جزء بن سُهيل السُلمي وكان قد ولي الأعاجم وكان أويدمًا قصيرًا وكانوا يرون تلك الأعاجم حوله قيامًا لا يأمرهم بشيء إلا فعلوه فيتعجبون من هذا الحديث» . =

. . . .

= ورجال إسناده ثقات ، ونصر بن علقمة وثقه دحيم ، وقال الذهبي في الكاشف: ثقة .
لكن في الإسناد انقطاع ، فإن نصر بن علقمة لم يدرك جبير بن نفير .
قال أبو حاتم في المراسيل ص ١٧٦ :
نصر بن علقمة لم يدرك جبير بن نفير .
لكن يبدو أن الواسطة بينهما هو : عبد الرحمن بن جبير كما صرح بذلك في آخر حديثه ، فهو بهذا شاهد قوي .
٢- من طريق سعيد بن عبد العزيز عن مكحول وربيعة بن يزيد عن أبي إدريس عنه بنحوه .
وقد اختلف فيه على سعيد على عدة وجوه :
رواه عنه الوليد بن مسلم بالإسناد السابق :
أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٢٩٢) ، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٢/ ١٧٤) ، وابن عساكر في تاريخ دمشق (١/ ٦١-٦٢) .
وهذا إسناد رواته أئمة ثقات ، لكن الوليد بن مسلم مدلس وعنعنه .
وقد توبع .
تابعه جماعة وهم : الوليد بن مزيد عند ابن حبان في صحيحه (٧٣٠٦) ، وابن عساكر (١/ ٥٧) .
وعقبة بن علقمة عند ابن عساكر (١/ ٥٧) .
وبشر بن بكر عند الحاكم في مستدركه (٤/ ٥١٠) وقال : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .
وأبو مسهر عند الطبراني في مسند الشاميين (٣٣٧) ، وابن عساكر (١/ ٦٠) ، وعند الطبراني عن ربيعة فقط .
ومروان بن محمد الطاطري عند ابن عساكر (١/ ٥٩ ، ٦١) .
وسعيد بن مسلمة ، ويحيى بن حمزة ، وحيوة بن شريح الثلاثة عند ابن عساكر (١/ ٥٦-٥٩) عن مكحول فقط بدون ذكر ربيعة .
* ورواه الوليد بن مسلم أيضًا عنه عن سعيد بن عبد العزيز عن مكحول وربيعة ابن يزيد ، عن عبد الله بن حوالة .
فأسقط منه إبا إدريس الخولاني ، ورواه هكذا مرسلًا . =

....

= * ورواه أبو أسحاق الفزاري عنه عن إبي إدريس مرسلًا ومختصرًا .
أخرجه الحارث بن أبي أسامة (١٠٤٥) «البغية» ، وهو في المطالب العالية (٤١٩٤) المسند .

* ورواه وكيع عنه عن ربيعة بن يزيد ، عن رجل يقال له : خولى .
أخرجه ابن عساكر (١/ ٦٢-٦٣) ، وأبو يعلى كما في المطالب العالية (٤١٩٦) .

قال ابن عساكر : حديث وكيع صحف في إسناده وأسقط منه أبا إدريس . أهـ . بتصرف يسير .

* ورواه ابن المبارك عنه عن ربيعة عن أبي إدريس مرسلًا .
أخرجه بن عساكر (١/ ٦٣) .

* ورواه سويد بن سعيد عنه عن أبي حسن عن ابن عمر بنحوه ، أخرجه ابن عساكر (١/ ٦٣) : ، وقال : كذا قال وهو وهم والمحفوظ بهذا الإسناد .
«رأيت عمود الكتاب انتزع من تحت وسادتي» وسويد سيء الحفظ .
والأشبه من هذه الطرق ، طريق الوليد ومن تابعه .
٣- من طريق مكحول ، عن عبد الله بن حوالة .
وقد جاء من طرق عن مكحول واختلف عليه فيه :
١- محمد بن راشد عنه :
أخرجه أحمد (٥/ ٣٣-٣٤) ، وفي فضائل الصحابة (١٧٠٧) ، وابن عساكر (١/ ٦٤) .

٢- الوليد بن مسلم عن محمد بن عبد الله الشعيثى عنه به .
أخرجه ابن عساكر (١/ ٦٥) .
٣- الوليد بن مسلم أيضًا ، عن سعيد بن عبد العزيز عنه .
عند ابن عساكر (١/ ٦٥-٦٦) وقال : المحفوظ عن الوليد ما تقدم .
٤- أبو أسامة ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر .
أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٥٧٠) ، وابن عساكر (١/ ٦٥) .
وهذا الإسناد وقع فيه وَهَم .
قال ابن عساكر : عبد الرحمن بن يزيد هذا ليس هو ابن جابر بل إنما هو عبد الرحمن بن يزيد بن تميم كذا كان ينسبه أبو أسامة ، وقال الخطيب في =

. . . .

= التاريخ (١٠/٢١٢) :
روى الكوفيون أحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، ووهموا في ذلك ؛ فالحمل عليهم في تلك الأحاديث ولم يكن غير ابن تميم الذي إليه أشار عمرو بن علي ، وأما ابن جابر فليس في حديثه منكر ، حُدِّثت عن دعلج بن أحمد قال : قال موسى بن هارون : روى أبو أسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وكان ذلك وهمًا منه رحمه الله ، وهو لم يلق عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، وإنما لقي عبد الرحمن بن يزيد بن تميم ، فظن أنه ابن جابر ، وابن جابر ثقة ، وابن تميم ضعيف أهـ . .
وكل هذه الطرق مدارها على مكحول عن ابن حوالة ، وبينهما انقطاع : مكحول لم يسمع منه .
وأكثر العلماء لا يصححون سماعه إلا من أنس بن مالك .
قال الحاكم : أكثر روايته عن الصحابة حوالة .
وانظر تهذيب الكمال مع الحاشية (٢٨/٤٦٤)

* واختلف على مكحول في اسم صحابيه :
فقد رواه المغيرة بن زياد الموصلي عنه ، عن واثلة بن الأسقع ، فجعله من مسند واثلة :
أخرجه الطبراني في الكبير (٢٢/ ٥٥ رقم ١٣٠) ، وابن عساكر (١/ ٦٦) .
والمغير بن زياد ضعيف وقد اختلف عليه فيه وتابعه العلاء بن كثير :عند الطبراني في الكبير (٢٢/ ٥٨ رقم ١٣٨) ، وابن عساكر (١/ ٦٧) وبكار بن تميم : عند الطبراني في الكبير (٢٢/ ٥٨ رقم ١٣٧) .
وعزاه محقق الطبراني إلى مسند الشاميين ولا تطوله يدي .
قال ابن عساكر بعد سياق هذه الطرق :
هذه الأحاديث غير محفوظة والمحفوظ حديث (عبد الله بن حوالة) أ.هـ .
وأضف إلى ذلك أن سماع مكحول من واثلة فيه نظر والراجح أنه لم يسمع منه.
وانظر جامع التحصيل (٢٨٥)

٤- من طريق حريز ، عن سليمان بن سُمير ، عن عبد الله بن حوالة بنحوه .
أخرجه أحمد (٥/ ١٨٨) ، والطبراني في مسند الشاميين (١٠٥٤) ، وابن عساكر (١/ ٧٩-٨٠) . =

. . . .

= وفي إسناده سليمان بن سُمير مختلف في ضبطه والمشهور أن اسمه سلمان ، كذا ترجم له في أكثر المراجع :
قال الحافظ : مقبول .
يعني عند المتابعة ، وقد توبع كما سبق .
٥- من طريق هشام بن عمار ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، عن صالح بن رستم ، عنه ولفظه : «عليك بالشام ثلاثًا ، فلما رأى النبي ﷺ كراهيته إياها قال: «هل تدري ما يقول الله في الشام ؟ إن الله يقول : يا شام أنت صفوتي من بلادي ، أدخل فيك خيرتي من عبادي ، أنت سوط نقمتي ، وسوط عذابي ، أنت الذي لا تُبقي ولا تذر ، أنت الأَنْدَرُ وإليك المحشر ، ورأيت ليلة أسري بي عمودًا أبيض ، كأنه لؤلؤة تحمله الملائكة ، قلت : ما تحملون ؟ قال : عمود الإسلام أمرنا أن نضعه بالشام ، وبينا أنا نائم ، إذ رأيتُ الكتاب اختُلس من تحت وسادتي ، فظننت أن الله قد تخلى من أهل الأرض ، فأتبعته بصري ، فإذا هو نور بين يدي ، حتى وُضع بالشام ، فمن أبى فليلحق بيمنه وليسْتَقِ من غدره ، فإن الله تكفل لي بالشام» .
أخرجه الطبراني في مسند الشاميين (٦٠١) ، واللفظ له ، والدولابي في الكنى (٢٢٠٣) ، وابن عساكر في تاريخه (١/ ٦٩-٧٠) .
وإسناده ضعيف ، وآفته : صالح بن رستم ؛ وهو مجهول .
قال أبو حاتم : مجهول لا نعرفه ، وانظر تهذيب الكمال (١٣/ ٤٥) .
هذا وقد أطال ابن عساكر النفس جدًّا في سرد طرق هذا الحديث وذكر طرقًا أخرى عن عبد الله بن حوالة من طريق بسر بن عبد الله الحضرمي ، ويونس بن ميسرة بن حلبس ، وعبد الله بن عبد الثماني ، والحارث بن الحارث الأزدي وكثير بن مرة الحضرمي ، وعبد الله بن شقيق العقيلي ولولا خشية الملال لفصلت القول في كل طريق من هذه الطرق ، لكن فيما تقدم كفاية ومقنع ، والغرض التحقق من صحته وقد تم المراد والحمد لله .
والحديث صححه الشيخ الألباني في تخريج أحاديث فضائل دمشق للربعي ص ١٣ وقال : حديث صحيح جدًّا .
وقال الحافظ ابن رجب في فضائل الشام ص ٣٥ : =

☆ فائدة :

قال ابن رجب في فضائل الشام ص ٤١ :

وحاصل ما نُقل عن الإمام أحمد : أنه يستحب سكنى الشام والانتقال بالذُرِّية والعيال إلى معاقلها ، كدمشق ، وأما أطرافها وثغورها القريبة من السواحل فلا يستحب سكناها بالذُرِّية ، لما يخشى عليهم من إغارة الكفَّار ، وإنما يستحب الإقامة بها للرباط بدون نقل النساء والذرية .

وأما الأحاديث في فضائل الشام فلا تختص عنده بثغورها بل هي عامة لجميع أرض الشام ، كبيت المقدس وما والاه ، ودمشق وغيرها .

وكذلك كره الأوزاعي نقل الذرية إلى الثغور التي يخشى عليها من العدو ودون الثغور التي يغلب عليها الأمن من العدو .

الشــــام أرض المحـــــشـــــر

قال تعالى : ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن دِيَٰرِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾[الحشر : ٢] .

أول الحشر في الدنيا يكون بأرض الشام ، وبنحو هذا قال أهل التأويل وقد أخرج ابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٨٥٠) ، وابن عدي في الكامل (٣/ ٣٨٥) وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٨/ ٨٩) إلى البزار وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي في البعث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : من شك أن المحشر بالشام فليقرأ هذه الآية ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ

= قال أبو حاتم الرازي : هو حديث صحيح حسن غريب وله طرق كثيرة وقد ذكرتها في شرح كتاب الترمذي مستوفاة .

﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن دِيَٰرِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾ .

قال لهم رسول الله ﷺ يومئذ : «**اخرجوا**» قالوا : إلى أين قال : «**إلى أرض المحشر**» .

وإسناده ضعيف ، وآفته : سعيد بن المرزبان أبو سعد البقال .

قال ابن عدي : له غير ما ذكرت من الحديث شيء صالح ، وهو في جملة ضعفاء الكوفة الذي يجمع حديثهم ولا يترك .

قال الإمام الطبري :

قوله ﴿لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾ : يقول تعالى ذكره : لأول الجمع في الدنيا ، وذلك حشرهم إلى أرض الشام .

ثم ساق بإسناده عن الزهري قوله : كان جلاؤهم أول الحشر في الدنيا إلى الشام .

جامع البيان (٢٨/١٤)

وقال السيوطي :

أخرج أحمد في «الزهد» عن قيس ، قال : قال جرير لقومه فيما يعظهم : والله إني لوددت أني لم أكن بنيت فيها لبنة ما أنتم إلا كالنعامة استترت ، وإن أرضكم هذه خراب يسراها ثم يتبعها يمناها ، وإن المحشر هاهنا ، وأشار إلى الشام .

الدر المنثور (٩٠/٨)

وقال الحافظ في الفتح :

قال القرطبي : الحشر الجمع وهو أربعة : حشران في الدنيا وحشران في الآخرة ، فالذي في الدنيا أحدهما المذكور في سورة الحشر في قوله تعالى : ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَخْرَجَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مِن دِيَٰرِهِمْ لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾ ، والثاني الحشر المذكور في أشراط الساعة الذي

أخرجه مسلم من حديث حذيفة بن أسيد رفعه : «**إن الساعة لن تقوم حتى تروا قبلها عشر آيات**» فذكره ، وفي حديث ابن عمر عند أحمد وأبي يعلى مرفوعًا : «**تخرج نار قبل يوم القيامة من حضرموت فتسوق الناس**» الحديث ، وفيه : فما تأمرنا ؟ قال : «**عليكم بالشام**» وفي لفظ آخر : «**ذلك نار تخرج من قعر عدن ترحل الناس إلى المحشر**» . قلت : وفي حديث أنس في مسائل عبد الله بن سلام لما أسلم : «**أما أول أشراط الساعة فنار تحشر الناس من المشرق إلى المغرب**» وقد قدمت الإشارة إليه في «باب طلوع الشمس من مغربها» وأنه مذكور في بدء الخلق ، وفي حديث عبد الله بن عمرو عند الحاكم رفعه : «**تبعث نار على أهل المشرق فتحشرهم إلى المغرب تبيت معهم حيث باتوا وتقيل معهم حيث قالوا ، ويكون لها ما سقط منهم وتخلف ، تسوقهم سوق الجمل الكسير**» وقد أشكل الجمع بين هذه الأخبار ، وظهر لي في وجه الجمع أن كونها تخرج من قعر عدن لا ينافي حشرها الناس من المشرق إلى المغرب وذلك أن ابتداء خروجها من قعر عدن فإذا خرجت انتشرت في الأرض كلها . والمراد بقوله «**تحشر الناس من المشرق إلى المغرب**» إرادة تعميم الحشر لا خصوص المشرق والمغرب ، أو أنها بعد الانتشار أول ما تحشر أهل المشرق ، ويؤيد ذلك أن ابتداء الفتن دائمًا من المشرق كما سيأتي تقريره في كتاب الفتن ، وأما جعل الغاية إلى المغرب فلأن الشام بالنسبة إلى المشرق مغرب ، ويحتمل أن تكون النار في حديث أنس كناية عن الفتن المنتشرة التي أثارت الشر العظيم والتهبت كما تلتهب النار ، وكان ابتداؤها من قبل المشرق حتى خرب معظمه وانحشر الناس من جهة المشرق إلى الشام ومصر وهما من جهة المغرب كما شوهد ذلك مرارًا من المغول من عهد جنكرخان ومن بعده ، والنار التي في الحديث الآخر على حقيقتها والله أعلم . والحشر الثالث : حشر الأموات من قبورهم وغيرها بعد البعث جميعًا إلى الموقف . قال الله

عز وجل : ﴿وَحَشَرْنَٰهُمْ فَلَمْ نُغَادِرْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾ . والرابع : حشرهم إلى الجنة أو النار . انتهى ملخصًا بزيادات .

قلت : الأول ليس حشرًا مستقلًا ، فإن المراد حشر كل موجود يومئذ ، والأول إنما وقع لفرقة مخصوصة ، وقد وقع نظيره مرارًا : تخرج طائفة من بلدها بغير اختيارها إلى جهة الشام ، كما وقع لبني أمية أول ما تولى ابن الزبير الخلافة فأخرجهم من المدينة إلى جهة الشام ، ولم يعد ذلك أحد حشرًا .

الفتح (٢٨٦/١١)

وقال شيخ الإسلام :

الشام إليها يحشر الناس كما في قوله : ﴿لِأَوَّلِ ٱلْحَشْرِ﴾ نبه على الحشر الثاني فمكة مبدأ ، وإيلياء معاد في الخلق ، وكذلك بدأ الأمر ، فإنه أسرى بالرسول من مكة إلى إيلياء ، ومبعثه ومخرج دينه من مكة ، وكمال دينه وظهوره وتمامه حتى يملكه المهدي بالشام .

فمكة هي الأول ، والشام هي الآخر في الخلق والأمر في الكلمات الكونية والدينية .

مناقب الشام وأهله ص ٧٨

* عن ابن عمر رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ قال : «**سَتَخْرُجُ نَارٌ مِنْ حَضْرَمَوْتَ أَوْ مِنْ نَحْوِ بَحْرِ حَضْرَمَوْتَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ تَحْشُرُ النَّاسَ**» قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : «**عَلَيْكُمْ بِالشَّامِ**[١]»[٢] .

---

(١) أي : خذوا طريقها والزموا فريقها ، فإنها سالمة من وصول النار الحسية أو الحكمية إليها حينئذ لحفظ ملائكة الرحمة إياها .

تحفة الأحوذي (٣٨٤/٦)

(٢) صحيح . =

* وعن معاوية بن قرة قال : «قُلْتُ :يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَيْنَ تَأْمُرُنِي ؟ قَالَ : «**هَاهُنَا**» وَنَحَا بِيَدِهِ نَحوَ الشَّامِ قَالَ : «**إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ رِجَالاً وَرُكْبَانًا وَتُجَرُّونَ عَلَى وُجُوهِكُمْ**» (١) .

= أخرجه أحمد (٢/ ٨ ، ٣٢ ، ٦٩ ، ٩٩ ، ١١٩) ، والترمذي (٢٢١٧) ، وابن أبي شيبة في المصنف (٨/ ٦٢٤) ، ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٢/ ١٧٤) ، وابن حبان في صحيحه (٧٣٠٥) ، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/ ١٨) ، وأبو يعلى (٥٥٢٦) ، والبغوي في شرح السنة (٤٠٠٧) ، وابن عساكر في تاريخه (١/ ٨٣-٩٠) .

كلهم من طرق ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي قلابة ، عن سالم عنه به .

وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين ، ويحيى بن أبي كثير ثقة يدلس وقد صرح بالتحديث عند : أحمد والفسوي وابن أبي شيبة وابن عساكر ، فانتفت شبهة التدليس ؛ لذا صححه الترمذي فقال :

حسن غريب صحيح .

وحكم عليه ابن عساكر بأنه محفوظ بهذا اللفظ من هذا الوجه .

وصححه العلامة الألباني - رحمه الله - في تخريج أحاديث فضائل الشام للربعي الحديث الحادي عشر .

(١) **صحيح** .

أخرجه أحمد (٥/ ٣ ، ٥) ، وابن أبي شيبة (٨/ ١٤٠) ، والترمذي (٢١٩٢ ، ٢٤٢٤ ، ٣١٤٣) ، والطبراني في الكبير (١٩/ ٤٠٨ -٤٠٩ رقم ٩٧٤ ، ٩٧٥، ٩٧٦ ، ٩٧٧) ، والحاكم (٤/ ٥٦٤) ، وابن عساكر في تاريخه (١/ ٩١-٩٥) .

كلهم من طريق بهز بن حكيم ، عن أبيه ، عنه به .

وعند بعضهم مختصرًا ، وساقه ابن عساكر بألفاظ قريبة .

قال الترمذي : حسن صحيح .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه ، وقد رواه أبو قزعة : سويد بن حجير ، عن حكيم بن معاوية ، مثل رواية بهز على أن بهزًا أيضًا مأمون لا يحتاج في روايته إلى متابع .

قلت : وإسناده حسن مقبول عند عامة العلماء بل إن هذا الإسناد يضرب به =

* وعن أَنَسٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَلَامٍ بَلَغَهُ مَقْدَمُ النَّبِيِّ ﷺ الْمَدِينَةَ ، فَأَتَاهُ يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ فَقَالَ : إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ :

* مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ؟

* وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ ؟

* وَمَا بَالُ الْوَلَدِ يَنْزِعُ إِلَى أَبِيهِ أَوْ إِلَى أُمِّهِ ؟

قَالَ : «**أَخْبَرَنِي بِهِ جِبْرِيلُ آنِفًا**» .

قَالَ ابْنُ سَلَامٍ : ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ .

قَالَ : «**أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُهُمْ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ وَأَمَّا**

= المثال على السلاسل الحسنة ، وقد توبع بهز كما ذكر الحاكم ، وأخرجه في مستدركه (٤/ ٥٦٥) ، وابن عساكر (١/ ٩٥) في تاريخه .

وقال ابن عساكر : ورواه عروة بن رويم اللخمي ، عن معاوية بن حيدة جد بهز .

ثم ساقه بإسناده ولفظه مطولًا ، والشاهد منه قوله : ثم أشار قبل الشام فقال : « **هاهنا تحشرون ، هاهنا تحشرون ركبانًا ومشاة وعلى وجوهكم وأفواهكم الفدام وأول شيء يعرب عن أحدكم فخذه**» .

والحديث صححه أيضًا العلامة الألباني - رحمه الله - في تخريج أحاديث فضائل الشام للربعي الحديث الثالث عشر .

قلت : وفي الباب عن أبي ذر بلفظ : سألت رسول الله ﷺ فقلت : الصلاة في مسجدك أفضل أم الصلاة في بيت المقدس ؟

فقال : «**الصلاة في مسجدي مثل أربع صلاة في مسجد بيت المقدس ، ولنعم المصلى هو أرض المحشر وأرض المنشر**» .

وعن ميمونة مولاة النبي ﷺ قالت : يا نبي الله أفتنا في بيت المقدس .

فقال : «**أرض المنشر والمحشر ائتوه فصلوا فيه ، فإن صلاة فيه كألف صلاة فيما سواه . . .**» .

وفي كليهما ضعف بينته في رسالتي «هبوب الريح بفضائل المسجد الأقصى الجريح» فلا داعي لتفصيل القول هنا .

أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ الْحُوتِ وَأَمَّا الْوَلَدُ فَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الرَّجُلِ مَاءَ الْمَرْأَةِ نَزَعَ الْوَلَدَ وَإِذَا سَبَقَ مَاءُ الْمَرْأَةِ مَاءَ الرَّجُلِ نَزَعَتْ الْوَلَدَ» .

قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّكَ رَسُولُ اللهِ . . .» (١)

قال الحافظ بن رجب(٢) :

المراد بالمغرب هاهنا - والله أعلم - الشام كما سبق في تفسير قوله ﷺ : **«لا يزال أهل الغرب ظاهرين على الحق»** .

* وعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ أَسِيدٍ الْغِفَارِيِّ ، قَالَ : «اطَّلَعَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَتَذَاكَرُ فَقَالَ : **«مَا تَذَاكَرُونَ ؟»** قَالُوا : نَذْكُرُ السَّاعَةَ ، قَالَ : **«إِنَّهَا لَنْ تَقُومَ حَتَّى تَرَوْنَ قَبْلَهَا عَشْرَ آيَاتٍ : فَذَكَرَ الدُّخَانَ ، وَالدَّجَّالَ ، وَالدَّابَّةَ ، وَطُلُوعَ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، وَنُزُولَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ﷺ ، وَيَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ ، وَثَلَاثَةَ خُسُوفٍ : خَسْفٌ بِالْمَشْرِقِ ، وَخَسْفٌ بِالْمَغْرِبِ ، وَخَسْفٌ بِجَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَآخِرُ ذَلِكَ الْيَمَنِ تَطْرُدُ النَّاسَ إِلَى مَحْشَرِهِمْ»** .

* وفي رواية عنده أيضًا : **«نَارٌ تَخْرُجُ مِنْ قَعْرِ عَدَنٍ تُرَحِّلُ النَّاسَ»**(٣) .

قال الحافظ ابن كثير :

هذه النار تسوق الموجودين في آخر الزمان من سائر أقطار الأرض إلى أرض الشام منها وهي بقعة المحشر والمنشر .

النهاية في الفتن والملاحم (٢٢٢/١)

* وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : **«يُحْشَرُ النَّاسُ عَلَى ثَلَاثِ طَرَائِقَ : رَاغِبِينَ رَاهِبِينَ ، وَاثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ ، وَثَلَاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَعَشَرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَيَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمْ النَّارُ تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا ،**

(١) البخاري (٣٩٣٨) .

(٢) فضائل الشام ص ١١٥ .

(٣) مسلم (٢٩٠١) .

وَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا»[١] .

قال الإمام الخطابي :

هذا الحشر يكون قبل قيام الساعة ، تحشر الناس أحياء إلى الشام ، وأما الحشر من القبور إلى الموقف فهو على خلاف هذه الصورة من الركوب على الإبل والتعاقب عليها .

الفتح (١١/٣٨٧)

وقال الحافظ ابن رجب :

فهذه الثلاث المذكورة في هذا الحديث :

أحدها : من يحشر راغبًا وهو من يهاجر إلى الشام طوعًا .

والثاني : من يحشر رهبة وخوفًا على نفسه لظهور الفتن في أرضه .

والثالث : من تحشره النار قسرًا ، وهو شر الثلاثة .

فضائل الشام (ص١١٥-١١٦)

وقال ابن كثير بعد سياقه لهذه الأحاديث وغيرها :

فهذه السياقات تدل على أن هذا الحشر هو حشر الموجودين في آخر الدنيا من أقطار محلة الحشر وهي أرض الشام . . .

النهاية في الفتن والملاحم (١/٢٢٤)

ثم لخص الحافظ ابن رجب مفاد هذه الأحاديث في مسألتين فقال :

---

(١) البخاري (٦٥٢٢) ، ومسلم (٢٨٦١) .

فقد تضمنت هذه الأحاديث أمران :

أحدهما : أن الناس تحشرهم النار إلى المحشر ، وفي حديث أنس وعبد الله بن عمرو : مغرب المدينة وهو الشام ، ويدل على أن المحشر إلى الشام حديث ابن عمر وحديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده كما سبق .

الثاني : أن في بعض الأحاديث خروج النار من اليمن وفي بعضها من المشرق ، وفي بعضها ما يدل على خروجها من قرب المدينة ، وكله حق .

فضائل الشام (١٢٢-١٢٣)

الإيمان يكون بالشام عند وقوع الفتن

* عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : **«إنِّي رَأَيتُ كَأَنَّ عَمُود اَلكِتَاب اِنتُزِعَ مِن تَحت وِسَادَتي فَأَتبَعتَه بَصَرِي ، فَإذَا هوَ نُورٌ سَاطِعٌ عَمَدَ بِهِ إلَى الشَّام ، ألاَ وَإنَّ الإيمَانُ إذَا وَقَعَتِ الفِتَنُ بِالشَّامِ»**[1] .

---

(١) **إسناده صحيح .**
أخرجه الحاكم في المستدرك (٤/ ٥٠٩) ، وأبو نعيم في الحلية (٥/ ٢٥٢) ، ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٢/ ١٧٢ ، ١٧٣) ، وابن عساكر في تاريخه (١/ ١٠٢-١٠٥) ، والحارث في مسنده (١٠٤٥) البغية ، والبيهقي في الدلائل (٦/ ٤٤٨) ، والطبراني في مسند الشاميين (٣٠٨ ، ٣٠٩ ، ٣١٠) .
كلهم من طرق عن سعيد بن عبد العزيز ، عن يونس بن ميسرة بن حَلْبَس عنه به .
قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .
وقال أبو نعيم : غريب من حديث ابن حلبس لم نكتبه إلا من هذا الوجه .
قلت : ورجال إسناده ثقات، ويونس بن ميسرة حديثه في السنن ، ولم يخرج=

. . . .

= له الشيخان .
وسماعه من عبد الله بن عمرو محتمل ، فقد بلغ من العمر مائة وعشرين عامًا ، وقتل سنة اثنتين وثلاثين ومائة ، وكانت وفاة ابن عمرو في سنة ثلاث أو خمس وستين من الهجرة ، فاحتمال اللقاء مع هذه المعاصرة ظاهر جدًّا كما هو مذهب الإمام مسلم .
وقد توبع يونس ، تابعه عطية بن قيس ، لكنها متابعة لا يفرح بها فقد أخرجها البيهقي في الدلائل (٦/٤٤٨) ، وابن عساكر في تاريخه (١/١٠١-١٠٢) .
وقال : غريب من حديث سعيد ، عن عطية والمحفوظ حديث سعيد عن يونس ابن مَيْسَرة بن حَلْبَس الجبلاني .
والحديث جاء من طرق أخرى عن ابن عمرو لا تخلوا من مقال .
منها ما أخرجه الفسوي في المعرفة (٢/١٦٧) ، وعنه ابن عساكر في تاريخه (١/١٠٥) .
من طريق العباس بن سالم ، عن مدرك بن عبد الله ، قال : «غزونا مع معاوية مصر فنزلنا منزلًا ، فقال عبد الله بن عمرو لمعاوية : يا أمير المؤمنين أتأذن لي أن أقوم في الناس ؟ فأذن له ، فقام على قومه فحمد الله - عز وجل - وأثنى عليه ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : فذكره بنحو .
وإسناده ضعيف وآفته مدرك بن عبد الله ، ترجمه ابن حبان في الثقات (٥/ ٤٤٥) وقال : شيخ .
وجهله الذهبي في الميزان (٤/٨٦) .
وله طريق آخر أخرجها الطبراني في الأوسط كما في مجمع البحرين (٣٩٩٩) من طريق مؤمل بن إسماعيل ، عن محمد بن ثور ، عن معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة عنه بنحوه .
وإسناده ضعيف .
مؤمل بن إسماعيل ضعيف سيء الحفظ ، وأبو قلابة يرسل عن الصحابة وسماعه من ابن عمرو بعيد جدًّا .
وراجع بقية طرقه في تاريخ دمشق .
وقال الهيثمي في المجمع (١٠/٦١) :
رواه الطبراني في الكبير والأوسط بأسانيد وفي أحدها ابن لهيعة وهو حسن =

. . . .

= الحديث وقد توبع على هذا وبقية رجاله رجال الصحيح .
وصححه الألباني - رحمه الله - في تخريج أحاديث فضائل الشام للربعي الحديث الثالث .
وله شاهد من حديث أبي الدرداء إسناده صحيح .
أخرجه أحمد (٥/١٩٩) ، ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٢/١٦٧) ، والطبراني في مسند الشاميين (١١٩٨) ، والبيهقي في الدلائل (٦/٤٤٧) ، وابن عساكر في تاريخه (١/١٠٧-١٠٨) .
كلهم من طريق يحيى بن حمزة ، عن زيد بن واقد ، عن بسر بن عبيد الله ، عن أبي إدريس عنه به ولفظه : «**بينا أنا نائم إذ رأيت عمود الكتاب احتمل من تحت رأسي فظننت أنه مذهوب به ، فأتبعته بصري فعُمد به إلى الشام ألا وإن الإيمان حين تقع الفتن بالشام**» .
وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين :
وقال البيهقي عقبه : إسناد صحيح .
وتابع ثورُ بن يزيد زيدَ بن واقد على إسناده ولفظه :
أخرجه أبو نعيم في الحلية (٦/٩٨) ، والطبراني في مسند الشاميين (٤٤٩) ، وابن عساكر (١/١٠٧) .
وله شواهد أخرى وفي أسانيدها مقال .
قال ابن رجب في فضائل الشام ص ٤٣ :
وللحديث طرق عن عبد الله بن عمرو قد ذكرتها في شرح الترمذي وخرَّجه الإمام أحمد من حديث أبي الدرداء ، وعمرو بن العاص عن النبي ﷺ .
وخرَّجه الطبراني من حديث : عمر بن الخطاب ، وابنه عبد الله رضي الله عنهما .
ويُروى نحوه من حديث أبي أمامة وعائشة وفي إسناديهما ضعف ثم قال في تأويل قوله ﷺ : «... **رأيت كأن عمود الكتاب** ...» :
الكتاب إنما يقام به بُملك يؤيده ، ويقاتل به من خرج عنه كما جمع الله بين الأمرين في قوله : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَنصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٢٥﴾﴾ [الحديد : ٢٥] .

استقرار الإيمان عند وقوع الفتن بالشام

* عن جبير بن نفير أن سلمة بن نُفيل أخبرهم أنه أتى النبي ﷺ فقال : أسمْتُ الخيلُ[١] ، وَأَلقيتُ السِلَاحُ وَوَضَعَتُ الحَربُ أَوْزَارَهَا ، قُلتُ : لَا قِتَالَ .

فقالَ لَهُ النَّبيُّ ﷺ : **«الآنَ جَاءَ القِتَالُ ، لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ علىَ النَّاسِ ، يُزِيغُ الله قُلُوبَ أَقْوَامٍ فَيُقَاتِلُونَهمْ[٢] ، وَيَرْزُقُهُمُ الله مِنهُم ، حَتَى يَأْتِي أَمْرُ اللهِ – عزَّ وجلَّ – ، وَهُم عَلَى ذَلِكَ ألا إنَّ عُقرَ دَارِ المُؤمِنِينَ الشَّامَ[٣]** ،

---

(١) وفي رواية : **«أزال الناس الخيل»** قال السيوطي : أي أهانوها واستخفوا بها ، وقيل : أراد أنهم وضعوا أداة الحرب عنها وأرسلوها .

حاشية السيوطي على النسائي

(٢) قال السندي :

يزيغ من أزاغ إذا مال والغالب استعماله في الميل عن الحق إلى الباطل والمراد : يميل الله تعالى لهم ، أي : لأجل قتالهم وسعادتهم قلوب أقوام عن الإيمان إلى الكفر ليقاتلوهم ويأخذوا مالهم ويحتمل على بُعدٍ أن المراد : يميل الله تعالى قلوب أقوام إليهم ليعينهم على القتال ويرق الله تعالى أولئك الأقوام المعينين من هؤلاء الأمة بسبب إحسان هؤلاء إلى أولئك فالمراد بالأمة الرؤساء ، وبالأقوام الأتباع ، وعلى الأول المراد بالأمة المجاهدون من المؤمنين .

حاشية السندي على النسائي (٢١٤/٦-٢١٥)

(٣) قال ابن الأثير :

أي أصله وموضعه ، كأنه أشار به إلى وقت الفتن ، أي يكون الشام يومئذ آمنًا منها ، وأهل الإسلام به أسلم .

النهاية (٢٧١/٣)

وَالخَيل مَعْقُودٌ في نُواصِيهَا الخَيرُ إلَىٰ يَومِ القِيَامَةِ»[١] .

اختصاص الشام عن غيره من البلدان بما يبسط عليه من أجنحة ملائكة الرحمن

* عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نُؤَلِّفُ الْقُرْآنَ مِنْ الرِّقَاعِ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**طُوبَى[٢] لِلشَّامِ**» فَقُلْنَا : لِأَيٍّ ذَلِكَ يَا رَسُولَ

---

(١) **صحيح** .

أخرجه أحمد (٤/ ١٠٤) واللفظ له ، والنسائي (٦/ ٢١٤) وفي الكبرى (٣/ ١٣٥ رقم ٤٤٠١) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٤/ ٧٠) ، ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٢/ ١٧١) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (٢٤٦٠) ، والطبراني في الكبير (٧/ ٥٢-٥٣ رقم ٦٣٥٧ ، ٦٣٥٨ ، ٦٣٥٩) ، وفي مسند الشاميين (٥٧/ ١٤١٩) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٣/ ٢٧٥) ، وابن عساكر في تاريخه (١/ ١١٥-١١٧) .

كلهم من طريق الوليد بن عبد الرحمن الجرشي ، عن جبير بن نفير عنه به وعند بعضهم ببعضه .

وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم غير صحابيه .

رواه عن الوليد جماعة وقد توبع أيضًا ، تابعه : نصر بن علقمة .

أخرجه الطبراني في الكبير (٧/ ٥٣ رقم ٣٣٦٠) ، وابن قانع في معجم الصحابة (١/ ٢٧٧) بنحوه .

فائدة : ذكر الحافظ أبو القاسم بن عساكر بإسناده عن أبي الدرداء ، قوله : يا معاوية أتأمرني بالخروج من عقر دار الإسلام ؟!

قال الحافظ ابن رجب في فضائل الشام ص ٤٥ تعقيبًا .

وعقر الشيء أصله ، ومنه قول النبي ﷺ : «**إني لبعقر حوضي**» أي : عند أصله .

(٢) طوبى اسم الجنة ، وقيل : هي شجرة فيها ، وأصلها فعلى ، من الطيب فلما ضُمت الطاء انقلبت الياء واوًا ، والمراد بها هاهنا فعلى من الطيب لا الجنة ولا الشجرة . **النهاية (١٤١/٣)**

اللهِ ؟ قَالَ : «**لِأَنَّ مَلَائِكَةَ الرَّحْمَنِ بَاسِطَةٌ أَجْنِحَتَهَا عَلَيْهَا**»(١) .

نفي الخير عن أهل الإسلام عند فساد أهل الشام (٢)

* عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**إِذَا فَسَدَ أَهْلُ الشَّامِ فَلَا خَيْرَ فِيكُمْ ، لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي مَنْصُورِينَ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ**

---

(١) **صحيح** .

أخرجه أحمد (٥/ ١٨٤ ، ١٨٥) ، والترمذي (٣٩٥٤) ، وابن أبي شيبة (٤/ ٥٨٢-٥٨٣) ، وابن حبان في صحيحه (٧٣٠٤) ، ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٢/ ١٧٣) ، والطبراني في الكبير (٥/ ١٥٨ رقم ٤٩٣٣ ، ٤٩٣٤ ، ٤٩٣٥) ، والحاكم في المستدرك (٢/ ٢٢٩) ، وابن عساكر في تاريخه (١/ ١٢٥-١٢٨) ، والمزي في تهذيب الكمال (١٧/ ١٧٣-١٧٤) .

كلهم من طرق عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الرحمن بن شماسة عنه به .

قال الترمذي : حسن غريب .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

قلت : وإسناده صحيح على شرط مسلم ، فإن عبد الرحمن بن شماسة من رجال مسلم ، وقد أثبت البخاري في التاريخ الكبير (٥/ ٢٩٥) سماعه من زيد ابن ثابت وقد رواه عن يزيد بن أبي حبيب : عمرو بن الحارث وهو ثقة وابن لهيعة ويحيى بن أيوب وكل منهما في حفظه مقال لكن رواية عمرو بن الحارث تؤكد أنهما حفظاه .

والحديث صححه العلامة الألباني في الصحيحة (٥٠٣) وكذا في تخريج أحاديث فضائل الشام للربعي الحديث الأول ، ونقل عن المنذري تصحيح إسناده .

وقال الحافظ ابن رجب في فضائل الشام ص ١٠٧ .

قال الترمذي : حسن صحيح غريب - . فزاد : صحيح - وعزاه لابن خزيمة بلفظ : «**إن ملائكة الرحمة**» .

(٢) كذا بوَّب عليه بنحوه ابن عساكر في «تاريخه» ، وأما ابن حبان فقال : =

خَذَلَهُمْ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ»[(١)] .

= ذكر الإخبار على أن الفساد إذا عم في الشام يعُمُّ ذلك في سائر المدن .

(١) **صحيح** .

أخرجه أحمد (٣/٤٣٦) ، (٥/ ٣٤ ، ٣٥) وفي فضائل الصحابة (١٧٢٢) ، والترمذي (٢١٩٢) ، والطيالسي (١٠٧٦) ، وابن أبي شيبة (٧/ ٥٥٥) ، وابن حبان في صحيحه (٧٣٠٢ ، ٧٣٠٣) ، وابن ماجه(٦) ، والطبراني في الكبير (١٩/ ٢٧ رقم ٥٥ ، ٥٦) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١١٠١) ، ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٢/ ١٧٠) والخطيب البغدادي في تاريخه (١٠/ ١٨٢) و(٨/ ٤١٧-٤١٨) وفي شرف أصحاب الحديث ص ٢٥ ، ٢٦ ، وابن عساكر في تاريخه (١/ ٣٠٥-٣٠٨) .

كلهم من طرق عن شعبة ، عن معاوية بن قرة عنه به .

وبعضهم ذكره مطولًا ، والبعض اختصره واقتصر على أحد شطريه .

قال الترمذي : حسن صحيح .

قلت : وإسناده صحيح لا مغمز فيه ، ولم أر فيه علة قادحة .

وقد تابع شعبة - وهو غني عن المتابعة - إياس بن معاوية .

لكن رواه مختصرًا ومقتصرًا على الشطر الأول فقط .

أخرجه أبو نعيم في الحلية (٧/ ٢٣٠) وقال : مشهور من حديث إياس غريب من حديث مسعر .

وقد نقل الترمذي عقبه عن علي بن المديني في بيان هذه الطائفة فقال : هم أصحاب الحديث .

وكذا قال غير واحد من السلف .

فقد أخرج الحديث الحاكمُ في «معرفة علوم الحديث» ص ٢ ثم ساق بإسناده عن أحمد بن حنبل قوله :

«إن لم تكن هذه الطائفة المنصورة أصحاب الحديث فلا أدري من هم» .

ثم قال الحاكم عقبه :

وفي مثل هذا قيل : من أمَّر السنة على نفسه قولًا وفعلًا نطق بالحق ، فلقد أحسن أحمد بن حنبل في تفسير هذا الخبر أن الطائفة المنصورة التي يرفع الخذلان عنهم إلى قيام الساعة هم أصحاب الحديث ؛ ومن أحق بهذا التأويل من قوم سلكوا محجَّة الصالحين واتَّبعوا آثار السلف من الماضين ، ودمغوا =

الطائفة المنصورة تكون بالشام

* عن مُعَاوِيَةَ بن أبي سفيان قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «**لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ**» .

قَالَ عُمَيْرٌ : فَقَالَ مَالِكُ بْنُ يُخَامِرَ : قَالَ مُعَاذٌ : وَهُمْ بِالشَّامْ . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ : وَهُمْ بِالشَّامِ»[1] .

= أهل البدَع والمخالفين ، بسنن رسول الله ﷺ وعلى آله أجمعين ، من قوم آثروا قَطع المفاوز والقفار ، على التنعم في الدمن والأوطار ، وتنعَّموا بالبؤس في الأسفار ، مع مساكنة العلم والأخبار ، وقنعوا عند جمع الأحاديث والآثار ، بوجود الكِسَر والأطمار ، قد رفضوا الإلحادَ الذي تَتُوق إليه النفوس الشهوانية ، وتوابعَ ذلك من البدع والأهواء والمقاييس والآراء والزيغ ، جعلوا المساجد بيوتهم ، وأساطينها تكاهم ، وبواريها فرشهم .

(١) أخرجه البخاري (٣٦٤١) بهذا السياق ، وأخرجه مسلم (٣/ ١٥٢٤ رقم ١٠٣٧) واقتصر فيه على المرفوع ولم يذكر قول معاذ .

وقد اختلف أهل العلم في تحديد هذه الطائفة :

فنقل البخاري قول معاذ أنهم بالشام .

قال العيني : أي الأمة القائمة بأمر الله مستقرون بالشام .

عمدة القاري (١٦/ ١٦٤)

وقال البخاري في بعض أبوابه من صحيحه (١٣/ ٣٠٦) «فتح» : هم أهل العلم .

وقال النووي في شرح مسلم (٧/ ٧٧) :

وقال أحمد بن حنبل : إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري من هم ؟!!

قال القاضي عياض : إنما أراد أحمد أهل السنة والجماعة ومن يعتقد مذهب أهل الحديث .

قلت - أي : الإمام النووي - : ويحتمل أن هذه الطائفة مفرقة بين أنواع =

* وعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**لَا يَزَالُ أَهْلُ الْغَرْبِ ظَاهِرِينَ عَلَى الْحَقِّ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ**»(١) .

= المؤمنين منهم شجعان مقاتلون ، ومنهم فقهاء ، ومنهم محدثون ، ومنهم زهاد ، وآمرون بالمعروف وناهون عن المنكر ، ومنهم أهل أنواع أخرى من الخير ولا يلزم أن يكونوا مجتمعين بل قد يكونوا متفرقين في أقفار الأرض أهـ .

قلت : وكلام النووي - رحمه الله - حسن ، وتحديد هذه الطائفة في فئة معينة تحكم بلا دليل .

وإن كان من تحديد ولابد فهم أهل الحديث ، ولا مانع من أن يكون أكثرهم - خاصة في آخر الزمان - من أهل الشام لحديث سعد بن أبي وقاص الآتي .

قال الحافظ ابن رجب في فضائل الشام ص ٧٤ - ٧٥ :

وأما من قال من العلماء : هذه الطائفة المنصورة هم أهل الحديث - كما قاله ابن المبارك ويزيد بن هارون وأحمد بن حنبل وعلي بن المديني والبخاري وغيرهم - فإنه غير منافٍ لما ذكرناه ، لأن الشام في آخر الزمان بها يستقر الإيمان وملك الإسلام ، وهي عُقر دار المؤمنين ، فلابد أن يكون فيها من ميراث النبوة من العلم ما يحصل به سياسة الدين والدنيا ، وأهل العلم بالسنة النبوية بالشام هم الطائفة المنصورة القائمين بالحق الذين لا يضرهم من خذلهم .

(١) أخرجه مسلم (١٩٢٥) .

قال الحافظ ابن رجب في فضائل الشام ص ٦٦ :

وقد فسَّر الإمام أحمد أهل الغرب في هذا الحديث بأهل الشام ؛ فإنَّ التَّشريف والتَّغريب أمرٌ نسبيٌّ ، والنبيُّ ﷺ إنَّما قال هذا بالمدينة ، وقد سمَّى النبيُّ ﷺ أهلَ نجدٍ والعراق : أهل المشرق ؛ فكذلك كانوا يسمُّون أهل الشام : أهل المغرب ؛ لأنَّ الشام تتغرَّب عن المدينة ، كما أنَّ نجدًا تتشرَّق عنها ؛ وكانوا يسمُّون البصرة هِنْدًا ، لأنها من جهة الهند ، ومنها يُسلك إلى الهند ، ولهذا قال خالدٌ لما عزله عمر عن الشام : إن عمر أمرني أن [كذا بالأصل] الهند .

قال الرَّاوي : وكانت الهند عندنا بالبصرة .

وفسَّرت طائفةٌ أخرى (الغرب) المذكور في هذا الحديث بالدَّلوِ العظيم ، =

* وعن عمير بن الأسود وكثير بن مرة الحضرمي قالا :

إن أبا هريرة وابن السمط كانا يقولان : لا يزال المسلمون في الأرض حتى تقوم الساعة ، وذلك أن رسول الله ﷺ قال : «**لَا تَزَالُ مِنْ أُمَّتِي عِصَابَةٌ قَوَّامَةٌ على أَمْرِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لَا يَضُرَهَا مَنْ خَالفَهَا تُقَاتِل أَعْدَاءَهَا ، كُلَمَا ذَهَبَ حَرْبٌ نَشَبَ حَرْبُ قَوم آَخرِينَ ، يَزِيغُ الله قُلُوبَ قَوم لِيَرزُقَهُم مِنهُ حَتَى تَأْتِيَهُمْ السَاعَةُ كَأَنَّهَا قِطَعُ اللَيلِ المُظْلِمِ فَيَفْزَعُونَ لِذَلِكَ حَتَى يَلْبِسُوا لَهُ أَبْدَانَ الدُرُوعِ**» .

وقال رسول الله ﷺ : «**هُمْ أَهلُ الشامِ ، وَنَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأُصْبعِهِ يُومِيءُ بِهَا إِلىَ الشَاَمِ حَتَى أَوجَعَهَا**»[1] .

= وقالوا : المراد بهم : (العَرَب) ، لأنهم يستَقُون بالغرب ، وهذا قولُ عليِّ ابن المديني وغيره .

وقد وردت الأحاديث بأن العرب تهلك في آخر الزمان ، فلا يبقى منهم بقيةٌ إلا بالشام ، فيرجع الأمر إلى تفسير الحديث بأهل الشام . أهـ .

وقال الحافظ بن حجر في الفتح (١٣/٣٠٨) :

ويمكن الجمع بين الأخبار بأن المراد قوم يكونون ببيت المقدس وهي شامية ويسقون بالدلو وتكون لهم قوة في جهاد العدو وحِدَّة وجِد .

(١) **إسناده صحيح** .

أخرجه يعقوب بن سفيان في المعرفة (٢/ ١٧٠-١٧١) واللفظ له ، وعنه ابن عساكر في تاريخه (١/ ٢٥٨) ، والبخاري في تاريخه الكبير (٤/ ٢٤٨) ، وأخرجه ابن ماجه (٧) مختصرًا ومقتصرًا على قوله : «**لا تزال طائفة من أمتي قوامة على أمر الله لا يضرها من خالفها**» .

وأبو نعيم في الحلية (٩/ ٣٠٧) بنحو سياق الفسوي ، كلاهما بذكر أبي هريرة فقط بدون ذكر ابن السمط .

جميعًا من طريق يحيى بن حمزة عن نصر بن علقمة به .

قلت : وإسناده صحيح .

ونصر بن علقمة وثقه دحيم وذكره ابن حبان في الثقات، وقد روى عنه جمع . =

ما روى أن الأبدال بالشام

* عن عبد الله بن صفوان قال : قال رجل يوم صفين : اللهمَّ العَنْ أَهلَ الشْام ، قَالَ :

فَقَالَ عليٌ : «لَا تَسُبَ أَهلَ الشْاَمِ جمًّا غَفِيرًا ، فَإِنَّ بِهَا الأَبْدَالَ فَإِنَّ بِهَا الأَبْدَالَ ، فَإِنَّ بِهَا الأَبْدَالَ»[1] .

= وقال الذهبي في الكاشف : ثقة وباقي رجاله ثقات .
لكن نصر بن علقمة قصر فيه في مواضع في سنده ومتنه فمرة ذكر ابن السمط ومرة اكتفى بذكر أبي هريرة .
وأما المتن فقد زاد زيادات طويلة وغريبة في مواضع ومواضع أخرى اقتصر على القدر المتفق عليه في الروايات بدون تحديد هذه الطائفة المذكورة .
فيخشى أن يكون نصر بن علقمة اضطرب فيه ، خاصة وقد قال الحافظ في التقريب : مقبول . والعلم عند الله .

(١) **إسناده صحيح .**
أخرجه معمر بن راشد في جامعه المطبوع مع المصنف (١١/٢٤٩ رقم ٢٠٤٥٥) عن الزهري عنه به .
وإسناده صحيح على شرط مسلم .
وقد روي عن عليٍّ مرفوعًا من عدة وجوه ، ولا يصح .
قال الحافظ ابن رجب في فضائل الشام ص ٨٤ :
ورُوي عن عليٍّ من وجوه أخر ، فهذا الأثر صحيح عن عليٍّ ﷺ من قوله .
ثم قال في بيان معنى الأبدال :
وقد رويت أحاديث كثيرة في الأبدال لا تخلو من ضعف في أسانيدها وبعضها موضوع ، ولكن ليس فيها ذكر الشام فلم نذكرها .
يذكر في بعضها أن أعمالهم :أنهم يعفون عمن ظلمهم ، ويحسنون إلى من أساء إليهم ، ويواسون فيما آتاهم الله - عز وجل - .
وروى إبراهيم بن هانيء عن الإمام أحمد قال : إن لم يكن أصحاب الحديث=

. . . .

= هم الأبدال ، فلا أدري من هم ؟
ومراده بأصحاب الحديث : من حفظ الحديث وعلَّمه وعمل به فإنه نص أيضًا على أن أهل الحديث من عمل بالحديث ، لا من اقتصر على طلبه ، ولا ريب أن من علم سنن النبي ﷺ وعمل بها وعلَّمها الناس فهو من خلفاء الرسل وورثة الأنبياء ، ولا أحد أحق بأن يكون من الأبدال منه . أهـ .
قلت : وقد أوضح ابن القيم في كتابه القيم «المنار المنيف» ضعف أحاديث الأبدال كلها ، وقال ص ١٣٦ :
أحاديث الأبدال والأقطاب والأغواث والنقباء والنجباء والأوتاد كلها باطلة على رسول الله ﷺ وأقرب ما فيها : «**لا تسبوا أهل الشام فإن فيهم البدلاء كلما مات رجل منهم أبدل الله مكانه رجلًا آخر**» ذكره أحمد ولا يصح أيضًا فإنه منقطع .
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في بيان هذا اللفظ في مجموع الفتاوى (١١/٤٤١-٤٤٢) :
لفظ البدل جاء في كلام كثير منهم ، فأما الحديث المرفوع ، فالأشبه أنه ليس من كلام النبي ﷺ فإن الإيمان كان بالحجاز وباليمن قبل فتوح الشام ، وكانت الشام والعراق دار كفر ، ثم لما كان في خلافة علي ﷺ قد ثبت عنه عليه السلام أنه قال : «تمرق مارقة من المسلمين تقتلهم أولى الطائفتين بالحق» . فكان علي وأصحابه أولى بالحق ممن قاتلهم من أهل الشام ، ومعلوم أن الذين كانوا مع علي ﷺ من الصحابة مثل عمار بن ياسر وسهل بن حنيف ونحوهما ، كانوا أفضل من الذين كانوا مع معاوية وإن كان سعد بن أبي وقاص ونحوه من القاعدين أفضل ممن كان معهما ، فكيف يعتقد مع هذا أن الأبدال جميعهم الذين هم أفضل الخلق كانوا في أهل الشام ؟ هذا باطل قطعًا ، وإن كان قد ورد في الشام وأهله فضائل معروفة فقد جعل الله لكل شيء قدرا والكلام يجب أن يكون بالعلم والقسط فمن تكلم في الدين بغير علم دخل في قوله تعالى : ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ﴾ وفي قوله تعالى : ﴿وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ ومن تكلم بقسط وعدل دخل في قوله تعالى : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ﴾ وفي قوله تعالى : ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟﴾ وفي قوله تعالى : ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِٱلْبَيِّنَـٰتِ وَأَنزَلْنَا مَعَهُمُ ٱلْكِتَـٰبَ وَٱلْمِيزَانَ لِيَقُومَ ٱلنَّاسُ بِٱلْقِسْطِ﴾ .
=

دعـــاء النبي ﷺ للشـــام بالبـــركــة

* عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ : «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا**» ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ : وَفِي نَجْدِنَا ، قَالَ : «**اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي شَأْمِنَا ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي يَمَنِنَا**» ، قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ : وَفِي نَجْدِنَا ، فَأَظُنُّهُ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ : «**هُنَاكَ الزَّلَازِلُ وَالْفِتَنُ وَبِهَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ**»(١) .

الشـــام أرض مـــبـــاركـــة

ثبت ذلك بخمس آيات من كتاب الله تعالى :

١- قال تعالى : ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَـٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَـٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا﴾ [الأعراف : ١٣٧] .

قال شيخ الإسلام :

ومعلوم أن بني إسرائيل إنما أورثوا مشارق الأرض - الشام ومغاربها - بعد أن أغرق فرعون في اليم(٢) .

= والذين تكلموا باسم البدل فسروه بمعان :
منها : أنهم أبدال الأنبياء ، ومنها : أنه كلما مات منهم رجل أبدل الله تعالى مكانه رجلًا ، ومنها : أنهم أبدلوا السيئات من أخلاقهم وأعمالهم وعقائدهم بحسنات ، وهذه الصفات كلها لا تختص بأربعين ولا بأقل ولا بأكثر ، ولا تحصر بأهل بقعة من الأرض .أهـ .

(١) أخرجه البخاري (٧٠٩٤) وتقدم تخريجه والكلام عليه في فضائل اليمن تحت باب «دعاء النبي ﷺ لليمن بالبركة» .

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٤٤) ، ومناقب الشام وأهله ص ٥٧ .

وقال ابن جرير الطبري :

يقول تعالى ذكره : وأورثنا القوم الذين كان فرعون وقومه يستضعفونهم فيذبحون أبناءهم ، ويستحيون نساءهم ، ويستخدمونهم تسخيرًا واستعبادًا من بني إسرائيل مشارق الأرض الشام ، وذلك ما يلي الشرق منها ، ومغاربها التي باركنا فيها ، يقول : التي جعلنا فيها الخير ثابتًا دائمًا لأهلها ، وإنما قال - جل ثناؤه - : ﴿وَأَوْرَثْنَا﴾ لأنه أورث ذلك بني إسرائيل بمهلك من كان فيها من العمالقة ، ثم ساق بإسناده عن الحسن وقتادة قولهما في بيان مشارق الأرض ومغاربها أنها الشام .

جامع البيان (٦/٤٣)

وقال البقاعي :

﴿ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا﴾ : أي في أرضها بالمياه والأشجار والثمار والخصب وفي أرزاقها بالكثرة والطيب ، وفي رجالها بالعلم والنبوة ، وفي طباعهم بالاستقامة وفي عزائمهم بالنجدة والشجاعة والمكارم ، وفي جميع أحوالهم بأنه لا يبغيهم ظالم إلا عوجل بالنقمة .

نظم الدرر في تناسب الآيات والسور (٣/٩٢)

٢- قال تعالى : ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ۝١﴾[الإسراء : ١] .

قال الإمام الطبري :

قوله : ﴿ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ﴾ أي : الذي جعلنا حوله البركة لسكانه في معايشهم وأقواتهم وحروثهم وغروسهم .

جامع البيان (٩/١٧)

وقال ابن كثير :

﴿إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا﴾ : وهو بيت المقدس الذي بإيلياء معدن الأنبياء من لدن إبراهيم الخليل عليه السلام ولهذا جمعوا له هناك كلهم فأمهم في محلتهم ودارهم فدل على أنه هو الإمام الأعظم ، والرئيس المقدم صلوات الله وسلامه عليه وعليهم أجمعين .

وقوله تعالى : ﴿ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ﴾ أي : بالزروع والثمار .

تفسير ابن كثير (٣/٣)

٣- وقال تعالى : ﴿وَأَرَادُواْ بِهِۦ كَيْدًا فَجَعَلْنَٰهُمُ ٱلْأَخْسَرِينَ ﴿٧٠﴾ وَنَجَّيْنَٰهُ وَلُوطًا إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا لِلْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾﴾[الأنبياء ٧٠-٧١] .

اختلف أهل التأويل في الأرض التي نجى الله إبراهيم ونوحًا إليها وذهب أكثر المفسرين وهو الصحيح إلى أنها الشام .

قال الطبري :

هي أرض الشام ، فارق صلوات الله عليه قومه ودينهم وهاجر إلى الشام ، ثم قال : وإنما اخترنا ما اخترنا من القول في ذلك لأنه لا خلاف بين جميع أهل العلم أن هجرة إبراهيم من العراق كانت إلى الشام وبها كان مقامه أيام حياته ، وإن كان قد كان قدم مكة وبنى بها البيت ، وأسكنها إسماعيل ابنه مع أمه هاجر ، غير أنه لم يُقم بها ، ولم يتخذها وطنًا لنفسه ولا لوط ، والله إنما أخبر عن إبراهيم ولوط أنهما أنجاهما إلى الأرض التي بارك فيها للعالمين .

جامع البيان (١٠/٤٦-٤٧)

وقال القرطبي :

يريد نجينا إبراهيم ولوطًا إلى أرض الشام وكانا بالعراق ، وكان إبراهيم عليه السلام عمه ، قاله ابن عباس .

وقيل لها مباركة لكثرة خصبها وثمارها وأنهارها ، ولأنها معادن الأنبياء ، والبركة ثبوت الخير ، ومنه برك البعير إذا لزم مكانه فلم يبرح .

الجامع لأحكام القرآن (١١/٣٢٣)

٤- وقوله تعالى : ﴿وَلِسُلَيْمَٰنَ ٱلرِّيحَ عَاصِفَةً تَجْرِى بِأَمْرِهِۦٓ إِلَى ٱلْأَرْضِ ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا ۚ وَكُنَّا بِكُلِّ شَىْءٍ عَٰلِمِينَ ﴿٨١﴾﴾[الأنبياء : ٨١] .

واتفق أهل التأويل على أن هذه الأرض هي الشام وراجع : جامع البيان (١٠/ ٥٥) ، وابن كثير (٣/ ١٨٣) ، والقرطبي (١١/ ٣٣٩) .

٥- وقوله تعالى في قصة سبأ : ﴿وَجَعَلْنَا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ ٱلْقُرَى ٱلَّتِى بَٰرَكْنَا فِيهَا قُرًى ظَٰهِرَةً وَقَدَّرْنَا فِيهَا ٱلسَّيْرَ ۖ سِيرُوا۟ فِيهَا لَيَالِىَ وَأَيَّامًا ءَامِنِينَ ﴿١٨﴾﴾[سبأ : ١٨] .

قال ابن كثير : قال مجاهد ، والحسن ، وسعيد بن جبير ، ومالك ، عن زيد بن أسلم وقتادة والضحاك والسدي وابن زيد وغيرهم يعني قرى الشام يعنون : أنهم كانوا يسيرون من اليمن إلى الشام في قرى ظاهرة متواصلة(١) .

قال شيخ الإسلام بعد ذكره هذه الآيات الخمس :

فهذه خمسة نصوص حيث ذكر الله أرض الشام ، في هجرة إبراهيم إليها ، ومسرى الرسول ﷺ إليها ، وانتقال بني إسرائيل إليها ومملكة سليمان بها ، ومسير سبأ إليها .

وصفها الأرض التي باركنا فيها .

وأيضًا ففيها الطور الذي كلّم الله عليه موسى والذي أقسم الله به

---

(١) وانظر جامع البيان (١٢/ ٨٣) .

في سورة الطور وفي ﴿وَالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ ۝ وَطُورِ سِينِينَ ۝﴾ وفيها المسجد الأقصى وفيها مبعث أنبياء بني إسرائيل ، وإليها هجرة إبراهيم ، وإليها معراج ومسرى نبينا ، ومنها معراجه ، وبها ملكه وعمود دينه وكتابه والطائفة المنصورة من أمته وإليها المحشر والمعاد .

(مناقب الشام وأهله) ص ٧٧-٧٨

قال الحافظ ابن رجب في فضائل الشام ص ٩٣ وما بعده :

واعلم أن البركة في الشام تشمل البركة في أمور الدين والدنيا ولهذا سُميت الأرض المقدسة .

قال تعالى حاكيًّا عن موسى عليه السلام : ﴿يَا قَوْمِ ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾[المائدة : ٢١] .

وكتب أبو الدرداء إلى سلمان : هلمَّ إلى أرض الجهاد .

وقال قتادة : الأرض المقدسة : الشام .

والمراد المقدَّسة : المطهرة من الشرك وتوابعه ، ولذلك كانت أرض الأنبياء .

قال ضمرة بن ربيعة : سمعت أنه لم يُبعث نبي إلا من الشام فإن لم يكن فيها أُسري به إليها .

وقد سمى الله الشام : مبوأ صدق ، قال تعالى : ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ﴾ .

قال قتادة : بوَّأهم الشام وبيت المقدس .

ومن بركاتها الدينية : أنها أرض الجهاد ، فأهلها في جهاد ورباط ونفقتهم على أنفسهم كالنفقة في سبيل الله ، تضاعف سبعمائة ضعف ولذلك كان السلف يختارون الإقامة بها للجهاد ؛ فإنهم لكثرة جهادهم أعلم الناس بأحكام الجهاد .

وعن الشافعي قال : من أراد علم الملاحم فعليه بأهل الشام ، وقد صنَّف أبو إسحاق الفزاري كتابًا كبيرًا في السير ، فيه علم كبير مما يتعلق بالجهاد ، لا يكاد يوجد في غيره مجموعًا . أ.هـ بتصرف .

اختصاص الشام وقصوره بالإضاءة عند مولد النبي ﷺ وظهوره

* عن خالد بن معدان ، عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا : يا رسول الله ، أخبرنا عن نفسك ؟ فقال : «**دَعْوَةُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ ، وَبُشْرَى عِيسَى ، وَرَأَتْ أُمِّي حِينَ حَمَلَتْ بِي أَنَّه خَرَجَ مِنْهَا نُورٌ أَضَاءَتْ لَهُ بُصْرَى**[1] ، **وَبُصْرَى أَرْضُ الشَّامِ**»[2] .

---

(١) وفي الأحاديث الأخرى بلفظ : «**أضاءت له قصور الشام**» كما سيأتي .

(٢) **صحيح بشواهده** .

وأخرجه الحاكم في مستدركه (٢/ ٦٠٠) ، والطبري في تفسيره (٢٠٧٠) ، والبيهقي في الدلائل (١/ ٨٣) ، وابن عساكر في تاريخه (١/ ١٧٠) .

من طريق محمد بن إسحاق ، قال ثنا ثور بن يزيد عنه به .

وعند الطبري جاء بصورة ظاهرها الإرسال وراجع تعليق الشيخ شاكر عليه .

قال الحاكم : خالد بن معدان من خيار التابعين ، صحب معاذ بن جبل فمن بعده من الصحابة فإذا أسند حديثًا إلى الصحابة فإنه صحيح الإسناد وإن لم يخرجاه .

قلت : وهو كما قال وابن إسحاق مدلس وقد صرح عند الحاكم والبيهقي وابن عساكر ، ولكن خالد بن معدان كثير الإرسال عن الكبار .

ومما يدل على هذا أنه جاء من وجه بآخر بزيادة في سنده .

قال ابن عساكر عقبه : أسنده بحير بن سعد ، عن خالد .

قلت : أخرجه أحمد (٤/ ١٨٤-١٨٥) ، والدارمي (١٣) ، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٣٦٩ ، ١٣٧٠) ، والطبراني في الكبير (١٧/ ١٣١ =

. . . .

= رقم ٣٢٣) ، وفي مسند الشاميين (١١٨١) ، وابن عساكر في تاريخه (١/ ١٧٠-١٧١) .
كلهم من طريق بقية بن الوليد ، عن بحير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، عن عتبة بن عبد مرفوعًا ، بسياق مطول وفيه : «**إني رأيت خرج مني نور أضاءت له قصور الشام**» .
قال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه .
قلت : هذه الرواية أقوى من سابقتها لأن بحير بن سعد أثبت في خالد بن معدان من ثور .
قال الأثرم : قلت لأبي عبد الله : أيما أصح حديثًا عن خالد بن معدان ثور أو بحير ؟ فقال : بحير ، فقدم بحيرًا عليه .

وانظر تهذيب الكمال (٤/ ٢١)

وفي هذا الطريق علتان :
الأولى : بقية مدلس وقد عنعنه ومعلوم أن بقية فاحش التدليس ويسوي .
الثانية : عبد الرحمن بن عمرو السلمي ، قال الحافظ : مقبول يعني عند المتابعة .
وعلى هذا فإسناده ضعيف ، لكنه يصلح في باب الشواهد .
ولهذا الحديث عدة شواهد ترتقي به إلى الصحة نجملها باختصار :
منها : حديث العرباض بن سارية :
أخرجه أحمد (٤/ ١٢٧) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٦/ ٦٨) ، والطبري في تفسيره (٢٠٧٢ ، ٢٠٧٣) ، وابن حبان في صحيحه (٦٤٠٤) والآجري في الشريعة (٩٤٨) ، وأبو نعيم في الدلائل (١/ ١٧) ، والبغوي في شرح السنة (٣٦٢٦) ، وابن عساكر في تاريخه (١/ ١٦٩) .
كلهم من طريق معاوية بن صالح ، عن سعيد بن سويد ، عن عبد الأعلى بن هلال عنه ولفظه : «**إني عند الله لخاتم النبيين ، وإن آدم عليه السلام لمنجدل في طينته ، وسأنبئكم بأول ذلك : دعوة أبي إبراهيم ، وبشارة عيسى بي ، ورؤيا أمي التي رأت ، وكذلك أمهات النبيين ترين**» .
وقد اختلف على سعيد بن سويد :
فرواه أبو بكر بن أبي مريم عنه فأسقط من إسناده عبد الأعلى بن هلال ،=

. . . .

= أخرج هذه الطريق :
أحمد (١٢٨/٤) ، وابن أبي عاصم في السنة (٤٠٩) ، وأبو نعيم في الحلية (٨٩/٦-٩٠) ، والطبراني في الكبير (٢٥٣/١٨ رقم ٦٣١) ، والطبري في تفسيره (٢٠٧١) ، والحاكم في مستدركه (٦٠٠/٢) ، والبيهقي في الدلائل (٨٣/١) ، وأبو القاسم بن عساكر في تاريخه (١٦٨/١) .
وقد أخطأ أبو بكر في إسناده .
قال البيهقي : قصر أبو بكر بن أبي مريم بإسناده فلم يذكر فيه عبد الأعلى بن هلال أ.هـ .
وأبو بكر : ضعيف الرواية .
وعلى هذا فالمحفوظ هو إثبات عبد الأعلى بن هلال .
وإسناد الحديث ضعيف وفيه علتان :
الأولى : عبد الأعلى مجهول كما قال الحسيني في الإكمال (٤٨٨) .
الثانية : سعيد بن سويد قال فيه البخاري : لم يصح حديثه .
قال الحافظ في التعجيل ص ١٨٣ :
يعني الذي رواه معاوية عنه مرفوعًا: «**إني عبد الله وخاتم النبيين في أم الكتاب وآدم ينجدل في طينته**» .
والحديث ضعفه الشيخ الألباني - رحمه الله - في الضعيفة (٢٠٨٧) بهذا السياق .
لكنه قال : نعم ، الحديث صحيح بدون الزيادة الأخيرة «**وكذلك ترى . . .**»
ومن شواهده أيضًا حديث أبي أمامة :
أخرجه أحمد (٢٦٢/٥) ، والطيالسي (١١٤٠) ، والطبراني في الكبير (١٧٥/٨ رقم ٧٧٢٩) ، وفي مسند الشاميين (١٥٨٢) ، البيهقي في الدلائل (٨٤/١) ، وابن عدي في كامله (٢٩/٦) ، وأبو القاسم بن عساكر في تاريخه (١٦٦/١-١٦٧) .

كلهم من طريق فرج بن فضالة ، عن لقمان بن عامر عنه بلفظ : «قلت يا نبي الله ما كان أول بدء أمرك ؟ قال : «**دعوة أبي إبراهيم ، وبشرى عيسى ، ورأت أمي أنه يخرج منها نور أضاءت منه قصور الشام**» .
وإسناده ضعيف وآفته : الفرج بن فضالة وقد استنكر ابن عدي روايته لهذا =

قال الحافظ ابن رجب :

ومن بركات الشام الدينية أن نور النبي ﷺ سطع إليها ، فأشرقت قصورها منه ، فكان ذلك أول مبدأ دخول نوره ﷺ الشام ، ثم دخلها نور دينه وكتابه فأشرقت به ، وطهرها مما كان من الشرك والمعاصي ، وكمل بذلك قدسها وبركتها .

فضائل الشام (ص١٠١)

ما جاء عن المبعوث بالمرحمة أنها فسطاط المسلمين يوم الملحمة

*عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «**إِنَّ فُسْطَاطَ**[1] **الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ**

= الحديث فقال عقب حديثه : هذه الأحاديث التي أمليتها عن لقمان بن عامر ، عن أبي أمامة غير محفوظة .

وذهب الشيخ الألباني - رحمه الله - إلى تقوية هذه الرواية فقال في الصحيحة (١٩٢٥) :

هذا إسناد رجاله ثقات غير فرج بن فضالة ، فإنه ضعيف ، لكن فرق أحمد بين روايته عن الشاميين فقواها وبين روايته عن الحجازيين فقال :

إذا حدث عن الشاميين فليس به بأس ، ولكنه حدث عن يحيى بن سعيد مناكير .

قلت : هذا من روايته عن الشاميين ، فإن لقمان بن عامر منهم .أ.هـ .

وفي الباب أيضًا عن أبي مريم الغساني ، وأبي العجفاء وغيرهما ، وانظر مجمع الزوائد (٨/ ٢٢٦) ، وطبقات ابن سعد (١/ ٨٢) ، والبداية والنهاية لابن كثير ، ولا نطيل الحديث بتفصيل هذه الروايات لوهائها .

وعلى كل فإن أحاديث هذا الباب لا تخلو من مقال ، والأمر متجاذب بين القوة والضعف ولولا أنها في باب الفضائل والعلماء يتساهلون في مثل ذلك لما صححناه بشواهده ، والعلم عند الله .

(١) الفسطاط هاهنا : أراد به البلدة الجامعة للناس .

الْمَلْحَمَةِ بِالْغُوطَةِ[١] إِلَى جَانِبِ مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ مِنْ خَيْرِ مَدَائِنِ الشَّامِ»[٢] .

---

(١) الغُوطَة : بالضم ثم السكون وطاء مهملة ، هي الكورة التي منها دمشق كلها أشجار وأنهار متصلة ، قل أن يكون بها مزارع للمشتغلات إلا في مواضع كثيرة ، وهي بالإجماع أنزه بلاد الله وأحسنها منظرًا وهي إحدى جنان الأرض الأربع .

معجم البلدان (٤/٢٤٨)

(٢) **صحيح** .
أخرجه أحمد (٥/١٩٧) ، وأبو داود (٤٢٩٨) ، ويعقوب بن سفيان في المعرفة (٢/١٦٧) ، والطبراني في مسند الشاميين (٥٨٩ ، ١٣١٣) ، والحاكم (٤/٤٨٦) ، وابن عساكر في تاريخه (١/ ٢٣٠-٢٣٣) .
كلهم من طريق زيد بن أرطاة ، عن جبير بن نفير عنه به .
قال الحاكم : صحيح الإسناد ولم يخرجاه .
قلت : وهو كما قال فإن رجاله رجال الشيخين غير زيد بن أرطاة وهو ثقة .
وقد رواه عنه عبد الرحمن بن يزيد بن جابر وخالد بن دِهقان ، وهما ثقتان .
وساق ابن عساكر في «تاريخه» عن إبراهيم بن الجنيد قال : سمعت يحيى بن معين وقد ذكروا عنده أحاديث من ملاحم الروم فقال يحيى : ليس من حديث الشاميين شيء أصح من حديث صَدَقة بن خالد ، عن النبي ﷺ : **«معقل المسلمين أيام الملاحم دمشق»** وذكر الحافظ ابن عساكر علة في إسناده لكنها لا تضر .
وحاصلها أن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر اختلف عليه فيه .
رواه عنه يحيى بن حمزة وصدقة بن خالد .
فأما طريق يحيى بن حمزة فرواه عنه محمد بن المبارك ، وعبد الله بن يوسف وهشام بن عمار على الجادة بالإسناد المذكور آنفًا فلم يختلف عليه فيه .
وأما طريق صدقة بن خالد فاختلف عليه فيه .
رواه أبو مسهر عنه موافقًا لرواية الجماعة وخالفهم هشام بن عمار فرواه عن صدقة مرسلًا ورواية الجماعة أصح .

* وعن عوف بن مالك الأشجعي ، قَالَ : أَتَيتُ النَّبيَ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَليه فَقَالَ : **«عَوفٌ ؟»** فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ : **«اُدْخُلْ»** قَالَ : قُلتُ : كُلِي أَوْ بَعْضِي ؟ قَالَ : **«بلْ كُلُكَ»** قَالَ : **«أُعْدُدْ يَا عَوفَ سِتًّا بَينَ يَدي السَّاعَةِ : أَوَّلَهُنَّ مَوْتَى»** قَالَ : فَاسْتَبْكَيتُ حَتَى جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسْكِتَني ، قَالَ : قُلتُ : إِحدَى **«وَالثَانِيَةُ فَتْحُ بَيْتِ المَقْدِسِ»** قُلتُ : الثَانِيَة **«وَالثَالِثَةُ مَوْتَانِ يَكُونُ فِي أُمَّتِي يَأْخُذَهُم مِثْلَ قُعَاصِ الغَنَمِ ، قُلْ : ثَلاثًا ، وَالرَابِعَةُ فِتْنَةٌ تَكُونُ فِي أُمَتِي - وَعِظَمُهَا - قُلْ : أَرْبَعًا ، وَالخَامِسَةُ : يَفِيضُ المَالُ فِيكُمْ حَتىَ إِنَّ الرَجُلَ ليُعطىَ المئَةَ دِينَار فَيَتسَخَّطُهَا ، قُلْ : خَمسًا ، وَالسَادِسَةُ : هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبينَ بَنِي الأَصْفَرِ فَيَسِيرُونَ إِلَيكُمْ عَلَى ثَمَانِينَ غَايَة»** قُلتُ : وَمَا الغَايَةُ ؟ قَالَ : **«الرَّايةُ ، تَحْتَ كلِ رايةٍ اثْنَا عَشَر أَلفًا ، فُسْطَاطُ المُسْلِمِينَ يَومئِذٍ فِي أَرْضٍ يُقَالُ لَهَا : الْغَوْطَةُ ، فِي مَدِينَةٍ يُقَالُ لَهَا دمشق»** (١) .

---

(١) **إسناده صحيح .**

أخرجه أحمد (٦/ ٢٥) ، والبزار في مسنده (٢٧٤٢) ، والطبراني في الكبير (١٨/ ٤٢ رقم ٧٢) ، وفي مسند الشاميين (٩٣٤) ، وأبو القاسم بن عساكر في تاريخه (١/ ٢٣٣-٢٣٥) .

كلهم من طريق صفوان بن عمرو ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه عنه به .

قلت : وإسناده صحيح على شرط مسلم .

وقد أخرجه ابن منده في الإيمان (١٠٠٠) بنفس الإسناد لكن بغير ذكر الشاهد المعنيِّ هنا وقال عقبه :

هذا إسناد صحيح أخرجه مسلم بهذا الإسناد حديث السلب للقاتل .

وصحح ابن عساكر هذا الإسناد والذي قبله في تاريخه فقال (١/ ٢٣٥) : وكلا القولين في إسناده صحيح .

ما جاء عن صاحب الحوض والشفاعة
إنها مهبط عيسى ابن مريم قبل قيام الساعة

* عَنْ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ قَالَ : «ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الدَّجَّالَ ذَاتَ غَدَاةٍ فَخَفَّضَ فِيهِ وَرَفَّعَ حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ ، فَلَمَّا رُحْنَا إِلَيْهِ عَرَفَ ذَلِكَ فِينَا فَقَالَ : «**مَا شَأْنُكُمْ ؟**» قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ : ذَكَرْتَ الدَّجَّالَ غَدَاةً فَخَفَّضْتَ فِيهِ وَرَفَّعْتَ حَتَّى ظَنَنَّاهُ فِي طَائِفَةِ النَّخْلِ ، فَقَالَ : «**غَيْرُ الدَّجَّالِ أَخْوَفُنِي عَلَيْكُمْ ، إِنْ يَخْرُجْ وَأَنَا فِيكُمْ فَأَنَا حَجِيجُهُ دُونَكُمْ ، وَإِنْ يَخْرُجْ وَلَسْتُ فِيكُمْ فَامْرُؤٌ حَجِيجُ نَفْسِهِ ، وَاللهُ خَلِيفَتِي عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ ، إِنَّهُ شَابٌّ قَطَطٌ**(١) **عَيْنُهُ طَافِئَةٌ كَأَنِّي أُشَبِّهُهُ بِعَبْدِ الْعُزَّى بْنِ قَطَنٍ ، فَمَنْ أَدْرَكَهُ مِنْكُمْ فَلْيَقْرَأْ عَلَيْهِ فَوَاتِحَ سُورَةِ الْكَهْفِ ، إِنَّهُ خَارِجٌ خَلَّةً**(٢) **بَيْنَ الشَّأْمِ وَالْعِرَاقِ فَعَاثَ يَمِينًا وَعَاثَ شِمَالًا يَا عِبَادَ اللهِ ! فَاثْبُتُوا**» قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ : وَمَا لَبْثُهُ فِي الْأَرْضِ ؟ قَالَ : «**أَرْبَعُونَ يَوْمًا ، يَوْمٌ كَسَنَةٍ ، وَيَوْمٌ كَشَهْرٍ ، وَيَوْمٌ كَجُمُعَةٍ ، وَسَائِرُ أَيَّامِهِ كَأَيَّامِكُمْ**» قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ : فَذَلِكَ الْيَوْمُ الَّذِي كَسَنَةٍ أَتَكْفِينَا فِيهِ صَلَاةُ يَوْمٍ ؟ قَالَ : «**لَا ، اقْدُرُوا لَهُ قَدْرَهُ**» قُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ : وَمَا إِسْرَاعُهُ فِي الْأَرْضِ ؟ قَالَ : «**كَالْغَيْثِ اسْتَدْبَرَتْهُ الرِّيحُ ، فَيَأْتِي عَلَى الْقَوْمِ فَيَدْعُوهُمْ ، فَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَجِيبُونَ لَهُ ، فَيَأْمُرُ السَّمَاءَ فَتُمْطِرُ ، وَالْأَرْضَ فَتُنْبِتُ ، فَتَرُوحُ عَلَيْهِمْ سَارِحَتُهُمْ**(٣) **أَطْوَلَ مَا كَانَتْ ذُرًا وَأَسْبَغَهُ ضُرُوعًا وَأَمَدَّهُ خَوَاصِرَ ، ثُمَّ يَأْتِي الْقَوْمَ فَيَدْعُوهُمْ فَيَرُدُّونَ عَلَيْهِ**

---

(١) أي : شديد جعودة الشعر .

(٢) أي : الطريق بينهما .

(٣) السارحة : هي الماشية التي تذهب .

قَوْلَهُ ، فَيَنْصَرِفُ عَنْهُمْ ، فَيُصْبِحُونَ مُمْحِلِينَ لَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَيَمُرُّ بِالْخَرِبَةِ فَيَقُولُ لَهَا : أَخْرِجِي كُنُوزَكِ ، فَتَتْبَعُهُ كُنُوزُهَا كَيَعَاسِيبِ النَّحْلِ[١] ، ثُمَّ يَدْعُو رَجُلًا مُمْتَلِئًا شَبَابًا فَيَضْرِبُهُ بِالسَّيْفِ فَيَقْطَعُهُ جَزْلَتَيْنِ رَمْيَةَ الْغَرَضِ[٢] ، ثُمَّ يَدْعُوهُ فَيُقْبِلُ وَيَتَهَلَّلُ وَجْهُهُ يَضْحَكُ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ الْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ الْمَنَارَةِ الْبَيْضَاءِ شَرْقِيَّ دِمَشْقَ[٣] بَيْنَ مَهْرُودَتَيْنِ[٤] ، وَاضِعًا كَفَّيْهِ عَلَى أَجْنِحَةِ مَلَكَيْنِ إِذَا طَأْطَأَ رَأْسَهُ قَطَرَ ، وَإِذَا رَفَعَهُ تَحَدَّرَ مِنْهُ جُمَانٌ كَاللُّؤْلُؤِ ، فَلَا يَحِلُّ لِكَافِرٍ يَجِدُ رِيحَ نَفَسِهِ إِلَّا مَاتَ ، وَنَفَسُهُ يَنْتَهِي حَيْثُ يَنْتَهِي طَرْفُهُ ، فَيَطْلُبُهُ حَتَّى يُدْرِكَهُ بِبَابِ لُدٍّ[٥] فَيَقْتُلُهُ ، ثُمَّ يَأْتِي عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ قَوْمٌ قَدْ عَصَمَهُمُ اللهُ مِنْهُ ، فَيَمْسَحُ عَنْ وُجُوهِهِمْ وَيُحَدِّثُهُمْ بِدَرَجَاتِهِمْ فِي الْجَنَّةِ ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ أَوْحَى اللهُ إِلَى عِيسَى إِنِّي قَدْ أَخْرَجْتُ عِبَادًا لِي لَا يَدَانِ لِأَحَدٍ بِقِتَالِهِمْ ، فَحَرِّزْ عِبَادِي إِلَى الطُّورِ ، وَيَبْعَثُ اللهُ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ، فَيَمُرُّ أَوَائِلُهُمْ عَلَى بُحَيْرَةِ طَبَرِيَّةَ فَيَشْرَبُونَ مَا فِيهَا ، وَيَمُرُّ آخِرُهُمْ فَيَقُولُونَ : لَقَدْ كَانَ بِهَذِهِ مَرَّةً مَاءٌ ، وَيُحْصَرُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ ، حَتَّى يَكُونَ رَأْسُ الثَّوْرِ لِأَحَدِهِمْ خَيْرًا مِنْ مِائَةِ دِينَارٍ لِأَحَدِكُمُ الْيَوْمَ ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ فَيُرْسِلُ اللهُ عَلَيْهِمُ النَّغَفَ[٦] فِي رِقَابِهِمْ ، فَيُصْبِحُونَ فَرْسَى[٧] كَمَوْتِ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، ثُمَّ يَهْبِطُ نَبِيُّ اللهِ عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَلَا يَجِدُونَ فِي الْأَرْضِ مَوْضِعَ شِبْرٍ إِلَّا مَلَأَهُ زَهَمُهُمْ وَنَتْنُهُمْ[٨] ، فَيَرْغَبُ نَبِيُّ اللهِ

---

(١) هي ذكور النحل .

(٢) أي يجعل بين الجزلتين مقدار رميته .

(٣) هذه المنارة موجودة اليوم شرقي دمشق .

(٤) أي : ثوبين مصبوغين بورس ثم بزعفران .

(٥) بلدة قريبة من بيت المقدس .

(٦) دود يكون في أنوف الإبل والغنم .

(٧) موتى .

(٨) أي : دسمهم ورائحتهم الكريهة .

عِيسَى وَأَصْحَابُهُ إِلَى اللهِ ، فَيُرْسِلُ اللهُ طَيْرًا كَأَعْنَاقِ الْبُخْتِ فَتَحْمِلُهُمْ فَتَطْرَحُهُمْ حَيْثُ شَاءَ اللهُ ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللهُ مَطَرًا لَا يَكُنُّ مِنْهُ بَيْتُ مَدَرٍ وَلَا وَبَرٍ ، فَيَغْسِلُ الْأَرْضَ حَتَّى يَتْرُكَهَا كَالزَّلَفَةِ[١] ، ثُمَّ يُقَالُ لِلْأَرْضِ أَنْبِتِي ثَمَرَتَكِ وَرُدِّي بَرَكَتَكِ ، فَيَوْمَئِذٍ تَأْكُلُ الْعِصَابَةُ مِنَ الرُّمَّانَةِ ، وَيَسْتَظِلُّونَ بِقِحْفِهَا[٢] ، وَيُبَارَكُ فِي الرِّسْلِ حَتَّى أَنَّ اللِّقْحَةَ مِنَ الْإِبِلِ لَتَكْفِي الْفِئَامَ مِنَ النَّاسِ ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْبَقَرِ لَتَكْفِي الْقَبِيلَةَ مِنَ النَّاسِ ، وَاللِّقْحَةَ مِنَ الْغَنَمِ لَتَكْفِي الْفَخِذَ مِنَ النَّاسِ ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً فَتَأْخُذُهُمْ تَحْتَ آبَاطِهِمْ فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ»[٣] .

قال الحافظ ابن رجب :

جاء من حديث أبي أمامة وغيره ما قد يشعر بأن عيسى ينزل ببيت المقدس ، وليست أسانيدها بالقوية ، ويتعين حملها على تقدير صحتها - على أنه يأتي بمن معه من المؤمنين إلى بيت المقدس من دمشق كما قاله ابن عائش وكعب جمعًا بينها وبين حديث النواس المخرج في الصحيح .

فضائل الشام (١٦٣-١٦٤)

---

(١) أي : كالمرآة ، وقيل كالإجانة الخضراء ، وقيل كالصفحة .

(٢) أي : مقعر قشرها .

(٣) مسلم (٤/ ٢٢٥٠ رقم ٢١٣٧) وانظر شرح النووي - رحمه الله - عليه .





فضائل بيت المقدس والمسجد الأقصى (١)

(١) **تنبيه :**
قمت بحمد الله تعالى بجمع رسالة حول هذا الموضوع وسميتها «هبوب الريح بفضائل المسجد الأقصى الجريح» وهي تحت الطبع ، وقد جمعت فيها كل ما ورد في هذه البقعة - الصحيح والضعيف - وأنا ألتقط منها في هذا الموضع ما صح منها بإيجاز واختصار ، ومن أراد المزيد فعليه بهذه الرسالة .



إســـــراء النبى ﷺ
من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصى

قال الله تعالى : ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ لِنُرِيَهُۥ مِنْ ءَايَٰتِنَآ ۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ①﴾[الإسراء : ١] .

وقد جاءت السنة المطهرة فبينت ما أجملته الآية في هذه الرحلة المباركة ، وما وقع لسيد البشر ﷺ :

* عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : «سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : «**لَمَّا كَذَّبَتْنِي قُرَيْشٌ قُمْتُ فِي الْحِجْرِ فَجَلَّى اللهُ لِي بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَطَفِقْتُ أُخْبِرُهُمْ عَنْ آيَاتِهِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ**»[١] .

* وعن أبي هُرَيْرَةَ قَالَ : «أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ بِإِيلِيَاءَ بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا ؛ فَأَخَذَ اللَّبَنَ .

قَالَ جِبْرِيلُ : الْحَمْدُ للهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ»[٢] .

* وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ «**أُتِيتُ بِالْبُرَاقِ – وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ طَوِيلٌ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ يَضَعُ حَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهِ – قَالَ : فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ ، قَالَ : فَرَبَطْتُهُ بِالْحَلْقَةِ الَّتِي يَرْبِطُ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ ،**

(١) أخرجه البخاري (٤٧١٠) ، ومسلم (١٧٠) .
(٢) أخرجه البخاري (٤٧٠٩) ، ومسلم (١٦٨) .

قَالَ : ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجْتُ ، فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرٍ وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ ، فَقَالَ جِبْرِيلُ : ﷺ اخْتَرْتَ الْفِطْرَةَ ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ جِبْرِيلُ ، قِيلَ وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِآدَمَ ، فَرَحَّبَ بِي وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : جِبْرِيل ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِابْنَيِ الْخَالَةِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ، وَيَحْيَى بْنِ زَكَرِيَّاءَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمَا ، فَرَحَّبَا وَدَعَوَا لِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ : مَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ ، قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ ﷺ ، إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قَالَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا ۝٥٧﴾ ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ ﷺ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى ﷺ فَرَحَّبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ ، ثُمَّ عَرَجَ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ فَقِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ﷺ ، قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ، فَفُتِحَ لَنَا فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ ﷺ مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السِّدْرَةِ الْمُنْتَهَى ، وَإِذَا

وَرَقُهَا كَآذَانِ الْفِيلَةِ وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْقِلَالِ ، قَالَ : فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللهِ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا ، فَأَوْحَى اللهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى ، فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَنَزَلْتُ إِلَى مُوسَى ﷺ فَقَالَ مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ : خَمْسِينَ صَلَاةً ، قَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ ، قَالَ : فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَقُلْتُ : يَا رَبِّ ! خَفِّفْ عَلَى أُمَّتِي ، فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقُلْتُ : حَطَّ عَنِّي خَمْسًا ، قَالَ : إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يُطِيقُونَ ذَلِكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ ، قَالَ : فَلَمْ أَزَلْ أَرْجِعُ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام حَتَّى قَالَ : يَا مُحَمَّدُ إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً ، وَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةً ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا ، وَمَنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا ، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةً وَاحِدَةً ، قَالَ : فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : فَقُلْتُ : قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ» (١) .

* وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «لَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي الْحِجْرِ وَقُرَيْشٌ تَسْأَلُنِي عَنْ مَسْرَايَ ، فَسَأَلَتْنِي عَنْ أَشْيَاءَ مِنْ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لَمْ أُثْبِتْهَا ، فَكُرِبْتُ كُرْبَةً مَا كُرِبْتُ مِثْلَهُ قَطُّ ، قَالَ : فَرَفَعَهُ اللهُ لِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ، مَا يَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتُهُمْ بِهِ(٢) ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي فِي جَمَاعَةٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِذَا مُوسَى قَائِمٌ

---

(١) أخرجه مسلم (١٦٢) .

(٢) قال الحافظ في الفتح (٧/ ٢٤٠) :
يحتمل أن يريد أنه حمل إلى أن وضع بحيث يراه ثم أعيد ، وفي حديث ابن عباس المذكور «**فجيء بالمسجد حتى وضع عند دار عقيل فنعته وأنا انظر إليه**» وهذا أبلغ في المعجزة ، ولا استحالة فيه ، فقد أحضر عرش بلقيس في طرفة عين لسليمان ، وهو يقتضي أنه أذيل من مكانه حتى أحضر إليه ، وما ذاك في=

يُصَلِّي ، فَإِذَا رَجُلٌ ضَرْبٌ جَعْدٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنُوءَةَ ، وَإِذَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَام قَائِمٌ يُصَلِّي أَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ الثَّقَفِيُّ ، وَإِذَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَام قَائِمٌ يُصَلِّي أَشْبَهُ النَّاسِ بِهِ صَاحِبُكُمْ - يَعْنِي نَفْسَهُ - فَحَانَتْ الصَّلَاةُ فَأَمَمْتُهُمْ ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْ الصَّلَاةِ قَالَ قَائِلٌ : يَا مُحَمَّدُ ! هَذَا مَالِكٌ صَاحِبُ النَّارِ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ فَبَدَأَنِي بِالسَّلَامِ»[1] .

= قدرة الله بعزيز ووقع في حديث أم هانئ عند ابن سعد : «**فخيل لي بيت المقدس ، فطفقت أخبرهم عن آياته**» فإن لم يكن مغيرًا من قوله «**فجلي**» وكان ثابتًا احتمل أن يكون المراد أنه مثل قريبًا منه كما تقدم نظيره في حديث : «**أريت الجنة والنار**» وتأول قوله «**جيء بالمسجد**» أي : جيء بمثاله . والله أعلم .

ووقع في حديث شداد بن أوس عند «البزار» و«الطبراني» ما يؤيد الاحتمال الأول ففيه : «**ثم مررت بعير لقريش - فذكر القصة ثم أتيت أصحابي بمكة قبل الصبح ، فأتاني أبو بكر**» فقال : أين كنت الليلة ؟ فقال : «**إني أتيت بيت المقدس**» فقال : إنه مسيرة شهر فصفه لي ، قال : «**ففتح لي شراك كأني أنظر إليه لا يسألني عن شيء إلا أنبأته عنه**» وفي حديث أم هانئ أيضًا أنهم قالوا له : كم للمسجد باب ؟ «**ولم أكن عددتها ، فجعلت أنظر إليها وأعدها بابًا بابًا**» وفيه عند أبي يعلى أن الذي سأله عن صفة بيت المقدس هو المطعم بن عدي والد جبير بن مطعم وفيه من الزيادة : فقال رجل من القوم : هل مررت بإبل لنا في مكان كذا وكذا ؟ قال : «**نعم والله ، وقد وجدتهم قد أضلوا بعيرًا لهم في طلبه ، ومررت بإبل فلان انكسرت لهم ناقة حمراء**» ، قالوا : فأخبرنا عن عدتها وما فيها من الرعاة قال : «**كنت عن عدتها مشغولاً ، فقام فأتى الإبل فعدها وعلم ما فيها من الرعاء ثم أتى قريشًا فقال : هي كذا وكذا ، وفيها من الرعاء فلان وفلان**» فكان كما قال .

(١) أخرجه مسلم (١٧٢) .

صلاة النبي ﷺ بالأنبياء في بيت المقدس

* عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : «أُتِيتُ بِدَابَّةٍ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ خَطْوُهَا عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهَا فَرَكِبْتُ وَمَعِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَام ، فَسِرْتُ فَقَالَ : انْزِلْ فَصَلِّ فَفَعَلْتُ فَقَالَ : أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ ؟ صَلَّيْتَ بِطَيْبَةَ وَإِلَيْهَا الْمُهَاجَرُ ثُمَّ قَالَ : انْزِلْ فَصَلِّ فَصَلَّيْتُ فَقَالَ : أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ ؟ صَلَّيْتَ بِطُورِ سَيْنَاءَ حَيْثُ كَلَّمَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام ثُمَّ قَالَ : انْزِلْ فَصَلِّ فَنَزَلْتُ فَصَلَّيْتُ فَقَالَ : أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ ؟ صَلَّيْتَ بِبَيْتِ لَحْمٍ حَيْثُ وُلِدَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَام ، ثُمَّ دَخَلْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ فَجُمِعَ لِي الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَام فَقَدَّمَنِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَمَمْتُهُمْ ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَإِذَا فِيهَا آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَام ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ ، فَإِذَا فِيهَا ابْنَا الْخَالَةِ عِيسَى وَيَحْيَى عَلَيْهِمَا السَّلَام ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ ، فَإِذَا فِيهَا يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَام ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ ، فَإِذَا فِيهَا هَارُونُ عَلَيْهِ السَّلَام ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ ، فَإِذَا فِيهَا إِدْرِيسُ عَلَيْهِ السَّلَام ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، فَإِذَا فِيهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ ، فَإِذَا فِيهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَام ، ثُمَّ صُعِدَ بِي فَوْقَ سَبْعِ سَمَوَاتٍ ، فَأَتَيْنَا سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى فَغَشِيَتْنِي ضَبَابَةٌ فَخَرَرْتُ سَاجِدًا ، فَقِيلَ لِي : إِنِّي يَوْمَ خَلَقْتُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَرَضْتُ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّتِكَ خَمْسِينَ صَلَاةً فَقُمْ بِهَا أَنْتَ وَأُمَّتُكَ ، فَرَجَعْتُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَلَمْ يَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ ، ثُمَّ أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى فَقَالَ : كَمْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ : خَمْسِينَ صَلَاةً ، قَالَ : فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُومَ بِهَا أَنْتَ وَلَا أُمَّتُكَ فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ ،

فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَخَفَّفَ عَنِّي عَشْرًا ، ثُمَّ أَتَيْتُ مُوسَى فَأَمَرَنِي بِالرُّجُوعِ فَرَجَعْتُ ، فَخَفَّفَ عَنِّي عَشْرًا ، ثُمَّ رُدَّتْ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ ، قَالَ : فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَإِنَّهُ فَرَضَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ صَلَاتَيْنِ فَمَا قَامُوا بِهِمَا ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ فَسَأَلْتُهُ التَّخْفِيفَ فَقَالَ إِنِّي يَوْمَ خَلَقْتُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَرَضْتُ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّتِكَ خَمْسِينَ صَلَاةً فَخَمْسٌ بِخَمْسِينَ فَقُمْ بِهَا أَنْتَ وَأُمَّتُكَ فَعَرَفْتُ أَنَّهَا مِنَ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى صِرًّى ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامِ فَقَالَ : ارْجِعْ فَعَرَفْتُ أَنَّهَا مِنَ اللهِ صِرًّى أَيْ حَتْمٌ فَلَمْ أَرْجِعْ»[1] .

المسجد الأقصى أولى القبلتين

* عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : «بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبِلُوهَا ، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّأْمِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ»[2] .

* وعَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ : «كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

---

(١) أخرجه النسائي (١/ ٢٢١) وإسناده حسن .

* **فائدة** : قال ابن كثير في تفسيره :

وقد تواترت الروايات في حديث الإسراء عن عمر بن الخطاب وعلي وابن مسعود وأبي ذر ومالك بن صعصعة وأبي هريرة وأبي سعيد وابن عباس وشداد ابن أوس ، وأبي بن كعب وعبد الرحمن بن قرظ ، وأبي حية وأبي ليلة الأنصاريين وعبد الله بن عمرو وجابر وحذيفة وبريدة وأبي أيوب وأبي أمامة وسمرة بن جندب وأبي الحمراء وصهيب الرومي وأم هانئ وعائشة وأسماء ابنتي أبي بكر الصديق ﷺ أجمعين : منهم من ساقه بطوله ، ومنهم من اختصره على ما وقع في المسانيد ، وإن لم تكن رواية بعضهم على شرط الصحة فحديث الإسراء أجمع عليه المسلمون وأعرض عنه الزنادقة والملحدون ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَاللَّهُ مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ﴿٨﴾﴾ .

(٢) أخرجه البخاري (٤٠٣) ، ومسلم (٥٢٦) .

صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ - أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ - شَهْرًا وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿**قَدْ نَرَىٰ تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي ٱلسَّمَآءِ**﴾ فَتَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ .

وَقَالَ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ - وَهُمُ الْيَهُودُ - : ﴿**مَا وَلَّىٰهُمْ عَن قِبْلَتِهِمُ ٱلَّتِي كَانُوا۟ عَلَيْهَا ۚ قُل لِّلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ ۚ يَهْدِي مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ**﴾ فَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ مَا صَلَّى ، فَمَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ فَقَالَ : هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَّهُ تَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ ، فَتَحَرَّفَ الْقَوْمُ حَتَّى تَوَجَّهُوا نَحْوَ الْكَعْبَةِ»[١] .

استحباب شد الرحال إلى المسجد الأقصى

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «**لَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى**»[٢] .

* وعنه أيضًا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**إِنَّمَا يُسَافَرُ إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ ، وَمَسْجِدِي ، وَمَسْجِدِ إِيلِيَاءَ**[٣]»[٤] .

❀❀❀❀❀❀

(١) أخرجه البخاري (٣٩٩) ، ومسلم (٥٢٥) .
(٢) أخرجه البخاري (١١٨٩) ، ومسلم (١٣٩٧) .
(٣) هو بيت المقدس .
(٤) أخرجه مسلم (١٣٩٧) ، وفي الباب أيضًا عن أبي سعيد الخدري عند البخاري (١١٩٧) .

فضل الصلاة في المسجد الأقصى

* عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ : «**أَنَّ سُلَيْمَانَ بْنَ دَاوُدَ ﷺ لَمَّا بَنَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ سَأَلَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ خِلَالًا ثَلَاثَةً :**

سَأَلَ اللهَ – عَزَّ وَجَلَّ – حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ فَأُوتِيَهُ .

وَسَأَلَ اللهَ – عَزَّ وَجَلَّ – مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ فَأُوتِيَهُ .

وَسَأَلَ اللهَ – عَزَّ وَجَلَّ – حِينَ فَرَغَ مِنْ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ أَنْ لَا يَأْتِيَهُ أَحَدٌ لَا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ فِيهِ أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» .

وزاد بعضهم : «**فَنَحْنُ نَرْجُوا أَنْ يَكُونَ اللهُ – عزَّ وجلَّ – قَدْ أَعْطَاهُ إيّاه**»[1] .

* وعن أبي الدرداء ﷺ ، عن رسول الله ﷺ قال : «**فضل الصلاة في المسجد الحرام على غيره ؛ مائة ألف صلاة وفي مسجدي ألف صلاة ، ومسجد بيت المقدس خمسمائة صلاة**»[2] .

الدجال لا يدخل بيت المقدس

* عن مجاهد قال : كان جنادة بن أبي أمية أميرًا علينا في البحر

---

(١) **صحيح .**
وأخرجه أحمد (٢/ ١٧٦) ، والنسائي (٢/ ٣٤) ، وابن حبان (١٦٣٣) وغيرهم وانظر تخريجه في الأصل .

(٢) أخرجه الطحاوي في المشكل (١/ ٢٤٨) وغيره .
وفي إسناده مقال ؛ وله شاهد عند البيهقي في «الشعب» من حديث جابر (٤١٤٤) ، وهو بهذا الشاهد يحتمل التحسين وراجع الأصل .

ست سنين فخطبنا ذات يوم فقال : دخلنا على رجل من أصحاب النبي ﷺ وقلنا له : حدثنا بما سمعت من رسول الله ﷺ ولا تحدثنا بما سمعت من الناس ، قالوا : فشددوا عليه فقال : قام فينا رسول الله ﷺ فقال : «أُنْذِرُكُمْ اَلمَسِيحَ اَلدَّجَال ، أُنْذِرُكُمْ اَلمَسِيحَ اَلدَّجَال ، وَهُوَ رَجُلٌ مَمْسُوحَ اَلعَيْنِ - قَالَ ابنُ عَونٍ - أَظُنُّهُ قَالَ : اَليُسْرَى يَمْكُثُ فِي اَلأَرْضِ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا مَعَهُ جِبَالُ خُبْزٍ وَأَنْهَارُ مَاءٍ ، يَبْلُغُ سُلطَانُهُ كُلَ مَنْهَلٍ لاَ يَأْتِي أَربَعَةَ مَسْاجِدَ : فَذَكَرَ المَسْجِدَ الحَرَامَ وَالمَسْجِدَ الأَقْصَى وَالطُوَ وَالمَدِينَةَ غيرَ أَنَّهُ مَا كَانَ مِنْ ذَلِكَ فاعْلَمُوا أَنَّ الله ليسَ بِأَعْور ، ليسَ الله بِأَعْور ، ليسَ الله بِأَعْور - قَالَ ابنُ عَونٍ - : وَأَظُنُّ فِي حَدِيثِهِ يُسَلَّطُ علَى رَجُلٍ مِنَ البَشَرِ فَيَقْتُلَهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ وَلاَ يُسَلَّطُ علَى غَيرِهِ»[١] .

من أشراط الساعة فتح بيت المقدس

* عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَم فَقَالَ : «اعْدُدْ سِتًّا بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ : مَوْتِي ، ثُمَّ فَتْحُ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ، ثُمَّ مُوْتَانٌ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقُعَاصِ الْغَنَمِ ، ثُمَّ اسْتِفَاضَةُ الْمَالِ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَظَلُّ سَاخِطًا ، ثُمَّ فِتْنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنْ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ ، ثُمَّ هُدْنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً ، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا»[٢] .

---

(١) إسناده صحيح .
وأخرجه أحمد (٥/ ٤٣٤) وغيره .
(٢) أخرجه البخاري (٣١٧٦) .





فضائل مصر



وصية النبي ﷺ لأهل مصر[١]

* عن أبي ذرٍّ ﷺ قال : قال : رسول الله ﷺ : «**إنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ مِصْرَ وَهِيَ أَرْضٌ يُسَمَّىَ فِيهَا الْقِيرَاطُ ، فإذَا فَتَحْتُموهَا فأَحسِنُوا إلى أَهْلِهَا فَإنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا**» .

أو قال : «**ذمةً وصهرًا**» .

«**فَإذَا رَأَيت رَجُلَيْن يختصمان في مَوْضِعِ لَبِنَةٍ فَاخْرُجْ مِنْهَا**» .

قَالَ : فرأيت عبد الرحمن بن شرحبيل بن حسنة وأخاه ربيعه يختصمان في موضع لبنة فخرجت منها[٢] .

---

(١) اشتهر في وسائل الإعلام المصرية قولهم عن مصر أنها كنانة الله في أرضه ، ولعل اعتمادهم في ذلك على حديث روى عن النبي ﷺ بلفظ : «**مصر كنانة الله في أرضه ، ما طلبها عدو إلا أهلكه الله**» .
وهو حديث لا أصل له ولا تصح نسبته إلى النبي ﷺ
قال السخاوي : لم أر هذا الحديث بهذا اللفظ .
وورد بمعناه أحاديث لا يصح منها شيء .
وانظر الأسرار المرفوعة (٤٣٩) ، والدرر المنتشرة (٣٨٨) ، والسلسلة الضعيفة (٨٨٨) وقال : لا أصل له .

(٢) أخرجه مسلم (٢٥٤٣) .
وقال الإمام النووي :
قال العلماء : القيراط جزء من أجزاء الدينار والدرهم وغيرهما ، وكان أهل مصر يكثرون من استعماله والتكلم به ، وأما الذمة فهي الحرمة والحق ، وهي هنا بمعنى الذمام
وأما الرحم فلكون هاجر أم إسماعيل منهم ، وأما الصهر فلكون مارية أم إبراهيم منهم

* وعن كعب بن مالك ﷺ قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**إِذَا فَتَحْتُمْ مِصْرَ ، فَاسْتَوْصُوا بِالقِبْطِ خَيرًا ، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً ورحمًا**»(١) .

وفيه معجزات ظاهرة لرسول الله ﷺ :

منها : إخباره بأن الأمة تكون لهم قوة وشوكة بعده بحيث يقهرون العجم والجبابرة .

ومنها : أنهم يفتحون مصر .

ومنها : تنازع الرجلين في موضع اللبنة ووقع كل ذلك ولله الحمد .

شرح مسلم (٨/٣٣٨)

وقال ابن الأثير :

أراد بالأرض المستفتحة مصر ، وخصها بالذكر وإن كان القيراط مذكورًا في غيرها ، لأنه كان يغلب على أهلها أن يقولوا : أعطيت فلانًا قراريط ، إذا أسمعه ما يكرهه ، اذهب لا أعطيك قراريطك ، أي : سَبَّك وإسماعك المكروه ، ولا يوجد ذلك في كلام غيرهم .

النهاية (٤/٤٢)

وقال الطحاوي :

فكان إعلام النبي ﷺ أصحابه ذلك منهم ووعده إياهم بفتح مدينتهم التي يذكرون ذلك فيها وأن أيديهم ستقع عليها حتى تكون ذمة لهم حتى يستعملوا فيهم ما أمرهم باستعماله فيهم وكان ذلك من أعلام النبوة .

مشكل الآثار (٢/١٠٣)

(١) **صحيح** .

أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/ ٦١ رقم ١١١ ، ١١٢ ، ١١٣) ، والحاكم في مستدركه (٢/ ٥٥٣) ، والبيهقي في الدلائل (٦/ ٣٢٢) .

ثلاثتهم من طريق الزهري ، عن ابن كعب بن مالك ، عنه به .

وبعضهم سماه عبد الله والأكثر : عبد الرحمن .

قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .

قلت : وهو كما قال فإن ابني كعب قد أخرج لهما الشيخان وهما ثقتان .

وفي الحديث علة لكنها لا تقدح في صحته .

وهي أن عبد الرزاق أخرجه من طرق عن الزهري مرسلًا كما في «مصنفه» =

قال الزهري : فالرحم أن أم إسماعيل منهم .

أهل مصر عون وعدة للجهاد فى سبيل الله

* عن أم سلمة ﷺ قالت : قَاَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**الله الله في قِبطِ مِصْرَ**[١] ، **فَإِنَّكُمْ سَتَظْهَرُونَ عَلَيهِمْ وَيَكُونُونَ**[٢] **لَكُمْ عُدَةً وَأَعْوَانًا فِي سَبِيلِ اللهِ**» [٣] .

= (٩٩٩٦ ، ٩٩٩٧ ، ٩٩٩٨) رواه عن الزهري : معمر ، وابن عيينة ، وإسماعيل ابن أمية .
قلت : زيادة الوصل زيادة ثقة مقبولة لأنه رواه عن الزهري بالوصل : مالك ابن أنس ، ومعمر أيضًا ، والأوزاعي ، وإسحاق بن راشد وغيرهم .
فصح الوصل والله الحمد .

(١) القبط : هم أهل مصر .
(٢) في الأصل من معجم الطبراني «**يكون**» وهو تحريف وأظنه خطأ مطبعيًا .
(٣) **حسن لغيره** .
أخرجه الطبراني في الكبير (٢٣/ ٢٦٥-٢٦٦ رقم ٥٦١) ، وعزاه السيوطي في حسن المحاضرة (١/ ١٦) إلى أبي نعيم في «الدلائل» وقد بحثت عنه في مظانه من الدلائل ولم أقف عليه من طريق جرير حازم ، عن يحيى بن أيوب ، عن يزيد ابن أبي حبيب ، عن أبي سلمة عنها به .
قلت : وإسناده ضعيف .
وعلته : يحيى بن أيوب وهو الغافقي المصري . وهو مختلف فيه ولا يقبل ما انفرد به إلا أن يتابع وأحاديث جرير بن حازم عنه غير محفوظة .
قال أبو سعيد بن يونس : أحاديث جرير بن حازم ، عن يحيى بن أيوب ، ليس عند المصريين منها حديث ، وهي تشبه عندي أن تكون من حديث ابن لهيعة .
تهذيب الكمال (٣١/٢٣٧)
وعلى كلٍ فإن يحيى بن أيوب يصلح في باب الشواهد والمتابعات والبعض يصحح حديثه وهو من رجال الشيخين وقد صحح إسناده السيوطي في حسن =

نهـــر النيـل[(١)] أحـــد أنهـــار الجنة

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «**سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ وَالْفُرَاتُ وَالنِّيلُ كُلٌّ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ**[(٢)]»[(*)] .

= المحاضرة (١/١٦) وهذا تساهل منه .

ثم وقفت على شاهد قوي من حديث أبي عبد الرحمن الحبلي وعمرو بن حريث قالا : إن رسول الله ﷺ قال : «**إنكم ستقدمون على قوم جَعْد رؤسهم ، فاستوصوا بهم فإنهم قوة لكم ، وبلاغ إلى عدوكم بإذن الله**» يعني : قبط مصر .

أخرجه ابن حبان في صحيحه (٦٦٧٧) ، وأبو يعلى (١٤٦٩) .

كلاهما من طريق حيوة بن شريح، عن أبي هانئ : حميد بن هانئ، عنهما به .

وعند أبي يعلى زاد في إسناده «**وغيرهما**» .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات لكنه مرسل .

قال الحافظ في المطالب العالية (٤/ ٣٥٠) :

أبو عبد الرحمن تابعي بلا ريب ، وعمرو بن حريث ليس هو المخزومي بل هو آخر مختلف في صحبته .

وقد نقل الحافظ أقوال أهل العلم في بيان حاله كما في «الإصابة» ومنه يتبين أنه تابعي ، فقد نقل عن البخاري قوله : روى عنه حميد بن هانئ مرسلًا ، وقال أبو حاتم : حديثه مرسل وكذا عن ابن معين وابن صاعد .

وانظر الإصابة (٤/ ٦٢٠)

فهذا المرسل إذا انضم إلى الأول قويا إن شاء الله .

والفقرة الأولى يشهد لها حديث أبي ذر وكعب السابقين .

(١) ويدخل في هذا كل البلدان التي يجري فيها النيل كالحبشة وبلاد النوبة والسودان وغير ذلك .

(٢) قال الإمام النووي :

أما كون هذه الأنهار من ماء الجنة ففيه تأويلان ذكرهما القاضي عياض :

أحدهما : أن الإيمان عم بلادها ، أو الأجسام المتغذية بمائها صائرة إلى الجنة . =

* وعَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ : «بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ إِذْ سَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ : أَحَدُ الثَّلَاثَةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ ، فَأُتِيتُ فَانْطُلِقَ بِي ، فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ ، فَشُرِحَ صَدْرِي إِلَى كَذَا وَكَذَا» (قَالَ قَتَادَةُ : فَقُلْتُ لِلَّذِي مَعِي مَا يَعْنِي ؟ قَالَ إِلَى أَسْفَلِ بَطْنِهِ) ، فَاسْتُخْرِجَ قَلْبِي فَغُسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ، ثُمَّ أُعِيدَ مَكَانَهُ ، ثُمَّ حُشِيَ إِيمَانًا وَحِكْمَةً ، ثُمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ يُقَالُ لَهُ : الْبُرَاقُ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ ، يَقَعُ خَطْوُهُ عِنْدَ أَقْصَى طَرْفِهِ ، فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ ﷺ فَقِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ﷺ ، قِيلَ : وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَفَتَحَ لَنَا وَقَالَ مَرْحَبًا بِهِ وَلَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ ، قَالَ : فَأَتَيْنَا عَلَى آدَمَ ﷺ» وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ . . . .

وَذَكَرَ : «أَنَّهُ لَقِيَ فِي السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ عِيسَى وَيَحْيَى عَلَيْهِمَا السَّلَام ، وَفِي الثَّالِثَةِ يُوسُفَ ، وَفِي الرَّابِعَةِ إِدْرِيسَ ، وَفِي الْخَامِسَةِ هَارُونَ صَلَوَاتُ اللهِ عَلَيْهِمْ ، قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ ، فَلَمَّا جَاوَزْتُهُ بَكَى فَنُودِيَ : مَا يُبْكِيكَ ؟ قَالَ : رَبِّ هَذَا غُلَامٌ بَعَثْتَهُ بَعْدِي يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِهِ الْجَنَّةَ أَكْثَرُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي ، قَالَ : ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ» .

= والثاني : وهو الأصح أنها على ظاهرها ، وأن لها مادة من الجنة والجنة مخلوقة موجودة اليوم عند أهل السنة .

شرح مسلم (٩/١٩٤)

* وهذا الحديث أخرجه مسلم (٢٨٣٩) بهذا اللفظ ، وأخرجه أحمد (٢/ ٢٦١) ، والحميدي (١١٦٣) وغيرهما من وجه آخر عنه بلفظ :
«**فجرت أربعة أنهار من الجنة : الفرات ، والنيل ، وسيحان ، وجيحان**» .
وفي إسناده : محمد بن عمرو فيه مقال من قبل حفظه وقد توبع بلفظ قريب جدًا كما أخرجه مسلم وهذا يدل على أنه حفظه .

وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ وَحَدَّثَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ : «**أَنَّهُ رَأَى أَرْبَعَةَ أَنْهَارٍ يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِهَا نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ ، فَقُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ ! مَا هَذِهِ الأَنْهَارُ ؟ قَالَ : أَمَّا النَّهْرَانِ الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنِّيلُ وَالْفُرَاتُ**[1] ، **ثُمَّ رُفِعَ لِي الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ فَقُلْتُ : يَا جِبْرِيلُ ! مَا هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ**

---

(١) قال الإمام النووي :
المراد من أصل سدرة المنتهى كما جاء مبينًا في صحيح البخاري وغيره .
قال مقاتل : الباطنان هما السلسبيل والكوثر .
قال القاضي عياض – رحمه الله – : هذا الحديث يدل على أن أصل سدرة المنتهى في الأرض لخروج النيل والفرات من أصلها .
قلت : هذا الذي قاله ليس بلازم بل معناه : أن الأنهار تخرج من أصلها ثم تسير حيث أراد الله تعالى حتى تخرج من الأرض وتسير فيها وهذا لا يمنعه عقل ولا شرع وهو ظاهر الحديث فوجب المصير إليه .

شرح مسلم (٥٠٣/١)

وهذا الحديث لا يعارض الحديث السابق والجمع بينهما ميسور .
قال الحافظ :
وأما الحديث الذي أخرجه مسلم بلفظه : «**سيحان وجيحان والنيل والفرات من أنهار الجنة**» فلا يغاير هذا لأن المراد به أن في الأرض أربعة أنهار أصلها من الجنة ، وحينئذ لم يثبت لسيحون وجيحون أنهما ينبعان من أصل سدرة المنتهى ، فيمتاز النيل والفرات عليهما بذلك وأما الباطنان المذكوران في حديث الباب فهما غير سيحون وجيحون والحاصل أن أصلهما في الجنة وهما يخرجان أولًا من أصلها ثم يسيران على أن يستقرا في الأرض ثم ينبعان .
واستدل به على فضيلة ماء النيل والفرات لكون منبعهما من الجنة وكذا سيحان وجيحان .
قال القرطبي : لعل ترك ذكرهما في حديث الإسراء لكونهما ليسا أصلًا برأسهما وإنما يحتمل أن يتفرعا عن النيل والفرات .
قال : وقيل إنما أطلق على هذه الأنهار أنها من الجنة تشبيهًا لها بأنهار الجنة لما فيها من شدة العذوبة والحسن والبركة والأول أولى .

فتح (٢٥٥/٧)

يَدْخُلُهُ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ إِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا فِيهِ آخِرُ مَا عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ أُتِيتُ بِإِنَاءَيْنِ أَحَدُهُمَا خَمْرٌ وَالآخَرُ لَبَنٌ فَعُرِضَا عَلَيَّ فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ فَقِيلَ : أَصَبْتَ أَصَابَ اللهُ بِكَ أُمَّتُكَ عَلَى الْفِطْرَةِ ، ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسُونَ صَلَاةً»(١) .

☆ ومن مزايا النيل وخصائصه :

قال التيفاشي في كتاب «سجع الهديل» :

لم يسمَّ نهر من الأنهار في القرآن سوى النيل في قوله : ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ﴾[القصص : ٧] أجمع المفسرون على أن المراد باليم هنا نيل مصر .

وقال أيضًا :

اتفق العلماء على أن النيل أشرف الأنهار في الأرض لأسباب :

عموم نفعه ، فإنه لا يُعلم نهر من الأنهار في جميع الأرض المعمورة يسقي ما يسقيه النيل .

ومنها : الاكتفاء بسقيه ، فإنه يُزرع عليه بعد نضوبه ، ثم لا يُسقى الزرع حتى يبلغ منتهاه ؛ ولا يُعلم ذلك في نهر سواه .

ومنها : أن ماءه أصح المياه وأعدلها وأعذبها وأفضلها .

ومنها : مخالفته لجميع أنهار الأرض في خصال هي منافع فيه ، ومضار في غيره .

ومنها : أنه يزيد عند نقص سائر المياه ، وينقص عند زيادتها ؛ وذلك أوان الحاجة إليه .

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٧) ، ومسلم (١٦٤) واللفظ له .

ومنها : أنه يأتي أرض مصر في أوان اشتداد القيظ والحر ويُبس الهواء وجفاف الأرض ، فيبل الأرض ، ويُرطب الهواء ، ويعدل الفصل تعديلًا زائدًا .

ومنها : أن كل نهر من الأنهار العظام ، وإن كان فيه منافع ، فلابد أن يتبعها مضار في أوان طغيانه بإفساد ما يليه ونقص ما يجاوره ، والنيل موزون على ديار مصر بوزن معلوم ، وتقدير مرسوم لا يزيد عليه ، ولا يخرج عن حده ﴿ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ﴾[الأنعام : ٩٦] .

ومنها : أن المعهود في سائر الأنهار أن يأتي من جهة المشرق إلى المغرب ، وهو يأتي من جهة المغرب إلى الشمال ، فيكون فعلُ الشمس فيه دائمًا ، وأثرها في إصلاحه متصلًا ملازمًا ؛ وفي ذلك يقول الشاعر :

مصر ، ومصر ماؤها عجيب ونهرها يجري به الجنوب

ومنها : أن كل الأنهار يوقف على منبعه وأصله ، والنيل لا يوقف له على أصل منبع وليس في الدنيا نهر يصب في بحر الصين والروم وغيره ؛ وليس في الدنيا نهر يزيد ثم يقف ، ثم ينقص ثم ينضب على الترتيب والتدريج غيره ؛ وليس في الدنيا نهر يزرع عليه ما يزرع على النيل ، ولا يجيء من خراج غلة زرعة ما يجيء من خراج غلة زرع النيل.

حسن المحاضرة (٢٨٩/٢ ، ٣٠١-٣٠٢)

تنبيه :

اشتهر في كتب التفسير وعلى الألسنة قول قتادة - رحمه الله - في تفسير قوله تعالى : ﴿سَأُوْرِيكُمْ دَارَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾[الأعراف ١٤٥] أنها مصر !!! وهذا القول مغلوط على قتادة ، وقد بيَّن ذلك أبو ررعة

الرازي - رحمه الله - .

قال البرزعي : قال لي أبو زرعة : حدثنا أبو سعيد الجعفي ، قال : نا يحيى بن سلام ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة في قوله تعالى : ﴿سَأُوْرِيكُمْ دَارَ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾ قال : مصر ، فجعل أبو زرعة يعظم هذا ويستقبحه .

قلت : فأيش أراد بهذا ؟ قال : هو في تفسير سعيد ، عن قتادة : مصيرهم[1] . أهـ .

وقال السيوطي :

نص ابن الصلاح وغيره على أن ذلك غلط نشأ من تصحيف ، وإنما الوارد عن مجاهد وغيره من مفسري السلف ﴿سَأُوْرِيكُمْ دَارَ ٱلْفَـٰسِقِينَ﴾ قال : مصيرهم ، فصُحِّف بمصر .

حسن المحاضرة (١/١٥)

☆ فائدة :

تكرر ذكر مصر في كتاب الله - عز وجل - في مواضع كثيرة ومجرد الذكر لا يدل على فضيلة ، ولكنها فائدة يحسن ذكرها إجمالًا هنا .

قال السيوطي :

قال ابن زُولاق : ذكرت مصر في القرآن في ثمانية وعشرين موضعًا .

---

(١) الضعفاء لأبي زرعة الرازي وأجوبته على أسئلة البرزعي (٢/ ٣٤٠) تحقيق / سعدي الهاشمي .

قلت - السيوطي - : بل أكثر من ثلاثين .

قال الله تعالى : ﴿ٱهْبِطُواْ مِصْرًا فَإِنَّ لَكُم مَّا سَأَلْتُمْ﴾[البقرة : ٦١] ، وقُرئ : ﴿اهبطوا مصر﴾ بلا تنوين ، فعلى هذا هي مصر المعروفة قطعًا ؛ وعلى قراءة التنوين ، يُحمل ذلك على الصرف اعتبارًا بالمكان ، كما هو المقرر في العربية في جميع أسماء البلاد ، وأنها تذكر وتؤنث ، وتصرف وتمنع ، وقد أخرج ابن جرير في «تفسيره» عن أبي العالية في قوله : ﴿ٱهْبِطُواْ مِصْرًا﴾ قال : يعني مِصْرَ فرعون .

وقال تعالى : ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰ وَأَخِيهِ أَن تَبَوَّءَا لِقَوْمِكُمَا بِمِصْرَ بُيُوتًا﴾[يونس : ٨٧] .

وقال تعالى : ﴿وَقَالَ ٱلَّذِى ٱشْتَرَىٰهُ مِن مِّصْرَ لِٱمْرَأَتِهِۦٓ أَكْرِمِى مَثْوَىٰهُ﴾[يوسف : ٢١] .

وقال تعالى حكاية عن يوسف عليه الصلاة والسلام : ﴿ٱدْخُلُواْ مِصْرَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ ءَامِنِينَ﴾[يوسف : ٩٩] .

وقال تعالى حكاية عن فرعون : ﴿أَلَيْسَ لِى مُلْكُ مِصْرَ وَهَٰذِهِ ٱلْأَنْهَٰرُ تَجْرِى مِن تَحْتِىٓ﴾[الزخرف : ٥١] .

وقال تعالى : ﴿وَقَالَ نِسْوَةٌ فِى ٱلْمَدِينَةِ ٱمْرَأَتُ ٱلْعَزِيزِ تُرَٰوِدُ فَتَىٰهَا عَن نَّفْسِهِۦ قَدْ شَغَفَهَا﴾[يوسف : ٣٠] .

وقال تعالى : ﴿وَدَخَلَ ٱلْمَدِينَةَ عَلَىٰ حِينِ غَفْلَةٍ مِّنْ أَهْلِهَا﴾[القصص : ١٥] .

وقال تعالى : ﴿فَأَصْبَحَ فِى ٱلْمَدِينَةِ خَآئِفًا يَتَرَقَّبُ﴾[القصص : ٢٠] .

في تفسيره عن السُّدي أن المدينة في هذه الآية منْف ، وكان فرعون بها .

وقال تعالى : ﴿وَجَعَلْنَا ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةً وَءَاوَيْنَٰهُمَآ إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ

وَمَعِينٍ ۝٥٠﴾[المومنون : ٥٠] .

أخرج ابن أبي حاتم ، عن عبد الرحمن ابن زيد بن أسلم في الآية ، قال : هي مصر ، قال : وليس الرُّبا إلا بمصر ، والماء حين يُرسل ، تكون الرُّبا عليها لقُرى ، ولولا الرُّبا لغرقت القرى .

وأخرج ابن المنذر في «تفسيره» ، عن وهب بن منبه ، في قوله : ﴿إِلَىٰ رَبْوَةٍ ذَاتِ قَرَارٍ وَمَعِينٍ﴾ ، قال : مِصْرَ .

قلت (أحمد) : تقدم أن المقصود بهذه الآية : الشام وهو الصحيح .

وقال تعالى حكاية عن يُوسف عليه الصلاة والسلام : ﴿قَالَ ٱجْعَلْنِى عَلَىٰ خَزَآئِنِ ٱلْأَرْضِ﴾[يوسف : ٥٦] ، أخرج ابنُ جرير ، عن ابن زيد في الآية قال : كان لفرعون خزائن كثيرة بأرض مصر ، فأسلمها سلطانه إليه .

وقال تعالى : ﴿وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[يوسف : ٥٦]، أخرج ابن جرير ، عن السُّدي في الآية قال : استعمله الملكُ على مصر ، وكان صاحبَ أمرها .

وقال تعالى في أول السورة : ﴿وَكَذَٰلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِى ٱلْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُۥ مِن تَأْوِيلِ ٱلْأَحَادِيثِ﴾[يوسف : ٢١] .

وقال تعالى : ﴿فَلَنْ أَبْرَحَ ٱلْأَرْضَ حَتَّىٰ يَأْذَنَ لِىٓ أَبِىٓ﴾[يوسف : ٨٠] ، قال ابن جرير : أي لن أفارق الأرض التي أنا بها - وهي مصر - حتى يأذن لي أبي بالخروج منها .

وقال تعالى : ﴿إِنَّ فِرْعَوْنَ عَلَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾[القصص : ٤] .

وقال تعالى : ﴿وَنُرِيدُ أَن نَّمُنَّ عَلَى ٱلَّذِينَ ٱسْتُضْعِفُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ ٱلْوَٰرِثِينَ ۝٥ وَنُمَكِّنَ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَنُرِىَ فِرْعَوْنَ

وَهَـٰمَـٰنَ وَجُنُودَهُـمَا مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَحْذَرُونَ ﴿٦﴾﴾ [القصص : ٥-٦] .

«الأرض»

وقال تعالى : ﴿إِن تُرِيدُ إِلَّآ أَن تَكُونَ جَبَّارًا فِى ٱلْأَرْضِ﴾[القصص : ١٩] .

وقال تعالى : ﴿أَوْ أَن يُظْهِرَ فِى ٱلْأَرْضِ ٱلْفَسَادَ﴾[غافر : ٢٦] .

وقال تعالى : ﴿أَتَذَرُ مُوسَىٰ وَقَوْمَهُۥ لِيُفْسِدُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ﴾[الأعراف : ١٢٧] ، إلى قوله : ﴿إِنَّ ٱلْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ﴾[الأعراف : ١٢٨] ، إلى قوله : ﴿قَالُوٓا۟ أُوذِينَا مِن قَبْلِ أَن تَأْتِيَنَا وَمِنۢ بَعْدِ مَا جِئْتَنَا ۚ قَالَ عَسَىٰ رَبُّكُمْ أَن يُهْلِكَ عَدُوَّكُمْ وَيَسْتَخْلِفَكُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرَ كَيْفَ تَعْمَلُونَ ﴿١٢٩﴾﴾[الأعراف : ١٢٩] .

المراد بالأرض في هذه الآيات كلها مصر .

وعن ابن عباس - وقد ذكر مصر - ، فقال : سميت مصر بالأرض كلها في عشرة مواضع من القرآن .

قلت -السيوطي - : بل في اثني عشر موضعًا أو أكثر .

وقال تعالى : ﴿وَأَوْرَثْنَا ٱلْقَوْمَ ٱلَّذِينَ كَانُوا۟ يُسْتَضْعَفُونَ مَشَـٰرِقَ ٱلْأَرْضِ وَمَغَـٰرِبَهَا ٱلَّتِى بَـٰرَكْنَا فِيهَا ۖ﴾[الأعراف : ١٣٧] ؛ قال الليث بن سعد : هي مصر ؛ بارك فيها بالنيل .

حكاه أبو حيان في تفسيره

قلت (أحمد) : الصواب أنها الشام كما تقدم في فضائلها .

وقال القرطبي في هذه الآية : الظاهر أنهم ورثوا أرض القبط ، وقيل : هي أرض الشام ومصر ؛ قاله ابن إسحاق وقتادة وغيرهما .

وقال تعالى في سورتي الأعراف والشعراء : ﴿يُرِيدُ أَن يُخْرِجَكُم مِّنْ أَرْضِكُمْ ۖ﴾[الأعراف : ١١٠] ، و[الشعراء : ٣٥] .

وقال تعالى : ﴿إِنَّ هَٰذَا لَمَكْرٌ مَّكَرْتُمُوهُ فِي الْمَدِينَةِ لِتُخْرِجُوا مِنْهَا أَهْلَهَا﴾[الأعراف : ١٢٣] .

وقال تعالى : ﴿فَأَخْرَجْنَاهُم مِّن جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ۝ وَكُنُوزٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ۝﴾ [الشعراء : ٥٧-٥٨] .

وقال تعالى : ﴿كَمْ تَرَكُوا مِن جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ ۝ وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ ۝﴾[الدخان : ٢٥-٢٦] ؛ قال الكندي : لا يُعلم بلد في أقطار الأرض أثنى عليه في القرآن بمثل هذا الثناء ، ولا وصفه بمثل هذا الوصف ، ولا شهد له بالكرم غير مصر .

وقال تعالى : ﴿وَلَقَدْ بَوَّأْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ مُبَوَّأَ صِدْقٍ﴾[يونس : ٩٣] ، أورده ابن زُولاق ، وقال القرطبي في تفسيره : أي منزل صدق محمود مختار - يعني مصر - وقال الضحاك : هي مصر والشام .

وقال تعالى : ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ﴾[البقرة : ٢٦٥] ، أورده ابن زولاق وقال : الرُّبا لا تكون إلّا بمصر .

وقال تعالى : ﴿ادْخُلُوا الْأَرْضَ الْمُقَدَّسَةَ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾[المائدة: ٢١] ، أورده ابن زُولاق أيضًا ، وحكاه أبو حيَّان في تفسيره قولًا إنها مصر ، وضعفه .

وقال تعالى : ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا أَنَّا نَسُوقُ الْمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ الْجُرُزِ﴾[السجدة: ٢٧] قال قوم : هي مصر ، وقواه ابن كثير في تفسيره .

وقال تعالى : ﴿وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا﴾[فصلت : ١٠] ، قال عكرمة : منها القراطيس التي بمصر .

وقال تعالى:﴿إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ ۝ الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ ۝﴾ [الفجر : ٧-٨] قال محمد بن كعب القرظي: هي الاسكندرية.

حسن المحاضرة (١/١١-١٤)



فضائل فارس



فضل فارس[1] ورجالها

* عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ :

«كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْجُمُعَةِ ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾[2] .

قَالَ : قُلْتُ : مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟

فَلَمْ يُرَاجِعْهُ حَتَّى سَأَلَ ثَلَاثًا ، وَفِينَا سَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ - وَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ عَلَى سَلْمَانَ ، ثُمَّ قَالَ : لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ عِنْدَ الثُّرَيَّا[3] لَنَالَهُ

---

(١) قال ياقوت الحموي في وصفها كما في معجمه (٤/٢٥٦-٢٥٨) :
ولاية واسعة وإقليم فسيح ، أول حدودها من جهة العراق أرَّجان ومن جهة كرمان السِّيرَجان ومن جهة ساحل بحر الهند سيراف ومن جهة السند مكران .
قال أبو علي في القصريات : فارس اسم البلد وليس باسم الرجل ولا ينصرف لأنه غلب عليه التأنيث كنعمان وليس أصله بعربي بل هو فارسي معرَّب أصله بارس وهو غير مرتضى فعرِّب بعربي بل هو فارس أ.هـ .
وكانت أرض فارس قديمًا قبل الإسلام ما بين نهر بلخ إلى منقطع أذربيجان وأرمينية الفارسية إلى الفرات إلى برية العرب إلى عُمان ومكران وإلى كابل وطخارستان وهذا صفوة الأرض وأعدلها فيما زعموا ، وفارس خمس كور : إصطخر ، وسابور وأردشير خرَّة ودار بجرد وأرَّجان .

(٢) قال الحافظ ابن كثير تحت تفسير الآية :
فسر قوله ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ﴾ بفارس ، ولهذا كتب كتبه إلى فارس والروم وغيرهم من الأمم يدعوهم إلى الله - عز وجل - وإلى اتباع ما جاء به .
ولهذا قال مجاهد وغير واحد في قوله ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ قال : هم الأعاجم ، وكل من صدق النبي ﷺ من غير العرب .

(٣) الثريا : النجم المعروف ، وهو تصغير ثروى ، يقال : ثرى القوم يثرون ،=

رِجَالٌ - أَوْ رَجُلٌ - مِنْ هَؤُلَاءِ»[١] .

وفي رواية عند مسلم[٢] :

«لَوْ كَانَ الدِّينُ عِنْدَ الثُّرَيَّا لَذَهَبَ بِهِ رَجُلٌ مِنْ فَارِسَ - أَوْ قَالَ - مِنْ أَبْنَاءِ فَارِسَ[٣] . حَتَّى يَتَنَاوَلَهُ»

وعنه أيضًا قال :

«قَالَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَا رَسُولَ اللهِ ، مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرَ اللهُ إِنْ تَوَلَّيْنَا اسْتُبْدِلُوا بِنَا ثُمَّ لَمْ يَكُونُوا أَمْثَالَنَا ؟ قَالَ وَكَانَ سَلْمَانُ بِجَنْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ :

فَضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَخِذَ سَلْمَانَ وَقَالَ :

«هَذَا وَأَصْحَابُهُ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَ الْإِيمَانُ مَنُوطًا بِالثُّرَيَّا لَتَنَاوَلَهُ رِجَالٌ مِنْ فَارِسَ»[٤] .

= وأثروا : إذا كثروا وكثرت أموالهم .
ويقال : إن خلال أنجُم الثُّريا الظاهرة كواكب خفية كثيرة العدد .
نهاية (١/ ٢١٠)

(١) أخرجه البخاري (٤٨٩٧) ، ومسلم (٢٥٤٦) .

(٢) مسلم (٢٥٤٦/ ٢٣٠) .

(٣) قال النووي في شرحه لصحيح مسلم :
فيه فضيلة ظاهرة لهم ، وجواز استعمال المجاز والمبالغة في مواضعها .
وقال الحافظ في الفتح (٨/ ٥١١) :
قال القرطبي : وقع ما قاله ﷺ عيانًا ، فإنه وجد منهم من اشتهر ذكره من حفاظ الآثار والعناية بها ما لم يشاركهم فيه كثير من أحد غيرهم .

(٤) **حسن بطرقه :**
أخرجه الترمذي في سننه (٣٢٦١) ، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/ ٢٢) كلاهما من طريق :
عبد الله بن جعفر ، عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه عنه به . =

. . . .

= قال الترمذي : وعبد الله بن جعفر بن نجيح هو والد علي بن المديني .
قلت : وعبد الله بن جعفر هو علة الإسناد .
وقد قال الحافظ فيه : ضعيف من الثامنة ، ويقال : تغير حفظه بآخره .
وأخرج الترمذي (٣٢٦٠) طريقًا أخرى للحديث فيها متابعة لعبد الله بن جعفر تابعه فيها : شيخ من أهل المدينة وهي متابعة واهية وقد قال الترمذي عقبها : هذا حديث غريب في إسناده مقال لكن جاءت متابعتان لعبد الله بن جعفر يرتقى بهما الحديث إلى الحسن على أقل الأحوال .
فأما الأولى : فقد أخرجها الحاكم في المستدرك (٢/٤٥٨) وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/٢١) ، وأبو عوانة كما عزاه الحافظ ابن حجر إليه في إتحاف المهرة (١٠٩٣٧٨) ثلاثتهم من طريق عبد العزيز بن محمد عن العلاء بنحوه .
قال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه .
قلت : وعبد العزيز بن محمد هو الدراوردي من رجال الجماعة .
قال الحافظ : صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطئ .
وأما المتابعة الثانية :
فقد أخرجها ابن حبان في صحيحه (٧١٢٣) ، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/٢١) ، والطبري في تفسيره تحت تفسير آية (٣٨) من سورة «محمد» ﷺ .
ثلاثتهم عن مسلم بن خالد به .
ومسلم بن خالد هو : الزنجي لين الحديث .
وقال الحافظ : صدوق كثير الأوهام .
وباتفاق هؤلاء على رواية هذا الحديث دلالة على أنهم حفظوه ، فصح بحمد الله من هذا الوجه .
وقد جاءت متابعة أخرى - وما أظنها إلا وهما - أخرجها البيهقي في الدلائل (٦/ ٣٣٣-٣٣٤) من طريق أبي الربيع عن إسماعيل بن جعفر عن العلاء به وهي شاذة .
والمحفوظ ما رواه الجماعة : علي بن حجر ، وجعفر الفريابي ، ومحمد بن معاذ ، وقتيبة بن سعيد جميعهم عن إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن جعفر به .

. . . .

****

= كما جاء في الرواية السابقة والله أعلم .
ثم وقفت على متابعة أخرى أخرجها أبو نعيم في تاريخ أصبهان (١/ ٢٣) تابعهم عبد العزيز بن الحصين ، وهو ضعيف الحديث والطريق إليه أيضًا ضعيف .
وقد ذكر أبو نعيم في تاريخه طرقًا أخرى للحديث عن أبي هريرة وغيره من الصحابة بنحو ما تقدم وفي أسانيدها مقال .
وفيما ذكرناه الكفاية .


فضائل العراق



فضل نهر الفرات [1]

جاء في حديث مالك بن صعصعة في ذكر الإسراء والمعراج وفيه : «... **وَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ : نَهْرَانِ بَاطِنَانِ ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَانِ يَا جِبْرِيلَ ؟ قَالَ : أَمَّا البَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الجَنَّةِ وَأَمَّا الظَاهِرَانِ فَالنِيلُ وَالفُرَاتُ**» .

وفي حديث أبي هريرة قال ﷺ :

«**سَيْحَانُ وَجَيْحَانُ وَالفُرَاتُ وَالنِيلُ ؛ كُلُهَا مِنْ أَنْهَارِ الجَنَّةِ**»[2] .

❀❀❀❀❀

---

(١) قال ياقوت في معجمه (٤/ ٢٧٤-٢٧٥) :
بالضم ثم التخفيف ، وآخره تاء مثناة من فوق ، والفرات في أصل كلام العرب أعذب المياه ، قال - عز وجل - : ﴿هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ﴾ ، وروي أن أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق شرب من ماء الفرات ثم استزاد واستزاد بحمد الله وقال : نهر ما أعظم بركته ولو علم الناس ما فيه من البركة لضربوا على حافتيه القباب . ولولا ما يدخله من الخطائين ما اغتمس فيه ذو عاهة إلا برأ . أ.هـ بتصرف .

(٢) تقدم تخريجهما والكلام عليهما في فضائل مصر تحت باب نهر النيل أحد أنهار الجنة. فانظره هناك .



فهرس الموضوعات

الموضوع **الصفحة**

المقدمة

فضائل مكة

فضائل المدينة

فضائل الحجاز

فضائل جزيرة العرب

فضائل اليمن

فضائل الشام

فضائل بيت المقدس

فضائل مصر

فضائل فارس

فضائل العراق

صدر حديثاً ويطبع لأول مرة

جامع أحكام الوصايا وفقهها

تأليف

أبي عبد الرحمن محمد بن عبده

قدم له وراجعه

أبو عبد الله مصطفى بن العدوي

الناشر
الفاروق الحديثة للطباعة والنشر

صدر حديثاً

روضة المشتاقين

في

فضائل الأنبياء والمرسلين

صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين

وشيء من أخبارهم

تأليف

أبي عبد الله محمد العفيفي

راجعه وقدم له

أبو عبد الله مصطفى العدوي

الناشر

الفاروق الحديثة للطباعة والنشر

صدر حديثاً

مجموع رسائل الحافظ ابن رجب الحنبلي

زين الدين أبي الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي

٧٣٦ - ٧٩٥هـ

٣٠ رسالة جمعت علوماً شتى في التوحيد والفقه والتفسير والحديث والزهد والآداب والمواعظ والرقائق والسير والتاريخ

جميع الرسائل حققت على نسخ خطية أصلية

دراسة وتحقيق

أبي مصعب طلعت بن فؤاد الحلواني

يصدر في مجلدين

الناشر

الفاروق الحديثة للطباعة والنشر